رسائل الدعوة السلفية (٧)

التوسل

أنواعه وأحكامه

منتدى إقرأ الثقافي
www.iqra.ahlamontada.com

بحوث كتبها وألقاها

محمد ناصر الدين الألباني

ألف بينها ونسَّقها

محمد عيد العبَّاسي

الدار السلفية

لمزيد من الكتب وفي جميع المجالات

زوروا

منتدى إقرأ الثقافي

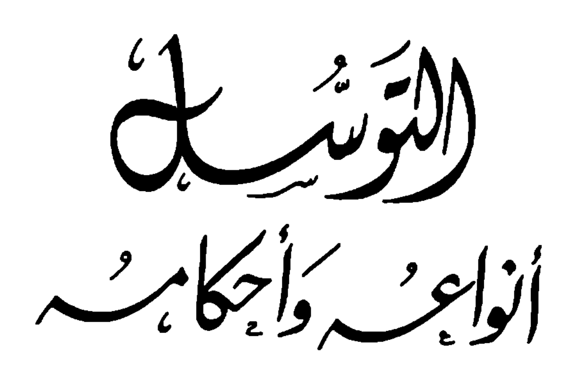
الموقع: http://iqra.ahlamontada.com/

فيسبوك:
https://www.facebook.com/iqra.ahlamontada/



رسائل الدعوة السلفية

٧



بحوث كتبها وألقاها

محمد ناصر الدين الألباني

ألف بينها ونسّقها

محمد عيد العباسي

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الثالثة

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م

الناشر

الدار السلفية

حولي — شارع تونس
مقابل محافظة حولي

تلفون : ٢٥١٧٤٢٠
ص.ب : ٢٠٨٥٧ الصفاة — الكويت

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه ، ومن اتبع هداه إلى يوم الدين .

أما بعد :

فأصل هذه الرسالة التي أقدمها إلى القراء الكرام محاضرتان اثنتان ، كان قد ألقاهما استاذنا محمد ناصر الدين الالباني في جمع من الشباب المسلم ، في صيف عام ١٣٩٢هـ ، في داره في مخيم اليرموك بمدينة دمشق الفيحاء ، تناول فيهما مسألة التوسل من جميع جوانبها ، وبَحَثَها من جميع نواحيها ، بما عُرِفَ عنه من علم غزير ، ونظر سديد ، وتحقيق دقيق ، قَلَّ أن تجد له في هذا العصر مثيلا .

وقد أعجب الحاضرون بهذا البحث القيم ، لما فيه من دراسة علمية رصينة ، وحجة قوية ناصعة ، واقتنعوا بالنتائج التي توصل

اليها ، والرأي الذي ذهب اليه ، والذي هو في الوقت نفسه مذهب الأئمة المجتهدين المتقدمين رحمهم الله تعالى .

وقد رأينا الفائدة كبيرة ، والحاجة ماسة الى نشر هذا البحث ، وتقديمه للمسلمين لعلهم يخلصون من الاضطراب الكبير الذي يعيش فيه كثير منهم إزاء هذا الموضوع الخطير .

هذا وقد يسر الله تعالى ـ وله الفضل الكبير والمنة ـ ذلك ، إذ كان عدد من الإخوة قد سجل تلكما المحاضرتين ، وتطوع بعض الأخوان الغيورين والحريصين على العلم ، بنقلهما من آلة التسجيل إلى القرطاس بخط واضح جميل ، فجزاه الله تعالى على ذلك خيرا ، وشكر له سعيه .

وقد عدت إلى ما كتبه ، فنقحته بما يجعله مناسبا للنشر ، وأضفت اليه بعض الفوائد المناسبة له ، وخرجت الآيات وبعض الأحاديث الواردة فيه ، ثم كان أن وقف استاذنا الالباني على رسالة له مخطوطة ، كان كتبها منذ قرابة عشرين سنة بعنوان « التوسل واحاديثه » ، وكانت حلقة من سلسلة أصدرها بعنوان « تسديد الاصابة الىٰ من زعم نصرة الخلفاء الراشدين والصحابة » رد فيها على بعض المبتدعين والخرافيين الذين تهجموا في عدة رسائل اصدروها على الدعوة السلفية ، وافتروا عليها ، وخلطوا فيها وخبطوا خبط عشواء ، بما لا يتفق مع العلم

والاخلاص في شيء ، فأطلعني استاذنا على تلك الرسالة ، وطالعتها ، فوجدت فيها فوائد قيمة ، وزيادات على ما في المحاضرتين نافعة ، فضممتها اليهما ، وآلفت بينها وبينهما ، وحذفت ما ذهبت مناسبته ، ولم تبق ثمة حاجة اليه ، ثم عرضت البحث كله بشكله الجديد على المؤلف حفظه الله تعالى ، فهذبه ونقحه بما يزيد في توضيحه وافادته وتحسينه ، فجاءت هذه الرسالة على اختصارها وايجازها جامعة مانعة بفضل الله تعالى وتوفيقه ، وها أنذا اقدمها الى القراء الكرام ، راجياً أن يجدوا فيها الخير الكثير ، والنفع العظيم ، سائلاً المولىٰ الكريم ان يكتب لمؤلفها وناشرها الثواب الجزيل والاجر الكبير ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

دمشق في ٢٧ ربيع الأول ١٣٩٥هـ
الموافق لـ ١٩ نيسان سنة ١٩٧٥م

محمد عيد العباسي

التوسل : أحكامه وأنواعه

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا اله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : ﴿ يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ وَ لاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُون ﴾ ، ﴿ ياأَيُّها النَّاسُ اتَّقوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهما رجالاً كَثيراً وَنسآءً واتَّقوا الله الَّذي تَسآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقيباً ﴾ ﴿ يا أَيُّها الَّذينَ آمنُوا اتَّقوا الله وَقُولُوا قَوْلاً سديداً ○ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُم وَمَنْ يُطِعِ الله وَرَسُولَهَ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عظيماً ﴾ .

أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

اضطرب الناس في مسألة التوسل ، وحكمها في الدين اضطراباً كبيراً ، واختلفوا فيها اختلافاً عظيماً ، بين محللٍ ومحرمٍ ، ومغالٍ ومتساهلٍ ، وقد اعتاد جمهور المسلمين منذ

قرون طويلة ان يقولوا في دعائهم مثلاً : « اللهم بحق نبيك أو بجاهه أو بقدره عندك عافني واعف عني » و« اللهم إني اسألك بحق البيت الحـرام أن تغفـر لي » و « اللهم بجـاه الأوليـاء والصالحين مثل فلان وفلان . » أو « اللهم بكـرامة رجـال الله عندك ، وبجاه من نحن في حضرته ، وتحت مدده[1] فَرج الهمَّ عنـا وعن المهمومين » و « اللهم إنـا قـد بسـطنـا اليـك أكف الضراعة ، متوسلين اليك بصاحب الوسيلة والشفاعة ان تنصر الاسلام والمسلمين . . . » الخ .

ويسمون هذا توسلا ، ويدَّعون أنه سائغ ومشروع ، وأنه قد ورد فيه بعض الآيات والأحاديث التي تقره وتشرعه ، بل تأمر به وتحض عليه . وبعضهم غلا في إباحة هذا حتى أجاز التوسل الىٰ الله تعالىٰ ببعض مخلوقاته التي لم تبلغ من المكانة ما يؤهلها لـرفعـة الشـأن ، كقبـور الأوليـاء ، والحـديـد المبني علىٰ اضرحتهم ، والتراب والحجارة والشجر القريبة منها ، زاعمين ان ما جاور العظيم فهو عـظيم ، وأن إكـرام الله لساكن القبـر يتعدىٰ الىٰ القبر نفسه حتى يصح أن يكون وسيلةً الى الله ، بل قد أجاز بعض المتأخرين الاستغاثة بغير الله ، وادعى انها توسل ، مع أنها شرك محض ينافي التوحيد من أساسه !

---

(١) الاعتقاد بإمداد بشر ميت للأحياء هو اعتقاد باطل ، وطلبه استغاثة بغير الله ، وهي نوع من أنواع الشرك الاكبر والعياذ بالله .

فما هو التـوسل يـا ترى ؟ ومـا أنواعـه ؟ وما معنىٰ الآيـات والأحاديث الواردة فيه ؟ وما حكمه الصحيح في الاسلام ؟

* * * *

الفصل الأول

التوسل في اللغة والقرآن

معنىٰ التوسل في لغة العرب :

وقبل الخوض في هذا الموضوع بتفصيل أحب أن ألفت النظر الى سبب هام من أسباب سوء فهم كثير من الناس لمعنىٰ التوسل ، وتوسعهم فيه ، وإدخالهم فيه ماليس منه ، وذلك هو عدم فهمهم لمعناه اللغوي ، وعدم معرفتهم بدلالته الأصلية ، ذلك أن لفظة « التوسل » لفظة عربية أصيلة ، وردت في القرآن والسنة وكلام العرب من شعر ونثر ، وقد عني بها التقرب إلى المطلوب ، والتوصل اليه برغبة ، قال ابن الاثير في « النهاية » (٥ : ١٨٥) : « الواسل : الراغب ، والوسيلة : القربة والواسطة ، وما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به ، وجمعها وسائل » . وقال الفيروزابادي في « القاموس » (٤ : ٦٥) : « وَسَّلَ إلىٰ الله تعالى توسيلا : عمل عملاً تقرب به اليه كتوسل » . وقال ابن فارس في « معجم المقاييس » (٦ : ١١٠) : « الوسيلة : الرغبة والطلب ، يقال : وسل اذا

رغب ، والواسل : الراغب إلى الله عز وجل ، وهو في قول لبيد :

أرىٰ الناس لا يدرون ما قدر امرهم بلى ، كل ذي دين إلى الله واسل

وقال الراغب الاصفهاني في « المفردات » (ص ٥٦٠ - ٥٦١) : « الوسيلة : التوصل إلى الشيء برغبة ، وهي أخص من الوصيلة ؛ لتضمنها لمعنىٰ الرغبة ، قال تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسِيلَةَ ﴾ ، وحقيقة الوسيلة الى الله تعالى : مراعاة سبيله بالعلم والعبادة ، وتحري مكارم الشريعة ، وهي كالقربة ، والواسل : الراغب إلى الله تعالى » .

وقد نقل العلامة ابن جرير هذا المعنى أيضا (٦ : ٢٢٦) وأنشد عليه قولَ الشاعر :

إذا غَفَلَ الوَاشُونَ عُدْنا لِوَصْلِنا وَعَادَ التَّصَافي بَيْنَنَا وَالوسَائِلُ

هذا وهناك معنى آخر للوسيلة هو المنزلة عند الملك ، والدرجة والقربة ، كما ورد في الحديث تسمية اعلى منزلة في الجنة بها ، وذلك هو قوله ﷺ : « إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً ، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِي الوَسِيلَةَ ، فَإِنَّها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ الله ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ

لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ »[1]

وواضح أن هذين المعنيين الاخيرين للوسيلة وثيقا الصلة بمعناها الأصلي ، ولكنهما غير مرادين في بحثنا هذا .

معنى الوسيلة في القرآن :

إن ما قدمته من بيان معنىٰ التوسل هو المعروف في اللغة ، ولم يخالف فيه أحد وبه فسر السلف الصالح وأئمة التفسير الآيتين الكريمتين اللتين وردت فيهما لفظة « الوسيلة » ، وهما قوله تعالى : ﴿ يآ أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقوا اللهَ وابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسيلةَ وجَاهِدُوا في سَبيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْن ﴾ [المائدة : ٣٥] وقوله سبحانه : ﴿ أُولٰئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلىٰ رَبِّهِمُ الوَسيلةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيخَافُونَ عَذَابَه إنَّ عَذابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً ﴾ [الاسراء : ٥٧]

فأما الآية الأولى فقد قال إمام المفسرين الحافظ ابن جرير رحمه الله في تفسيرها (٦ : ٢٢٦) : « يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ، ووعدهم من الثواب ، وأوعد من العقاب . ﴿ اتقوا الله ﴾ يقول : أجيبوا الله فيما امركم ، ونهاكم

---

(١) رواه مسلم واصحاب السنن وغيرهم ، وهو مخرج في كتابي « إرواء الغليل » (٢٤٢) .

بالطاعة له في ذلك وحققوا إيمـانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بـالصالـح من أعمالكم . ﴿ وابتغـوا اليه الـوسيلة ﴾ يقـول : واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه .

ونقل الحافظ ابن كثير عن ابن عباس رضي الله عنهمـا أن معنى الوسيلة فيها القربة ، ونقل مثل ذلك عن مجاهد وأبي وائل والحسن وعبد الله بن كثير والسُّدي وابن زيد وغير واحد ، ونقل عن قتادة قوله فيها : « أي تقـربوا اليـه بطاعتـه ، والعمل بمـا يرضيه » ثم قال ابن كثير : « وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمـة لا خلاف بين المفسرين فيه . . والوسيلة هي التي يتوصل بها الى تحصيل المقصود »[1] .

وأما الآية الثانية فقد بين الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مناسبة نزولها التي توضح معناها فقال : « نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن ، فأسلم الجنيون ، والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون »[2] .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[3] : « أي استمر الانس الذين

(١) تفسير ابن كثير (٢ : ٥٢ ـ ٥٣) .
(٢) رواه مسلم (٨ : ٢٤٥ نووي) والبخاري بنحـوه (٨ : ٣٢٠ ـ ٣٢١ فتح) وفي رواية له : « فأسلم الجن ، وتمسك هؤلاء بدينهم » .
(٣) فتح الباري (١٠ : ١٢ و ١٣) .

كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن ، والجن لا يرضـون بذلـك لكونهم أسلموا ، وهم الذين صاروا يبتغون الى ربهم الوسيلة ، وهذا هو المعتمد في تفسير الآية » .

قلت : وهي صريحة في ان المراد بالوسيلة ما يتقرب به الى الله تعالى ، ولذلك قال : ﴿ يبتغون ﴾ أي يطلبون ما يتقربون به الى الله تعـالى من الاعمال الصـالحة ، وهي كـذلك تشـير الى هذه الظاهرة الغريبة المخالفة لكـل تفكير سليم ، ظـاهرة أن يتـوجه بعض الناس بعبادتهم ودعـائهم الى بعض عباد الله ، يخـافونهم ويرجونهم ، مع ان هؤلاء العباد المعبودين قد اعلنوا اسلامهم ، واقروا لله بعبوديتهم ، واخذوا يتسابقون في التقرب اليه سبحانه بالاعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها ، ويطمعون في رحمتـه ، ويخافون من عقابه ، فهو سبحانه يسفّه في هذه الآية أحلام اولئك الجاهليين الذين عبدوا الجن ، واستمروا على عبـادتهم مع انهم مخلوقـون عابـدون له سبحـانه ، وضعفـاء مثلهم ، لا يملكـون لانفسهم نفعاً ولا ضرا ، وينكر الله عليهم عدم توجههم بالعبادة إلبه وحده تبارك وتعالى ، وهو الذي يملك وحده الضر والنفع ، وبيده وحده مقادير كل شيء ، وهو المهيمن على كل شيء .

الأعمال الصالحة وحدها هي الوسائل المقربة الى الله

ومن الغريب أن بعض مدعي العلم اعتادوا الاستدلال بالآيتين

السابقتين على ما يلهج به كثير منهم من التوسل بذوات الأنبياء أو حقهم أو حرمتهم أو جاههم ، وهو استدلال خاطىء لا يصح حمل الآيتين عليه ، لأنه لم يثبت شرعا أن هذا التوسل مشروع مرغوب فيه ، ولذلك لم يذكر هذا الاستدلال احد من السلف الصالح ، ولا استحبوا التوسل المذكور ، بل الذي فهموه منهما أن الله تبارك وتعالى يأمرنا بالتقرب اليه بكل رغبة ، والتقدم اليه بكل قربة ، والتوصل الى رضاه بكل سبيل .

ولكن الله سبحانه قد عَلَّمنا في نصوص اخرى كثيرة ان علينا اذا اردنا التقرب اليه أن نتقدم إليه بالأعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها ، وهو لم يكل تلك الأعمال إلينا ، ولم يترك تحديدها الى عقولنا وأذواقنا ، لأنها حينذاك ستختلف وتتباين ، وستضطرب وتتخاصم ، بل أمرنا سبحانه أن نرجع إليه في ذلك ، ونتبع إرشاده وتعليمه فيه ، لأنه لا يعلم ما يرضي الله عز وجل إلا الله وحده ، فلهذا كان من الواجب علينا حتى نعرف الوسائل المقربة إلى الله أن نرجع في كل مسألة إلى ما شرعه الله سبحانه ، وبَيَّنَهُ رسوله ﷺ ، ويعني ذلك أن نرجع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا هو الذي وصَّانا به رسولنا محمد صلوات الله عليه وسلامه حيث قال : « تَرَكْتُ فيْكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضلُّوا مَاتَمَسَّكْتُمْ بهما : كِتابَ الله وسُنَّةَ رَسولِهِ »[1]

(١) رواه مالك مرسلا ، والحاكم من حديث ابن عباس ، وإسناده حسن . وله شاهد من حديث جابر خرجته في « سلسلة الاحاديث الصحيحة » (١٧٦١) .

متى يكون العمل صالحاً

وقد تبين من الكتاب والسنة ان العمل حتى يكون صالحا مقبولا يقرب الى الله سبحانه ، فلابد من أن يتوفـر فيه أمـران هامـان عظيمان ، أولهما : أن يكون صاحبه قـد قصد بـه وجه الله عـز وجل ، وثانيهما : أن يكون موافقا لما شرعه الله تبارك وتعالى في كتابه ، أو بينـه رسولـه في سنته ، فـإذا اختل واحـد من هذين الشرطين لم يكن العمل صالحاً ولا مقبولاً .

ويدل على هذا قوله تبارك وتعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَآءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً ﴾ [الكهف : ١١٠] فقـد أمر سبحـانه أن يكـون العمل صـالحا ، أي مـوافقاً للسنة ، ثم امر أن يخلص به صاحبه لله ، لا يبتغي به سواه .

قال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » : « وهذان ركنـا العمل المتقبل ، لابد ان يكون خالصاً لله ، صوابا على شريعة رسول الله ﷺ » . وروي مثل هذا عن القاضي عياض رحمه الله وغيره .

* * * *

الفصل الثاني

الوسائل الكونية والشرعية

إذا عرفنا أن الوسيلة هي السبب الموصل إلى المطلوب برغبة نعلم أنها تنقسم إلى قسمين : وسيلة كونية ، ووسيلة شرعية .

فأما الوسيلة الكونية فهي كل سبب طبيعي يوصل إلى المقصود بخلقته التي خلقه الله بها ، ويؤدي إلى المطلوب بفطرته التي فطره الله عليها ، وهي مشتركة بين المؤمن والكافر من غير تفريق ، ومن امثلتها الماء فهو وسيلة إلى ري الانسان ، والطعام وسيلة إلى شبعه ، واللباس وسيلة إلى حمايته من الحر والقر ، والسيارة وسيلة إلى انتقاله من مكان إلى مكان وهكذا .

وأما الوسيلة الشرعية فهي كل سبب يوصل إلى المقصود عن طريق ما شرعه الله تعالى ، وبينه في كتابه وسنة نبيه ، وهي خاصة بالمؤمن المتبع أمر الله ورسوله .

ومن أمثلتها النطق بالشهادتين بإخلاص وفهم وسيلة إلى دخول الجنة والنجاة من الخلود في النار ، وإِتْباعُ السيئة الحسنةَ وسيلة إلى محو السيئة ، وقول الدعاء المأثور بعد الأذان وسيلة إلى نيل شفاعة

النبي ﷺ ، وصلة الـرحم وسيلة لطول العمـر وسعة الـرزق ، وهكذا .

فهذه الأمور وأمثالها إنما عرفنا أنها وسائل تحقق تلك الغايات والمقاصد عن طريق الشرع وحده ، لا عن طريق العلم أو التجربة أو الحواس ، فنحن لم نعلم أن صلة الرحم تطيل العمر وتوسع الرزق إلا من قوله صلوات الله وسلامـه عليه : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »[1] وهكذا الأمثلة الاخرى .

ويخطىء الكثيرون في فهم هذه الوسائل بنوعيها خطأ كبيرا ، ويهمون وهماً شنيعاً ، فقد يظنون سبباً كونياً ما يوصل إلى غـاية معينة ، ويكون الأمر بخلاف مـا يظنـون ، وقد يعتقـدون سبباً شرعياً ما يؤدي إلى مقصد شرعي معين ، ويكون الحق بخلاف ما يعتقدون .

فمن أمثلة الوسائل الباطلة شرعاً وكوناً في آن واحد ، ما يراه المار في شارع النصر في دمشق في كثير من الأحيان ، إذ يجد بعض الناس قد وضعوا امامهم مناضد صغيرة ، وعليها حيوان صغير يشبه الفأر الكبير ، وقد وضع بجانبه بطاقات مضمومة كتبت فيها

---

(١) رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في كتابي « صحيح ابي داود » ١٤٨٦ .

عبارات فيها توقعات لحظوظ الناس ، كتبها صاحب الحيوان ، أو أملاها عليه بعض الناس كما شاء لهم جهلهم وهَـو اهُم ، فيمر الصديقان الحميمان فيقول أحدهما للآخر : تعـال لنرى حـظنا ونصيبنا ، فيدفعان للرجل بضعة قروش ، فيدفع الحيوان لسحب بطاقة ما ، ويعطيها احدهما فيقرؤها ، ويطالع حظه المزعوم فيها !

ترىٰ ما مبلغ عقل هذا الانسـان الذي يتخـذ الحيوان دليـلاً ليعلِّمَه ما جَهِلَه ، وليطلعه على ما غُيِّبَ عنه من قدره ؟

إنه إن كان يعتقد فعلا ان هذا الحيوان يعلم الغيب فلا شك أن الحيوان خير منه ، وإن كان لا يعتقد ذلك ففعله هذا عبث وسخف وإضاعة وقت ومال يتنزه عنه العقلاء . كما أن تعاطي هذا العمل تدجيل وتضليل وأكل لأموال الناس بالباطل .

ولا شك أن لجوء الناس إلىٰ هذا الحيوان لمعرفة الغيب وسيلة كونية بزعمهم ، ولكنها باطلة تدحضها التجربة ، ويهدمها النظر السليم ، فهي وسيلة خرافية أدى إليها الجهل والدجل ، وهي من الناحية الشرعية باطلة أيضا تخـالف الكتاب والسنـة والاجماع ، ويكفي في ذلك مخالفتها لقوله سبحانه في الثناء على نفسه : ﴿ عَالِمُ الغَيْبِ فَـلَا يُـظْهِـرُ عَـلىٰ غَيْبِـهِ أَحَـداً ○ إلَّا مَنِ ارْتَضىٰ مِنْ رَّسُولٍ . . ﴾ [الجن : ٢٦ ـ ٢٧] .

ومن الأسباب الكونية الموهومة ظن بعضهم أنه إذا سافـر أو

تـزوج مثلاً يـوم الأربعاء أخفق في سفـره وخـاب في زواجـه ، واعتقادهـم أن من شَرَعَ في عمل هام فرأى أعمى أو ذا عاهة لم يتم عمله ولم ينجح فيه .

ومن هذه الأسباب أيضاً ظَنُّ كثير من العرب والمسلمين اليوم انهم بعددهم الكبير فقط ينتصرون على اعـدائهم من الصهاينـة والمستعمرين ، وأنهم علىٰ وضعهـم الذي هـم عليه سيرمون اليهود في البحر ، وقد اثبتت التجارب خطأ هذه الظنون وبطلانها ، وأن الأمر اعمق من أن يُعالج بهذه الطريقة السطحية .

ومن الأسباب الشرعيـة الموهـومة اتخـاذ بعض الناس أسبـابا يظنونها تقربهم الى الله سبحانه ، وهي تباعدهم منه في الحقيقة ، وتجلب لهم السخط والغضب ، بل واللعنة والعذاب ، فمن ذلك استغاثة بعضهم بالموتىٰ المقبورين من الأولياء والصـالحين ، ليقضوا لهم حوائجهم التي لا يستطيع قضاءها إلا الله سبحانه وتعالىٰ ، كطلبهم منهم دفع الضر وشفاء السقم ، وجلب الرزق وإزالة العقم ، والنصر على العـدو وأمثال ذلـك ، فيتمسحون بحديد الأضرحة وحجارة القبور ، ويهزونها أو يلقون اليها اوراقا كتبوا فيها طلباتهم ورغباتهم ، فهذه وسائل شرعيـة بزعمهم ، ولكنها في الحقيقة باطلة ، ومخالفة لأساس الاسلام الاكبر الذي هو العبودية لله تعالى وحده ، وإفراده سبحانه بجميـع انواعهـا وفروعها .

ومن ذلك اعتقاد بعضهم الصدق في خبر يتحدث به إنسان ما إذا عطس هو أو أحد الحاضرين عند تحدثه بذلك[1] .

ومنها اعتقادهم بأن احدا من اصحابهم أو أقربائهم يذكرهم بخير إذا طنَّت آذانهم[2] وكذلك اعتقادهم بأن بلاءً ينزل عليهم اذا قصوا اظافرهم في الليل وفي ايام السبت والاحد[3] ، أو اذا كنسوا بيوتهم ليلا ، ومنها اعتقادهم أنهم اذا حسَّنوا ظنهم بحجر

---

(١) لعل مستند هذا الاعتقاد حديث : « من حدث حديثاً فعطس عنده فهو حق » وهو حديث باطل ، وقد أورده الشوكاني في كتابه « الفوائد المجموعة في الاحاديث الموضوعة ص ٢٢٤ » . وهذا وما بعده امثلة جيدة لبيان خطر الاحاديث الضعيفة والموضوعة ، وأثرها السيء في نشر العقائد الباطلة ، والعادات المسترذلة ، مما يوجب على كل مسلم واع معرفتها والتحذير منها ، ولا يتم ذلك الا بالاهتمام بعلوم السنة ودراستها ، وهذا مما حدا بي الى وضع كتابي « سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الامة » وقد صدر منه المجلد الاول ، يسر الله نشر المجلدات الباقية ، وهذا الحديث تجد الكلام عليه وبيان بطلانه مفصلا فيه برقم (١٣٦) .

(٢) أصل هذه العقيدة حديث موضوع هو : « اذا طنت اذن احدكم فليصل علي ، وليقل : ذكر الله بخير من ذكرني » وأورده الشوكاني في « الفوائد المجموعة » (ص ٢٢٤)

(٣) وقد تَلقّى هذه العقيدة الباطلة بعضُ المتفقهة فنظمها شعراً يلقن لبعض طلاب المدارس الشرعية ، ومنها قوله :

قص الاظافر يوم السبت آكلة ... تبدو وفيما يليه تذهب البركة
وعالم فاضل يبدو بتلوهما ... وان يكن في الثلاثا فاحذر الهلكة

واعتقدوا فيه فإنه ينفعهم[1] .

فهذه وامثالها اعتقادات باطلة ، بل خرافات وتُرَّهات ، وظنون وأوهام ما أنزل الله بها من سلطان ، وقد رأيتَ أن أصلها احاديث موضوعة مكذوبة ، لعن الله واضعها ، وقبح ملفِّقها .

وعلى هذا فإن الوسائل الكونية منها ما هو مباح أَذِنَ الله به ، ومنها ما هو حرام نهىٰ الله عنه،وقد ذكرت فيما سبق امثلة من هذه الوسائل بنوعيها مما يهم الناس فيه ، ويظنونه مباحا وموصلا الى القصد مع انه بعكس ذلك ، وأذكر فيما يلي بعض الامثلة على الوسائل الكونية المشروعة وغير المشروعة .

فمن الوسائل الكونية المشروعة للكسب والحصول على الرزق إتخاذ البيع والشراء والتجارة والزراعة والاجارة ، ومن الوسائل الكونية المحرمة الاقراض بالربا وبيع العينة والاحتكار والغش والسرقة ، والميسر وبيع الخمور والتماثيل ، ومن أدلة ذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة : ٢٧٥]

---

(١) أصل هذه العقيدة الضالة حديث : « لو احسن احدكم ظنه بحجر لنفعه الله به » أورده الحافظ العجلوني في (كشف الخفاء ـ ٢ : ١٥٢) ونقل عن ابن تيمية انه كذب ، وعن ابن حجر انه لا اصل له ، وعن صاحب « المقاصد » انه لا يصح ، ونقل عن ابن القيم قوله : « هو من كلام عباد الاصنام الذين يحسنون ظنهم بالاحجار » ، وانظر كتابي السابق ، رقم (٤٥٠) .

فكُلٌّ من البيع والربا سبب كوني لكسب الرزق ، ولكن الله تعالى احل الاول وحرم الثاني .

كيف تعرف صحة الوسائل ومشروعيتها

والطريق الصحيح لمعرفة مشروعية الوسائل الكونية والشرعية هو الرجوع الى الكتاب والسنة ، والتَثَبُّتُ مما ورد فيهما عنها ، والنظر في دلالات نصوصهما ، وليس هناك طريق آخر لذلك البتة .

وأما الطريق الصحيح لمعرفة صحة الوسائل الكونية فهو النظر السليم والاختبار بواسطة الحواس والتجربة حسب المنهج العلمي المعروف .

فهناك شرطان لجواز استعمال سبب كوني ما ، الأول أن يكون مباحاً في الشرع ، والثاني ان يكون قد ثبت تحقيقه للمطلوب ، أو غلب ذلك على الظن .

وأما الوسيلة الشرعية فلا يشترط فيها الا ثبوتها في الشرع ليس غير .

فاتخاذ الحيوان ـ في المثال الأسبق ـ وسيلة مزعومة لمعرفة الغيب هو من الناحية الكونية باطل تدحضه التجربة والنظر ، ومن

الناحية الشرعية كفر وضلال ، بَيَّنَ الله بطلانه وحَذَّرَ منه . وكثيراً ما يخلط الناس في هذه الأمور ، فيظنون أنه بمجرد ثبوت النفع بوسيلة ما ؛ تكون هذه الوسيلة جائزة ومشروعة ، فقد يحدث أن يدعو احدهم ولياً ، أو يستغيث بميت فيتحقق طلبه ، وينال رغبته ، فيدَّعى ان هذا دليل على قدرة الموتى والأولياء على إغاثة الناس ، وعلىٰ جواز دعائهم والاستغاثة بهم ، وما حجته في ذلك غير حصوله على طلبه ، وقد قرأنا مع الأسف في بعض الكتب الدينية أشياء كثيرة من هذا القبيل ، إذ يقول مسطرها ، أو ينقل عن بعضهم قوله مثلا : إنه وقع في شدة ، واستغاث بالولي الفلاني ، أو الصالح العلاني ، وناداه باسمه ، فحضر حالا ، أو جاءه في النوم ، فأغاثه ، وحقق له ما أراد .

وما درى هذا المسكين وأمثاله ان هذا ـ إن صح وقوعه ـ استدراج من الله عز وجل للمشركين والمبتدعين ، وفتنة منه سبحانه لهم ، ومكر منه بهم ، جزاءاً وفاقاً على إعراضهم عن الكتاب والسنة ، واتباعهم لاهوائهمْ وشياطينهم .

فهذا الذي يقول ذاك الكلام يجيز الاستغاثة بغير الله تعالى ، هذه الاستغاثة التي هي الشرك الأكبر بعينه ، بسبب حادثة وقعت له أو لغيره ، ويمكن أن تكون هذه الحادثة مختلقة من اصلها ، أو محرفة ومضخمة لاضلال بني آدم ، كما يمكن ان تكون صحيحة ، وراويها صادقاً فيما أخبر ، ولكنه أخطأ في حكمه على المنقذ

والمغيث ، فظنه ولياً صالحاً ، وإنما هو شيطان رجيم ، فعل ذلك عن قصد خبيث ، هو تلبيس الأمور على الناس ، وإيقاعهم في حبائل الكفر والضلال من حيث يشعرون أو لا يشعرون .

وقد تضافرت الأخبار على ان المشركين في الجاهلية كانوا يأتون إلى الصنم ، وينادونه فيسمعون صوتاً ، فيظنون أن الذي يكلمهم ويجيبهم إنما هو معبودهم الذي قصدوه من دون الله ، وليس هو في الحقيقة والواقع غير شيطان لعين يريد إضلالهم ، وإغراقهم في العقائد الباطلة .

والمقصود من ذلك كله أن نعرف ان التجارب والاخبار ليست الوسيلة الصحيحة لمعرفة مشروعية الاعمال الدينية ، بل الوسيلة الوحيدة المقبولة لذلك هي الاحتكام للشرع المتمثل في الكتاب والسنة ليس غير .

وأهم ما يخلط فيه كثير من الناس في هذا الباب الاتصال بعالم الغيب بطريقة من الطرق ، كإتيان الكهان والعرافين ، والمنجمين والسحرة والمشعوذين ، فتراهم يعتقدون في هؤلاء معرفة الغيب ؛ لأنهم يحدثونهم عن بعض الأمور المغيبة عنهم ، ويكون الأمر وفق ما يحدثون احيانا ، ويظنون ذلك جائزاً ومباحاً ، بدليل وقوعه كما يخبرون . وهذا خطأ جسيم ، وضلال مبين ، فإن مجرد حصول منفعةٍ ما بواسطةٍ ما لا يكفي لاثبات مشروعية هذه الواسطة ،

فبيع الخمر مثلا قد يؤدي الى منفعة صاحبه وغناه وثروته ، وكذلك الميسر واليانصيب احيانا ، ولذلك قال ربنا تبارك وتعالى فيهما : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالْميسرِ قُلْ فيهماَ إِثْمٌ كَبيرٌ وَمنافعُ للنَّاسِ وَإِثْمهما أَكْبرُ مِنْ نَفْعِهِما ﴾ [البقرة : ٢١٩] ومع ذلك فهما محرمان ، وملعون في الخمر عشرة كما ثبت في الحديث[١]

فإتيان الكهان كذلك حرام ، لأنه قد ثبت في الدين النهي عنه ، والتحذير منه ، قال النبي ﷺ : « مَنْ أَتَى كاهناً ، فَصَدَّقَهُ بما يَقُولُ فقَد برىء مما أُنْزلَ على محمد »[٢] .

وقال ﷺ : « مَنْ أَتى عَرَّافا ، فَسأَلهُ عَنْ شَيْء لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةُ أَرْبَعينَ لَيلة »[٣] وقال معاوية بن الحكم السلمي للنبي ﷺ : إنَّ مِنَّا رجالاً يَأْتُونَ الكُهَّان ؟ فقال ﷺ : « فَلاَ تَأْتِهِم . . . »[٤] .

وقد بين الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه طريقة حصول الكهان والسحرة على بعض المغيبات بقوله ﷺ : « إذا قَضَى اللهُ الأَمْرَ في السَماءِ ضَرَبَتِ المَلاَئِكَةُ بأَجْنحتها خُضْعاناً لِقَوْلِهِ

(١) وهو مخرج في بعض مصنفاتي ، فانظر « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٤٩٦٧) .

(٢) رواه احمد وابو داود ، واسناده صحيح . انظر المصدر السابق (٥٨١٨)

(٣) رواه مسلم . انظر المصدر السابق (٥٨١٦) .

(٤) رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « صحيح ابي داود » (٨٦٢) .

كَالسِلْسِة على صفَوان[1] ، فإذا فُزِّعَ عن قُلوبِهِمْ قَالوا : مَاذا قَالَ ربُّكُم ؟ قالوا للّذي قَاَل : الحَقُّ ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبيرُ ، فَيَسْمَعُها مُسْترِّقو السَمْع و مُسترِّقُو السَمْع هكذاَ وَاحدٌ فَوْقَ آخَرَ ـ ووصف سفيان (أحد رواة الحديث وهو ابن عيينة كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٣/٥٣٧) بيده ، وفرَّج بين اصابع يده اليمنى ، نصبها بعضها فوق بعض ـ فَرُبَّما أَدْرَكَ الشِهابُ المستمعَ قبل أنْ يَرْمي بها إلى صاحبه ، فيحرقه ، وربما لم يُدْرِكْهُ حتى يَرمْي بها إلى الـذي يليهِ ، إلى الذي هُـوَ أَسْفَلَ منْـهُ ، حتى يُلْقُوهـا إلى الأَرْضِ (وربما قال سفيان : حتَى تَنْتهي إلى الأَرْض) فَتُلْقىٰ على فَمِ السَاحِرِ ، فَيَكْذبَ مَعَهَا مِئَةَ كَذِبَـة ، فَيصْدُقْ ، فَيَقُـولُون : أَلَمْ يُخْبِرْنا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، يُكُونُ كَذَا ، فَوَجَدْنَاهُ حقاً ؟ (للكلمة التي سُمِعَت من السماء)[2] .

وورد مثل هذا في حديث آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ جالساً في نفر من أصحابه ، فـاستنار نجم ، فقـال ﷺ : « مَا كُنْتُمْ تَقُـولُـونَ إذا كَـانَ مِثْـلُ هـذا في الجاهليَّةِ ؟ » قالوا : كنا نقول : يولد عظيم أو يموت عظيم ، فقال رسول الله ﷺ : « فَإنَّها لا يُرمىٰ بها لمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لحياتِهِ ، وَلكنْ

---

(١) هو الصخر الاملس .

(٢) رواه البخاري في عدة مواضع من صحيحه ، منها كتاب التفسير (٩ : ٤٥٢ ـ فتح) عن ابي هريرة ، وصححه الترمذي وابن خزيمة ، وهـو مخـرج في « الصحيحة » (١٢٩٣)

ربُّنَا تبَارَكَ وَتَعالىٰ إذا قضىٰ أَمْراً سَبَّحَ حَمَلَةُ العَرْشِ ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَمَاء الَّذينَ يَلُونَهُمْ ، حتىٰ يَبْلُغ التَسْبيحُ السَّمَآءَ الدُّنْيا ، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السماءِ الّذينَ يَلُونَ حَمَلَة العَرْش ، فَيَقولُ الَّذينَ يَلُونَ حَمَلَة العرْشِ لحمَلَةِ العَرْشِ : مَاذَا قَالَ رَبُّكُم ؟ فَيُخْبِرونَهُم ، ويُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سماءٍ سماء ، حَتَّى يَنْتَهِي الخَبَرُ إلى هذه السماء ، وَ تَخَطَّفُ الجِنُّ السَمْعَ ، فيَرْمَون ، فَما جاؤوا بـه على وَجْهِـهِ فهو حَقٌّ ، وَلكنهُمْ يَقْرِفُون فيه وَيُزيدُون »[1] .

فمن هذين الحديثين وغيرهما نعلم أن الاتصال بين الانس والجن واقع ، وأن الجني يخبر الكاهن بعض الأخبار الصادقة ، فيضيف إليها الكاهن أخباراً أخرى ملفقة من عنده ، فيحدث الناس ، فيطلعون على صدق بعضها ، ومع ذلك فقد نهىٰ الشارع الحكيم عن إتيان هؤلاء الكهان ، وحذر من تصديقهم فيما يقولون ، كما مر معنا آنفا .

وبهذه المناسبة فلا يفوتنا أن نذكر أن الكهانة والعرافة والتنجيم ما يزال لها تأثير كبير على كثير من الناس ، حتى في عصرنا هذا الذي يَدَّعى أهله انه عصر العلم والتفكير ، والتمدن والثقافة ،

---

(١) رواه احمد في مسنده (١ : ٢١٨) ومسلم في صحيحه (٧ : ٣٦ و ٣٧) والترمذي (٩ : ٩١ - ٩٢ - تحفة) وغيرهم ، ويقرفون يخلطون فيه الكذب ، وضبطها بعضهم (يقذفون) بوزنها ومعناها ، ورواها الترمذي بلفظ : (يحرفونه) .

ويظنون أن الكهانة والشعوذة والسحر قد وَلَّت ايامها وانقضى سلطانها ، ولكن الذي يمعن النظر ، ويطلع على خفايا ما يحدث هنا وهناك يعلم علم اليقين أنها ما تزال تسيطر على كثيرين ، ولكنها لبست لبوسا جديداً ، وتبدت بأشكال عصرية ، لا يفطن الى حقيقتها الا القليل ، وما استحضار الأرواح ومخاطبتها ، والاتصال بها بأنواعه المختلفة الا شكل من أشكال هذه الكهانة الحديثة التي تضلل الناس ، وتفتنهم عن دينهم ، وتربطهم بالأوهام والأباطيل ، ويظنونها حقيقة وعلماً ، وديناً ، والحقيقة والعلم والدين منها برءاء .

والخلاصة أن الاسباب الكونية ، وما يُظن أنه من الأسباب الشرعية لا يجوز إثباتها ، وتعاطيها إلا بعد ثبوت جوازها في الشرع ، كما يجب في الاسباب الكونية إثبات صحتها وفائدتها بالنظر والتجربة .

ومما يجب التنبه له ، ان ما ثبت كونه وسيلة كونية ، فإنه يكفي في اباحته والاخذ به أن لا يكون في الشرع النهي عنه ، وفي مثله يقول الفقهاء : الأصل في الأشياء الاباحة . واما الوسائل الشرعية ، فلا يكفي في جواز الاخذ بها أن الشارع الحكيم لم ينه عنها ، كما يتوهمه الكثيرون ، بل لابد فيها من ثبوت النص الشرعي المستلزم مشروعيتها واستحبابها . لان الاستحباب شيء

زائد على الاباحة ، فإنه مما يتقرب الى الله تعالى ، والقربات لا تثبت بمجرد عدم ورود النهي عنها ، ومن هنا قال بعض السلف « وكل عبادة لم يتعبدها اصحاب رسول الله ﷺ فلا تتعبدوها » ، وهـذا مستفاد من احـاديث النهي عن الابتداع في الـدين وهي معروفة ، ومن هنا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : « الأصل في العبادات المنع إلا لنص ، وفي العادات الاباحة إلا لنص » ، فاحفظ هذا فإنه هام جداً يساعدك على استبصار الحق فيما اختلف فيه الناس .



الفصل الثالث

التوسل المشروع وأنواعه

عرفنا مما سبق أن هناك قضيتان مستقلتان، أولاهما وجوب أن يكون التوسل مشروعا ، وذلك لا يُعرف إلا بدليل صحيح من الكتاب والسنة ، وثانيهما أن يكون التوسل بسبب كوني صحيحاً يوصل الى المطلوب .

ونحن نعلم أن الله عز وجل أمر نا بدعائه سبحانه والاستعانة به ، فقال : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِين ﴾ [غافر : ٦٠] وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُم يَرْشُدُون ﴾ [البقرة : ١٨٦]

وقد شرع لنا عز شأنه أنواعاً من التوسلات المشروعة المفيدة المحققة للغرض ، والتي تَكَفَّلَ الله بإجابة الداعي بها ، إذا توفرت شروط الدعاء الأخرىٰ فلننظر الآن فيما تدل عليه النصوص الشرعية الثابتة من التوسل دون تعصب أو تحيز .

إن الذي ظهر لنا بعد تتبع ما ورد في الكتاب الكريم والسنة المطهرة أن هناك ثلاثة أنواع للتوسل شرعها الله تعالى ، وحث عليها ، وَرَدَ بعضها في القرآن ، واستعملها الرسول ﷺ وحض عليها ، وليس في هذه الأنواع التوسل بالذوات أو الجاهات أو الحقوق أو المقامات ، فدل ذلك على عدم مشروعيته وعدم دخوله في عموم « الوسيلة » المذكورة في الآيتين السالفتين .

أما الأنواع المشار اليها من التوسل المشروع فهي :

١ ـ **التوسل** إلى الله تعالى باسم من أسمائه الحسنىٰ ، أو صفة من صفاته العليا : كأن يقول المسلم في دعائه : اللهم إني أسألك بأنك أنت الرحمٰن الرحيم ، اللطيف الخبير أن تعافيني . أو يقول : أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني وتغفر لي . ومثله قول القائل : اللهم إني أسألك بحبك لمحمد ﷺ . فإن الحب من صفاته تعالى .

ودليل مشروعيـة هذا التوسل قوله عز وجل : ﴿ **وَلله الأَسْمآءُ الحُسْنىٰ فَادْعُوهُ بِها** ﴾ [الأعراف : ١٨٠] والمعنى : ادعوا الله تعالى متوسلين اليه بأسمائه الحسنى . ولا شك ان صفاته العليا عز وجل داخلة في هذا الطلب ، لأن أسماءه الحسنى سبحانه صفات له ، خصت به تبارك وتعالى .

ومن ذلك ما ذكره الله تعالى من دعاء سليمان عليه السلام حيث قال : ﴿ قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِين ﴾ [النمل : ١٩]

ومن الأدلة أيضا قول النبي ﷺ في أحد أدعيته الثابتة عنه قبل السلام من صلاته ﷺ : « اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الغَيْب ، وَقُدْرَتِكَ عَلىٰ الخَلْقِ أَحْيِنِي ما عَلِمْتَ الحَيَاةَ خيْراً لِي ، وَتَوَفَّنِي إذا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْراً لي . . »(١)

ومنها أنه ﷺ سمع رجلا يقول في تشهده : « اللهم إني أسألك ياالله الواحد الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا احد أن تغفر لي ذنوبي ، إنك أنت الغفور الرحيم » فقال ﷺ : « قَدْ غُفِرَ له ، قَدْ غُفِرَ له »(٢) .

وسمع النبي ﷺ رجلا آخر يقول في تشهده : « اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إلـه إلا أنت ، وحدك لا شريك لك ، المنان ، يا بديع السماوات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم ، إني أساللك الجنة ، وأعوذ بك من النار » فقال النبي ﷺ لأصحابه : « تَدْرُون بِمَا دَعَا؟ » قالوا : الله ورسوله

(١) رواه النسائي والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي وهو كما قالا .
(٢) رواه ابو داود والنسائي واحمد وغيرهم وإسناده صحيح .

أعلم . قال : « والَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ لَقَدْ دَعَا اللّهَ بِاسْمِهِ العَظِيم (وفي رواية : الأعظم) الذي اذا دُعي به أجاب ، وإذا سئل به أعطىٰ »[1] .

ومنها قوله ﷺ : « مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ فَلْيَقُلْ : (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ، وابنُ عَبْدِكَ ، وابْنُ أَمَتِكَ ، نَاصِيَتي بِيَدِكَ ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحداً مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ به فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ القُرآنَ رَبيعَ قَلْبي ، وَنُورَ صَدْرِي ، وَجَلاَءَ حُزْنِي ، وَذَهَابَ هَمِّي) إلاَّ أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وحُزْنَهُ ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَه فَرَجاً »[2]

ومنها ما ورد في استعاذته ﷺ وهي قوله : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لا إله إِلاَّ أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي . . »[3]

ومنها ما رواه أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : « كان إذا حزبه[4] أمر قال : يا حَيُّ يا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ »[5]

---

(١) رواه أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم باسناد صحيح .

(٢) رواه أحمد (٣٧١٢) واللفظ له والحاكم (١ : ٥٠٩) وغيرهما ، وإسناده صحيح كما بينته في (السلسة الصحيحة ـ ١٩٩) ورددت علىٰ من ضعفه .

(٣) متفق عليه .

(٤) أي أهمه وأحزنه .

(٥) رواه الترمذي (٤ : ٢٦٧ ـ تحفة) والحاكم (١ : ٥٠٩) وهو حديث حسن .

فهذه الأحاديث وما شابهها تبين مشروعية التوسل الى الله تعالى باسم من أسمائه أو صفة من صفاته ، وأن ذلك مما يحبه الله سبحانه ويرضاه ، ولذلك استعمله رسول الله ﷺ ، وقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخذُوه ﴾ [الحشر : ٨] فكان من المشروع لنا أن ندعوه سبحانه بما دعاه به رسوله ﷺ ، فذلك خير ألف مرة من الدعاء بأدعية ننشئها ، وصيغ نخترعها .

٢ ـ التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح قام به الداعي :

كأن يقول المسلم : اللهم بإيماني بك ، ومحبتي لك ، واتباعي لرسولك اغفر لي . . أو يقول : اللهم إني أسألك بحبي لمحمد ﷺ وإيماني به أن تفرج عني . . . ومنه أن يذكر الداعي عملا صالحا ذا بال ، فيه خوفه من الله سبحانه ، وتقواه إياه ، وإيثاره رضاه على كل شيء وطاعته له جل شأنه ، ثم يتوسل به إلى ربه في دعائه ، ليكون أرجىٰ لقوله وإجابته .

وهذا توسل جيد وجميل قد شرعه الله تعالى وارتضاه ، ويدل على مشروعيته قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَقُولُون رَبَّنَا إِنَّنَا آمَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَار ﴾ [آل عمران : ١٦] وقوله : ﴿ رَبَّنَا آمَّنَا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِين ﴾ [آل

عمران : ٥٣] وقوله : ﴿ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِـلْإِيمانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُم فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ ﴾ [آل عمران : ١٩٣ ـ ١٩٤] وقوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي يَقُولُـونَ رَبَّنَا آمَنَّـا فَاغْفِـرْ لَنَا وارْحَمْنـا وَأَنْتَ خَيْرُ الراحِمِين ﴾ [المؤمنون : ١٠٩] وأمثال هذه الآيات الكريمات المباركات . وكذلك يدل على مشروعية هذا النوع من التوسل ما رواه بريدة بن الحصَيب رضي الله عنه حيث قال : سمع النبي رجلا يقول : « اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت ، الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا احد » ، فقال : « قَدْ سَأَلَ اللهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَىٰ ، وإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ »[١]

ومن ذلك ما تضمنته قصة أصحاب الغار ، كما يرويها لنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت الى غار ، فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجب ، فَسَدَّتْ عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم (وفي رواية لمسلم : فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله ، فادعوا الله بها ،

---

(١) رواه أحمد (٥ : ٣٤٩ و ٣٥٠) وأبو داود (١٤٩٣) وغيرهما وإسناده صحيح .

لعل الله يفرجها عنكم ، فقال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالاً[1] ، فنأى بي في طلب شيء (وفي رواية لمسلم : الشجر) يوما ، فلم أرح عليهما[2] ، حتى ناما ، فحلبت لهما غبوقهما ، فوجدتهما نائمين ، فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر ، فاستيقظا فشربا غبوقهما ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فَفَرِّجْ عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة .

فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج.قال النبي ﷺ : وقال الآخر : اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي ، فأردتها عن نفسها ، فامتنعت مني حتى أَلَمَّتْ بها سنة[3] من السنين ، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومئة دينار علىٰ أن تخلي بيني وبين نفسها ، ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها قالت : لا أحل لك أن تفض (وفي رواية لمسلم : يا عبد الله اتق الله ،

---

(١) الغبوق : هو الذي يشرب بالعشي ، ومعناه : كنت لا أقدم عليهما في شرب اللبن أهلا ولا غيرهم . عن « الترغيب والترهيب » .

(٢) المراح : موضع مبيت الماشية . والمعنىٰ : لم أرد الماشية من المرعى الى حظائرها .

(٣) السنة : العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئا ، سواء نزل غيث أم لم ينزل . عن « الترغيب والترهيب » .

ولا تفتح) الخاتم إلا بحقه ، فتحرَّجت من الوقوع عليها ، فانصرفتُ عنها وهي أَحَبُّ الناس إلي ، وتركتُ الذهب الذي أعطيتها ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه . فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها . قال النبي ﷺ : وقال الثالث : اللهم إني استأجرت أُجَرَآء ، فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ، فَثَمَّرت أجره حتى كثرت منه الأموال ، فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله ! أد إلي أجري ، فقلت له : كل ما ترىٰ من أجرك ؛ من الإبل والبقر والغنم والرقيق . فقال : يا عبد الله ! لا تستهزىء بي . فقلت : إني لا أستهزىء بك ، فأخذه كله ، فاستاقه ، فلم يترك منه شيئا . اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة ، فخرجوا يمشون »[1]

ويتضح من هذا الحديث أن هؤلاء الرجال المؤمنين الثلاثة حينما اشتد بهم الكرب وضاق بهم الأمر ، ويئسوا من أن يأتيهم الفرج من كل طريق إلاَّ طريق الله تبارك وتعالى وحده ، فلجؤوا اليه ، ودعوه باخلاص واستذكروا أعمالا لهم صالحة ، كانوا تعرفوا فيها إلى الله في أوقات الرخاء ، راجين أن يتعرف إليهم

---

(١) رواه البخاري في كتاب الاجارة واللفظ له ومسلم والنسائي وغيرهم .

ربهم مقابلها في أوقات الشدة ، كما ورد في حديث النبي ﷺ الـذي فيه : « . . . تعـرف إلى الله في الـرخـاء يعـرفـك في الشدة »[1] فتوسلوا إليه سبحانه بتلك الأعمال ، توسل الأول ببره والديه ، وعطفه عليهما ، ورأفته الشديدة بهما حتى كان منه ذلك الموقف الرائـع الفريد ، وما أحسب إنسانا آخر ـ حاشا الأنبياء ـ يصل بره بوالديه إلى هذا الحد .

وتوسل الثاني بعفته من الزنى بابنة عمه التي أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء بعد ما قدر عليهـا ، واستسلمت له مكرهة بسبب الجوع والحاجة ، ولكنها ذكَّرته بالله عز وجل ، فتذكـر قلبه ، وخشعت جوارحه ، وتركها والمال الذي أعطاها .

وتوسل الثالث بحفاظه على حق أجيره الذي ترك أجرته التي كـانت فَرَقـاً[2] من أرز كما ورد في روايـة صحيحة للحـديث وذهب ، فنماها له صاحب العمل ، وثَمَّرَهـا حتى كانت منهـا الشاء والبقـر والإبل والرقيق ، فلما احتاج الأجير إلى المال ذَكَرَ أجرته الزهيدة عند صاحبه ، فجاءه وطالبه بحقه ، فأعطاه تلك الأموال كلها ، فدهش وظنه يستهزىء به ، ولكنه لـما تيقن منه الجد ، وعرف أنه ثَمَّرَ له أجره حتى تجمعت منه تلك الأموال

---

(١) رواه أحمد عن ابن عباس واسناده صحيح لغيره كما بينته في تخريج « السنة » لابن أبي عاصم (٣١٨) .

(٢) مكيال تقدر سعته بثلاثة آصع .

استساقها فرحا مذهولا ، ولم يترك منها شيئا ، وأيْمَ الله إن صنيع رب العمل هذا بالغ حد الروعة في الاحسان الى العامل ، ومحقق المثل الأعلى الممكن في رعايته وإكرامه ، مما لا يصل الى عشر معشاره موقف كل من يدَّعي نصرة العمال والكادحين ، ويتاجر بدعوى حماية الفقراء والمحتاجين ، وإنصافهم وإعطائهم حقوقهم . دعا هؤلاء الثلاثة ربهم سبحانه متوسلين اليه بهذه الأعمال الصالحة أي صلاح ، والمواقف الكريمة أي كرم ، معلنين أنهم إنما فعلوها ابتغاء رضوان الله تعالى وحده ، لم يريدوا بها دنيا قريبة أو مصلحة عاجلة أو جاهاً أو مالاً ، ورجوا الله جل شأنه أن يفرج عنهم ضائقتهم ، ويخلصهم من محنتهم ، فاستجاب سبحانه دعاءهم ، وكشف كربهم ، وكان عند حسن ظنهم به ، فخرق لهم العادات وأكرمهم بتلك الكرامة الظاهرة ، فأزاح الصخرة بالتدريج على مراحل ثلاث ، كلما دعا واحد منهم تنفرج بعض الانفراج حتى انفرجت تماما مع آخر دعوة الثالث بعد ما كانوا في موت محقق . ورسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه يروي لنا هذه القصة الرائعة التي كانت في بطون الغيب ، لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى ليذكرنا بأعمال فاضلة مثالية لأناس فاضلين مثاليين من أتباع الرسل السابقين ، لنقتدي بهم ، ونتأسى بأعمالهم ، ونأخذ من أخبارهم الدروس الثمينة ، والعظات البالغة . ولا يقولن

قائل : إن هـذه الأعمال جـرت قبل بعثـة نبينا محمـد ﷺ فلا تنطبق علينا بناء على ما هو الراجح في علم الأصول أن شرع من قبلنا ليـس شرعا لنا . لأننا نقول : إن حكاية النبي ﷺ لهـذه الحـادثـة إنمـا جـاءت في سيـاق المـدح والثنـاء ، والتعـظيم والتبجيل ، وهذا إقرار منه ﷺ بذلك ، بل هو أكثر من إقرار لما قاموا به من التوسل بأعمالهم الصالحة المذكورة ، بل إن هذا ليس إلا شرحا وتطبيقا عمليا للآيات المتقدمة ، وبذلك تتلاقى الشـرائع السمـاوية في تعـاليمها وتـوجيهاتهـا ، ومقـاصـدهـا وغاياتهـا ، ولا غرابـة في ذلك ، فهي تنبـع من معين واحد ، وتخرج من مشكاة واحدة ، وخاصة فيما يتعلق بحال الناس مع ربهم سبحانه ، فهي لا تكاد تختلف الا في القليل النادر الذي تقتضي حكمة الله سبحانه تغييره وتبديله .

٣ ـ التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح :

كَأَنْ يقع المسلم في ضيق شـديد ، أو تحـل به مصيبـة كبيرة ، ويعلم من نفسه التفريط في جنب الله تبارك وتعالى ، فيحـب أن يأخذ بسبب قوي إلى الله ، فيذهب الى رجل يعتقد فيـه الصلاح والتقـوى ، أو الفضل والعلم بـالكتاب والسنـة ، فيطلب منه أن يدعو له ربه ، ليفرج عنه كربه ، ويزيل عنه همه . فهـذا نوع آخـر من التوسـل المشروع ، دلت عليـه الشـريعـة

المطهرة ، وأرشدت اليه ، وقد وردت أمثلة منه في السنة الشريفة ، كما وقعت نماذج منه من فعل الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم ؛ فمن ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه حيث قال : « أصاب الناس سنة على عهد النبي ﷺ ، فبينما النبي ﷺ يخطب [على المنبر ٢ : ٢٢] قائما في يوم الجمعة ، قام (وفي رواية : دخل ٢ : ١٦) أعرابي [من أهل البدو ٢ : ٢١] (من بابٍ كان وِجاه المنبر) [نحو دار القضاء ، ورسول الله قائم ، فاستقبل رسول الله ﷺ قائما ٢ : ١٧] فقال:يارسول الله ! هلك المال ، وجاع (وفي رواية : هلك) العيال (ومن طريق أخرى : هلك الكُراع ، وهلك الشاء)[1] (وفي أخرى : هلكت المواشي ، وانقطعت السبل) فادع الله لنا [أن يسقينا] (وفي أخرى : يغيثنا) فرفع يديه يدعو [حتى رأيت بياض إبطه] : [اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا] . [ورفع الناس أيديهم معه يدعون] [ولم يذكر أنه حَوَّل رداءه ، ولا استقبل القبلة ٢ : ١٨] و [لا والله] ما نرى في السماء [من سحاب ولا] قزعة[2] [ولا شيئا ، وما بيننا وبين سلع[3] من بيت ولا دار] (وفي رواية : قال انس : وإن السماء لمثل الزجاجة)

---

(١) الكراع : الخيل ، الشاء : جمع شاة وهي الغنم .

(٢) قطعة من السحاب الصغار المتفرق .

(٣)جبل في المدينة .

[قال : فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت] فو الذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال ، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ﷺ (وفي رواية : فهاجت ريح أنشأت سحابا ، ثم اجتمع ، ثم ارسلت السماء عزاليها[1] [ونزل عن المنبر فصلى ٢ : ١٩] فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا) (وفي رواية : حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله ٧ : ١٥٤) فمطرنا يومنا ذلك ، ومن الغد وبعد الغد ، والذي يليه حتى الجمعة الأخرى [ما تقلع][2] [حتى سالت مثاعب المدينة][3] (وفي رواية : فلا والله ما رأينا الشمس ستا)

وقام ذلك الأعرابي أو غيره (وفي رواية : ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب ، فاستقبله قائما) فقال : يا رسول الله ! تهدم البناء (وفي رواية : تهدمت البيوت ، وتقطعت السبل ، وهلكت المواشي) (وفي طريق : بَشَقَ المسافر[4] ، ومُنع الطريق) وغرق المال ، فادع الله [يحبسه] لنا [فتبسم النبي ﷺ] فرفع يده ، فقال : اللهم حوالينا ولا علينا ، [اللهم على رؤوس الجبال والإكام

(١) عزاليها : جمع عزلاء وهو فم المزادة الاسفل ، وفيه تشبيه غزارة المطر وشدته بالماء الخارج من أفواه القرب المصبوبة .

(٢) ما تقلع : أي ما تنقطع .

(٣) أي مجاري المياه .

(٤) أي قطع به السير .

[والظراب][1] وبطون الأودية ومنابت الشجر] فما [جعل] يشير بيده الى ناحيةٍ من السحاب الا انفرجت مثل الجوبة[2] ، (وفي رواية : فنظرت إلى السحاب تصدع حول المدينة [يميناً وشمالا] كأنه إكليل) (وفي أخرى : فانجابت[3] عن المدينة انجياب الثوب) [يمطر ماحو الينا ولا يمطر فيها شيء (وفي طريق : قطرة) [وخرجنا نمشي في الشمس] يريهم الله كرامة نبيه ﷺ وإجابة دعوته] ، وسال الوادي (وادي) قناة شهراً ، ولم يجيء احد من ناحية إلا حدث بالجود »[4]

ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك رَضِيَ الله عنه أيضا أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل اليك بنبينا ﷺ فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، قال : فيسقون[5] .

---

(١) الاكام : جمع أكمة وهو التراب المتجمع ، و« الظراب » جمع « ظرب » وهو الجبل المنبسط ليس بالعالي .

(٢) هي الحفرة المستديرة الواسعة .

(٣) أي انكشفت .

(٤) رواه البخاري ، وقد أوردته هكذا في مختصري له « ١ : ٢٢٤ - ٢٢٦ رقم ٤٩٧ » جامعا بين طرقه ورواياته المختلفة الواردة في مواضع شتى ، وهذا المختصر يطبع تدريجيا ، وقد طبع المجلد الاول منه ، وأرجو الله تعالى أن ييسر طبع باقيه ، ويعجل في إتمامه ، ففيه فوائد جمة وتعليقات نفسية ، لا يستغنى عنها طالب علم أو راغب فقه .

(٥) رواه البخاري (٢ : ٣٩٨ ، ٧ : ٦٢) ، وابن سعد في « الطبقات ٤ : ٢٨ - ٢٩ » ، وهو في « مختصر البخاري » برقم (٥٣٦) .

ومعنى قول عمر : إنَّا كنا نتوسل اليك بنبينا ﷺ وإنا نتوسل اليك بعم نبينا ، أننا كنا نقصد نبينا ﷺ ونطلب منه أن يدعو لنا ، ونتقرب الى الله بدعائه ، والآن وقد انتقل ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، ولم يعد من الممكن أن يدعو لنا ، فإننا نتوجه الى عم نبينا العباس ، ونطلب منه أن يدعو لنا ، وليس معناه أنهم كانوا يقولون في دعائهم : اللهم بجاه نبيك اسقنا ، ثم أصبحوا يقولون بعد وفاته ﷺ : اللهم بجاه العباس اسقنا ، لأن مثل هذا دعاء مبتدع ليس له أصل في الكتاب ولا في السنة ، ولم يفعله أحد من السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم ، كما سيأتي الكلام على ذلك بشيء من البسط قريبا إن شاء الله تعالى .

ومن ذلك أيضا ما رواه الحافظ ابن عساكر رحمه الله تعالى في « تاريخه - ١٨/١٥١/٢ » بسند صحيح[١] عن التابعي الجليل سليم بن عامر الخبائري : « أن السماء قحطت ، فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون ، فلما قعد معاوية على المنبر ، قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ فناداه الناس ، فأقبل يتخطى الناس ، فأمره معاوية فصعد على المنبر ، فقعد عند رجليه ، فقال معاوية : اللهم إنا نستشفع

---

(١) وعزاه الحافظ العسقلاني في « الاصابة - ٣ : ٦٣٤ » لابي زرعة الدمشقي ويعقوب بن سفيان في تاريخيهما بسند صحيح عن سليم بن عامر أيضا .

إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا ، اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد ابن الأسود الجرشي . يا يزيد ! ارفع يديك الى الله ، فرفع يديه ، ورفع الناس أيديهم ، فما كان أوشك أن ثارت سحابة في الغرب كأنها ترس ، وَهَبَّتْ لها ريح ، فسقتنا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم »

وروى ابن عساكر أيضا بسند صحيح أن الضحاك بن قيس خرج يستسقي بالناس فقال ليزيد بن الأسود : قم يا بكاء ! « زاد في رواية : فما دعا إلا ثلاثاً حتى أمطروا مطراً كادوا يغرقون منه »

فهذا معاوية رضي الله عنه أيضا لا يتوسل بالنبي ﷺ لما سبق بيانه ، وإنما يتوسل بهذا الرجل الصالح : يزيد بن الأسود رحمه الله تعالى ، فيطلب منه أن يدعو الله تعالى ، ليسقيهم ويغيثهم ، ويستجيب الله تبارك وتعالى طلبه . وحدث مثل هذا في ولاية الضحاك بن قيس أيضا .

بطلان التوسل بما عدا الأنواع الثلاثة السابقة .

فمما سبق نعلم أن التوسل المشروع الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة ، وجرى عليه عمل السلف الصالح ، وأجمع عليه المسلمون هو :

١ ــ التوسل باسم من أسماء الله تبارك وتعالى أو صفة من صفاته .

٢ ــ التوسل بعمل صالح قام به الداعي .

٣ ــ التوسل بدعاء رجل صالح .

وأما ما عدا هذه الأنواع من التوسلات ففيه خلاف ، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز ولا مشروع ، لأنه لم يرد فيه دليل ، تقوم به الحجة ، وقد أنكر ه العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة ، مع أنه قد قال ببعضه بعض الأئمة ، فأجاز الامام أحمد التوسل بالرسول ﷺ وحده فقط ، وأجاز غيره كالإمام الشوكاني التوسل به وبغيره من الأنبياء والصالحين ، ولكننا ـ كشأننا في جميع الأمور الخلافية ـ ندور مع الدليل حيث دار ولا نتعصب للرجال ، ولا ننحاز لأحد إلا للحق كما نراه ونعتقده ، وقد رأينا في قضية التوسل التي نحن بصددها الحق مع الذين حظروا التوسل بمخلوق ، ولم نر لمجيزيه دليلا صحيحا يعتد به ، ونحن نطالبهم بأن يأتونا بنص صحيح صريح من الكتاب أو السنة فيه التوسل بمخلوق ، وهيهات أن يجدوا شيئا يؤيد ما يذهبون اليه ، أو يسند مايدعونه ، اللهم إلا شبها واحتمالات ، سنعرض للرد عليها بعد قليل .

فهذه الأدعية الواردة في القرآن الكريم وهي كثيرة ، لا نجد

في شيء منها التوسل بالجاه أو الحرمة أو الحق أو المكانة لشيء من المخلوقات ، وهاك بعض هذه الأدعية الكريمة على سبيل المثال : يقول ربنا جل شأنه معلما إيانا ما ندعو به ومرشداً : ﴿ رَبَّنا لاَ تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأنا رَبَّنَا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلىٰ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِنا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلاَنَا فَانْصُرْنا عَلىٰ القَوْمِ الكَافِرِين ﴾ [البقرة : ٢٨٦] ويقول : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّار ﴾ [البقرة : ٢٠١] ويقول : ﴿ فَقَالُوا عَلىٰ اللهِ تَوَكَّلْنا رَبَّنَا لاَ تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ القَوْمِ الكَافِرِين ﴾ [يونس : ٨٥ ـ ٨٦] ويقول : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هٰذا البَلَدَ آمِناً واجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ ﴾ [ابراهيم : ٣٥] وقال ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَلاَةِ وَمِنْ ذُرِّيَتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحِسَابُ ﴾ [ابراهيم :٤٠-٤١]

ويقول على لسان موسىٰ عليه السلام : ﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي.وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي.واحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي . . . ﴾ [طه : ٢٥ ـ ٢٨] ويقول سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذابَها كَانَ غَراماً . . . ﴾ [الفرقان : ٦٥] . . . إلى آخر ما هنالك من الأدعية القرآنية الكريمة ، وبعضها مما يعلمنا الله تعالى أن

ندعو به ابتداء ، وبعضها مما يحكيه سبحانه عن بعض أنبيائه ورسله ، أو بعض عباده وأوليائه ، وواضح أنه ليس في شيء منها ذاك التوسل المبتدع الذي يدندن حوله المتعصبون ، ويخاصم فيه المخالفون .

وإذا انتقلنا إلى السُّنَّة الشريفة لنطلع منها على أدعية النبي ﷺ التي ارتضاها الله تعالى له ، وعلمه إياها ، وأرشدنا إلى فضلها وحسنها ، نراها مطابقة لما في أدعية القرآن السالفة من حيث خلوها من التوسل المبتدع المشار إليه وهاك بعض تلك الأدعية النبوية المختارة : ـ

فمنها دعاء الاستخارة المشهور الذي كان النبي ﷺ يعلمه أصحابه إذا هموا بأمر كما كان يعلمهم القرآن ، وهو : « اللهم إني استخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، وعاجله وآجله ، فاقدره لي ويسره لي ، ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، وعاجله وآجله ، فاصرفه عني ، واصرفني عني ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم رضِّني به » .(١)

(١) رواه البخاري بنحوه وهو في « مختصر البخاري » رقم (٦٠٥)

ومنها : « اللهم أصلح لي ديني ، الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير ، واجعل الموت راحة لي من كل شر »[1] و : « اللهم بعلمك الغيب ، وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي . . »[2] و : « اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى »[3] و : « اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك . . »[4] و : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار »[5] ومثل هذه الأدعية في السنة كثير ، ولا نجد فيها دعاء واحدا ثابتاً فيه شيء من التوسل المبتدع الذي يستعمله المخالفون .

ومن الغريب حقاً أنك ترى هؤلاء يعرضون عن أنواع التوسل

---

(١) رواه مسلم ، وهو مخرج في « الروض النصير » (١١١٢) .

(٢) رواه النسائي بإسناد صحيح ، وهو مخرج في « تخريج الكلم الطيب - ١٠٥ » .

(٣) رواه مسلم ، وهو مخرج في «تخريج فقه السيرة - ص ٤٨١ » .

(٤) رواه الترمذي وحسنه ، وهو كما قال ، وانظره بتمامه مع تخريجه في « تخريج الكلم - ٢٢٥ » .

(٥) رواه الحاكم والطبراني وإسناده حسن لغيره كما بينته في « السلسلة الصحيحة - ١٥٤٤ » .

المشروعة السابقة ، فلايكادون يستعملون شيئا منها في دعائهم أو تعليمهم الناس مع ثبوتها في الكتاب والسنة وإجماع الأمة عليها ، وتراهم بدلا من ذلك يعمدون إلى أدعية اخترعوها ، وتوسلات ابتدعوها لم يشرعها الله عز وجل ، ولم يستعملها رسوله المصطفى ﷺ ، ولم تنقل عن سلف هذه الأمة من أصحاب القرون الثلاثة الفاضلة ، وأقل ما يقال فيها : إنها مختلف فيها ، فما أجدرهم بقوله تبارك وتعالى : ﴿ أَتَسْتَبْدِلُونَ الذي هُوَ أدْنىٰ بالذي هُوَ خيرٌ ﴾ [البقرة : ٦١] .

ولعل هذا أحد الشواهد العملية التي تؤكد صدق التابعي الجليل حسان بن عطية المحاربي رحمه الله حيث قال : « ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة »[1] .

هذا ولم ننفرد نحن بإنكار تلك التوسلات المبتدعة ، بل سبقنا إلى إنكارها كبار الائمة والعلماء ، وتقرر ذلك في بعض المذاهب المتبعة ، ألا وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله ، فقد جاء في « الدر المختار » (٢ : ٦٣٠) ـ وهو من أشهر كتب الحنفية ـ ما نصه : « عن أبي حنيفة : لاينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به ، والدعاء المأذون فيه ، المأمور به ما استفيد من قوله

---

(١) رواه الدارمي (١ : ٤٥) وإسناده صحيح .

تعالى : ﴿ وَلله الأَسماءُ الحُسْنى فادْعُوهُ بهَا ﴾ . »

ونحوه في الفتاوى الهندية (٥ : ٢٨٠). وقال القُدوري[1] في كتابه الكبير في الفقه المسمى بشرح الكرخي في « باب الكراهة » :

« قال بشر بن الوليد حدثنا أبو يوسف قال أبو حنيفة : لاينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به ، وأكره أن يقول : بمعاقد العز من عرشك ، أو بحق خلقك ، وهو قول أبي يوسف ، قال أبو يوسف معقد العز من عرشه هو الله ، فلا أكره هذا ، وأكره أن يقول : بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام ، قال القدوري : المسألة بخلقه[2] لاتجوز لأنه لا حق للخلق على الخالق ، فلا تجوز وفاقا » . نقله شيخ الاسلام في « القاعدة الجليلة » وقال الزبيدي في شرح الإحياء (٢ : ٢٨٥) : « كره أبو حنيفة وصاحباه أن يقول الرجل : أسألك بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، أو بحق البيت الحرام والمشعر الحرام ، ونحو ذلك ، إذ ليس لأحد على الله حق ، وكذلك كره أبو حنيفة ومحمد أن يقول الداعي : اللهم

---

(١) هو ابو الحسن أحمد بن محمد بن جعفر بن حمدان الفقيه ، وهو من شيوخ الخطيب البغدادي ، ولد سنة ٣٦٢ ، وتوفي سنة ٤٢٨ هـ .

(٢) أي سؤال الله بخلقه .

إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ، وأجازه أبو يوسف لما بلغه الأثر فيه » . [1]

(١) إنما أكثرت من هذه النقول ، لأن كثيرين من متعصبة الحنفية وغيرهم ينكرون صحة هذا القول عن أبي حنيفة رحمه الله ، وإذا كان مثل هذا القول لايصح عنه فليس هناك في كتب الفقه شيء يصح عنه مطلقا ، كما لايخفى على الفقيه العالم بطريقة نقل أقوال الأئمة الحنفية في كتب المذهب .
ومن غرائب بعضهم أنهم إذا جوبهوا بقول الامام أبي حنيفة هذا صرحوا بأنهم غير ملزمين به ، لأنه مخالف للحديث لأنه قد صح ـ بزعمهم ـ الحديث بدعاء الله بغيره ، كما في حديث أصحاب الغار وحديث بريدة ، وقد تقدما ص ٣٥ ـ ٣٧ ؛ ويفسرونهما على غير الوجه الصحيح ، يقولون هذا مع أنهم في منهجهم العام وسبيلهم المعروف غارقون في التقليد إلى آذانهم ، ويعرضون عن أي حديث صحيح الاسناد صريح الدلالة إذا كان مخالفا لمذهبهم ، فما بالهم يعودون إلى قولنا هذا حينما سدت في وجوههم سبل الرد علينا في هذه المسألة ؟ ترى هل هذا تناقض منهم أو غفلة ، أم هم ﴿ يَقولونَ بِألسِنَتِهِمْ ما لَيْسَ في قلوبهم ﴾ ليردوا الحق الذي نص عليه إمام مذهبهم ، لأنه يوافق ما ندعوهم إليه من ترك التوسل بالذات إلى التوسل بالله تعالى وصفاته ؟
وليت شعري هل هم مستعدون لأن يكون العمل بما صح به الحديث منهجهم في فقههم كله حتى نطالبهم بعشرات بل بمئات الأحاديث الصحيحة التي خالفوها إلى مذهبهم ، وبذلك تتفق وجهة نظرهم مع وجهة نظرنا ، أم سيكون شأنهم اتباع الحديث ومخالفة المذهب إذا وافق ذلك الهوى والغرض والتمسك بالمذهب ومخالفة الحديث إذا لم يوافق ذلك الهوى والغرض ؟
وأما احتجاجهم بحديث بريدة وحديث أصحاب الغار فمردود ، لأنهما صريحان في التوسل بالعمل الصالح ، وهو الشهادة بالتوحيد في الحديث الأول ، وبر الوالدين والعفة عن الحرام والاحسان إلى الأجير في الحديث الثاني ، ونحن قد قلنا بذلك ، ولم نتعصب لقول أبي حنيفة السابق الذي =

أقـول : لكن الأثر المشـار إليه بـاطـل لايصـح ، رواه ابن الجوزي في « الموضوعات » وقال : « هذا حديث موضوع بلا شك » وأقره الحافظ الزيلعي في « نصب الراية » (٥ : ٢٧٣) فلا يحتج به ، وإن كان قول القائل : « أسألك بمعاقد العز من عرشك » يعود إلى التوسل بصفة من صفات الله عز وجل ، فهو توسل مشروع بأدلة أخرى كما سبق ، تغني عن هذا الحديث الموضوع . قال ابن الأثير رحمـه الله (٣ : ٢٧٠ ـ ٢٧١) : « أسألك بمعاقد العز من عرشك ، أي بالخصال التي استحق بها العرش العز ، أو بمواضع انعقادها منه ، وحقيقة معنـاه : بعز عـرشـك ، وأصحـاب أبي حنيفـة يكـرهـون هـذا اللفظ من الدعاء » .

فعلى الـوجه الأول من هـذا الشرح ، وهـو الخصـال التي استحق بها العرش العز ، يكون تـوسلا بصفـةٍ من صفات الله تعالى فيكون جائزا ، وأما على الوجه الثاني الذي هو مواضع انعقاد العز من العرش ، فهو توسل بمخلوق فيكون غير جائز ، وعلى كل فالحديث لايستحق زيادة في البحث والتأويل لعـدم ثبوته ، فنكتفي بما سبق .

= ينفي ظاهره هذا النوع من التوسل ، ولا يلزمنـا نحن الأخذ به إذا خـالف الحديث ، لأن الحديث مقدم عندنـا على قولـه ، وما الخـلاف بيننا وبين المقلدة إلا لهذا فيما يظهرون ﴿ والله أعلم بما يكتمون ﴾ وأما تسميـتهم هذا التوسل بدعاء الله فهي من تدليساتهم الباطلة ، ومغالطتهم المكشوفة ، كما لايخفى على ذوي الألباب .

الفصل الرابع
شبهات والجواب عليها

يـورد المخـالفـون في هـذا المـوضـوع بعض الاعتـراضـات والشبهات ، ليدعموا رأيهم الخاطىء ، ويوهموا العامة بصحته ، ويلبِّسوا الأمر عليهم ، وأعرض فيما يلي هذه الشبهات واحدة إثر واحدة ، وأرد عليها رداً علميا مقنعا إن شاء الله ، بما يقرر ما بينته في الفصل السابق وينسجم معه ، ويقنع كـل مخلص منصف ، ويدحض كل افتراء علينا بالباطل ، وبالله تعالى وحده التوفيق ، وهو المستعان .

الشبهة الأولى: حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما

يحتجون على جواز التوسل بجاه الأشخاص وحرمتهم وحقهم بحديث أنس السابق : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ، فتسقينا ، وإنا نتوسـل إليك بعم نبينـا فاسقنا قال : فيسقون » .[1]

---

(١) رواه البخاري وغيره ، وانظر (ص ٤٣) .

فيفهمون من هذا الحديث أن توسل عمر رضي الله عنه إنما كان بجاه العباس رضي الله عنه ، ومكانته عند الله سبحانه ، وأن توسله كان مجرد ذكرٍ منه للعباس في دعائه ، وطلب منه لله أن يسقيهم من أجله ، وقد أقره الصحابة على ذلك ، فأفاد بزعمهم ما يدَّعون . وأما سبب عدول عمر رضي الله عنه عن التوسل بالرسول ﷺ ـ بزعمهم ـ وتوسله بدلاً منه بالعباس رضي الله عنه ، فإنما كان لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل ليس غير .

وفهمهم هذا خاطىء ، وتفسيرهم هذا مردود من وجوه كثيرة أهمها :

١ً ـ إن من القواعد المهمة في الشريعة الاسلامية أن النصوص الشرعية يفسر بعضها بعضا ، ولا يُفهم شيء منها في موضوعٍ ما بمعزل عن بقية النصوص الواردة فيه . وبناء على ذلك فحديث توسل عمر السابق إنما يفهم على ضوء ما ثَبَتَ من الروايات والأحاديث الواردة في التوسل بعد جمعها وتحقيقها ، ونحن والمخالفون متفقون على أن في كلام عمر : « كُنَّا نتوسل إليك بنبينا . . وإنا نتوسل إليك بعم نبينا » شيئا محذوفا ، لابد له من تقدير ، وهذا التقدير إما أن يكون : « كنا نتوسل بـ (جاه) نبينا ، وإنا نتوسل إليك بـ (جاه) عم نبينا » على رأيهم هم ، أو يكون : « كنا نتوسل إليك بـ (دعاء) نبينا ، وإنا نتوسل إليك بـ

(دعاء) عم نبينا » على رأينا نحن .

ولابد من الأخذ بواحد من هـذين التقديـرين ليفهم الكلام بوضوح وجلاء .

ولنعرف أي التقديرين صواب لابد من اللجوء إلى السنة ، لتبين لنا طريقة توسل الصحابة الكرام بالنبي ﷺ .

تُرى هل كانوا إذا أجدبوا وقحطوا قبع كل منهم في داره ، أو في مكان آخر ، أو اجتمعوا دون أن يكون معهم رسول الله ﷺ ، ثم دعوا ربهم قائلين : « اللهم بنبيك محمد ، وحرمته عنـدك ، ومكانته لديك اسقنا الغيث » . مثلاً ، أم كانوا يأتون النبي ﷺ ذاته فعلا ، ويطلبون منه أن يدعو الله تعالى لهم ، فيحقق ﷺ طُلْبَتَهم ، ويدعو ربه سبحانه ، ويتضرع إليه حتى يسقوا ؟

أما الأمر الأول فلا وجود له إطلاقا في السنة النبوية الشريفة ، وفي عمل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، ولايستطيع أحد من الخلفيين أو الطُّرقيين أن يأتي بدليل يثبت أن طريقة توسلهم كانت بأن يذكروا في أدعيتهم اسم النبي ﷺ ، ويطلبوا من الله بحقه وقدره عنده ما يريدون . بل الذي نجده بكثرة وتطفح به كتب السنة هو الأمر الثاني ، إذ تبين أن طريقة توسل الأصحاب الكرام بالنبي ﷺ إنما كانت إذا رغبوا في قضاء حاجة ، أو كشف نازلة أن يذهبوا إليه ﷺ ، ويطلبوا منه مباشرة أن يدعو لهم ربه ،

أي أنهم كانوا يتوسلون إلى الله تعالى بدعاء الرسول الكريم ﷺ ليس غيره .

ويرشد إلى ذلك قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَروا الله واسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسولُ لَوَجَدُوا الله تواباً رحيماً ﴾ [النساء : ٦٤] .

ومن أمثلة ذلك ما مر معنا في حديث أنس السابق الذي ذكر فيه مجيء الأعرابي إلى المسجد يوم الجمعة حيث كان رسول الله ﷺ يخطب ، وعرضه له ضنك حالهم ، وجدب أرضهم وهلاك ماشيتهم ، وطلبه منه أن يدعو الله سبحانه لينقذهم مما هم فيه ، فاستجاب له ﷺ ، وهو الذي وصفه ربه بقوله : ﴿ لَقَدْ جآءكُمْ رَسولٌ من أنفُسكُمْ عَزيزٌ عليه ما عَنِتم حَريصٌ عليكُمْ بالمُؤْمنين رَؤُوفٌ رحيم ﴾ [التوبة : ١٢٨] ، فدعا ﷺ لهم ربه ، واستجاب سبحانه دعاء نبيه ، ورحم عباده ، ونشر رحمته ، وأحيا بلدهم الميت .

ومن ذلك أيضا مجيء الأعرابي السابق نفسه أو غيره إلى النبي ﷺ وهو يخطب الجمعة التالية ، وشكواه له انقطاع الطرقات وتهدم البنيان ، وهلاك المواشي ، وطلبه منه أن يدعو لهم ربه ، ليمسك عنهم الأمطار وفعل ﷺ ، استجاب له ربه جل شأنه أيضا .

ومن ذلك ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها ـ حيث قالت : شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه . قالت : فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر ، فكبر وحمد الله ، ثم قال : « إنكم شكوتم جدب دياركم ، واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم ، وقد أمركم الله أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم . . » الحديث ،[1] وفيه أنه ﷺ دعا الله سبحانه ، وصلى بالناس فأغاثهم الله تعالى حتى سالت السيول ، وانطلقوا إلى بيوتهم مسرعين ، فضحك الرسول ﷺ حتى بدت نواجذه ، وقال : « أشهد أن الله على كل شيء قدير ، وأني عبد الله ورسوله » .

فهذه الأحاديث وأمثالها مما وقع زمن النبي ﷺ وزمن أصحابه الكرام رضوان الله عليهم تبين بما لايقبل الجدال أو المماراة أن التوسل بالنبي ﷺ أو بالصالحين الذي كان عليه السلف الصالح هو مجي المتوسِّل إلى المتوسَّل به ، وعرضه حاله له ، وطلبه منه أن يدعو له الله سبحانه ، ليحقق طلبه ، فيستجيب هذا له ، ويستجيب مِنْ ثَمَّ الله سبحانه وتعالى .

---

(١) رواه أبو داود (١١٧٣) وقال : هذا حديث غريب ، إسناده جيد وهو كما قال وصححه جمع ، وبيانه في « صحيح أبي داود » (١٠٦٤) .

٢ً- وهذا الذي بيناه من معنى الوسيلة هو المعهود في حياة الناس وفي استعمالهم فإنه إذا كانت لانسان حاجة ما عند مدير أو رئيس أو موظف مثلا ، فإنه يبحث عمن يعرفه ثم يـذهب إليه ويكلمه ، ويعرض له حاجته فيفعل ، وينقل هذا الوسيط رغبته إلى الشخص المسؤول ، فيقضيها له غالبا . فهذا هو التوسل المعروف عند العرب منذ القديم ، ومايزال ، فإذا قال أحدهم : إني توسلت إلى فلان بفلان ، فإنما يعني أنه ذهب إلى الثاني وكلمه في حاجته ، ليحدث بها الأول ، ويطلب منه قضاءها ، ولايفهم أحد من ذلك أنه ذهب إلى الأول وقال له : بحق فلان (الوسيط) عندك ، ومنزلته لديك اقض لي حاجتي .

وهكذا فالتوسل إلى الله عز وجل بالرجل الصالح ليس معناه التوسل بذاته وبجاهه وبحقه ، بل هو التوسل بدعائه وتضـرعه واستغاثته به سبحانه وتعالى ، وهذا هو بالتالي معنى قول عمر رضي الله عنه : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا . أي : كنا إذا قل المطر مثلا نذهب إلى النبي ﷺ ، ونطلب منه أن يدعو لنا الله جل شأنه .

٣ً- ويؤكد هذا ويوضحه تمام قول عمر رضي الله عنه : « وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فـاسْقِنا » . أي إننـا بعد وفـاة نبينا جئنـا بالعباس عم النبي ﷺ ، وطلبنا منه أن يدعو لنـا ربنا سبحـانه ليغيثنا .

ترى لماذا عدل عمر رضي الله عنه عن التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه ، مع العلم أن العباس مهما كان شأنه ومقامه فإنه لايذكر أمام شأن النبي ﷺ ومقامه ؟

أما الجوانب برأينا فهو : لأن التوسل بالنبي ﷺ غير ممكن بعد وفاته ، فأنى لهم أن يذهبوا إليه ﷺ ويشرحوا له حالهم ، ويطلبوا منه أن يدعو لهم ، ويؤمّنوا على دعائه ، وهو قد انتقل إلى الرفيق الأعلى ، وأضحى في حال يختلف عن حال الدنيا وظروفها ، مما لايعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ، فأنى لهم أن يحظوا بدعائه ﷺ وشفاعته فيهم ، وبينهم وبينه كما قال الله عز شأنه : ﴿ وَمَنْ ورائِهِمْ بَرْزَخٌ إلى يَوْمِ يُبْعَثون ﴾ [المؤمنون : ١٠٠]

ولذلك لجأ عمر رضي الله عنه ، وهو العربي الأصيل الذي صحب النبي ﷺ ولازمه في أكثر أحواله ، وعرفه حق المعرفة ، وفهم دينه حق الفهم ، ووافقه القرآن في مواضع عدة ، لجأ إلى توسل ممكن فاختار العباس رضي الله عنه ، لقرابته من النبي ﷺ من ناحية ، ولصلاحه ودينه وتقواه من ناحية أخرى ، وطلب منه أن يدعو لهم بالغيث والسقيا ، وما كان لعمر ولا لغير عمر أن يدع التوسل بالنبي ﷺ ، ويلجأ إلى التوسل بالعباس أو غيره لو كان التوسل بالنبي ﷺ ممكناً ، وما كان من المعقول أن يقر الصحابة رضوان الله عليهم عمر على ذلك أبدا ، لأن الانصراف عن

التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بغيره ما هو إلا كالانصراف عن الاقتداء بالنبي ﷺ في الصلاة إلى الاقتداء بغيره ، سواء بسواء ، ذلك أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا يعرفون قدر نبيهم ﷺ ومكانته وفضله معرفة لا يدانيهم فيها أحد كما نرى ذلك واضحا في الحديث الذي رواه سهل بن سعد الساعدي رضي عنه أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، فحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر ، فقال : أتصلي بالناس ، فأقيم ؟ قال : فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله ﷺوالناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصفق الناس ، وكان أبو بكر لايلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت ، فرأى رسول الله ﷺ ، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه ، فحمد الله عز وجل على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم النبي ﷺ فصلى ثم انصرف ، فقال : يا أبا بكر ، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ قال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ » .[1]

فأنت ترى أن الصحابة رضي الله عنهم لم يستسيغوا الاستمرار على الاقتداء بأبي بكر رضي الله عنه في صلاته عندما حضر الرسول

---

(١) رواه البخاري (٣٧٦ مختصره) ومسلم (٤ : ١٤٥ ـ ١٤٩ بشرح النووي) .

ﷺ ، كما أن أبا بكر رضي الله عنه نفسه لم تطاوعه نفسه على الثبات في مكانه مع أمر النبي ﷺ له بذلك ، لماذا؟ كل ذلك لتعظيمهم نبيهم ﷺ ، وتأدبهم معه ، ومعرفتهم حقه وفضله ، فإذا كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لم يرتضوا الاقتداء بغير النبي ﷺ عندما أمكن ذلك ، مع أنهم كانوا بدؤوا الصلاة في حال غيابه ﷺ عنهم ، فكيف يتركون التوسل به ﷺ أيضا بعد وفاته ولو كان ذلك ممكنا ،ويلجؤون إلى التوسل بغيره ؟ وكما لم يقبل أبو بكر أن يؤم المسلمين فمن البدهي أن لايقبل العباس أيضا أن يتوسل الناس به ، ويدعوا التوسل بالنبي ﷺ لو كان ذلك ممكنا .

تنبيه : وهذا يدل من ناحية أخرى على سخافة تفكير من يزعم أنه ﷺ في قبره حي كحياتنا ، لأنه لو كان ذلك كذلك لما كان ثمة وجه مقبول لانصرافهم عن الصلاة وراءه ﷺ إلى الصلاة وراء غيره ممن لا يدانيه أبدا في منزلته وفضله . ولا يعترض أحد على ما قررته بأنه قد ورد أن النبي ﷺ قال : « أنا في قبري حي طري ، من سلم علي سلمت عليه » وأنه يستفاد منه أنه ﷺ حي مثل حياتنا ، فإذا توسلنا به سَمِعَنا واستجاب لنا ، فيحصل مقصودنا ، وتتحقق رغبتنا ، وأنه لافرق في ذلك بين حاله ﷺ في حياته ، وبين حاله بعد وفاته ، أقول : لا يعترض أحد بما سبق لأنه مردود من وجهين :

الأول حديثي : وخلاصته أن الحديث المذكور لا أصل له بهذا

اللفظ ، كما أن لفظة « طري » لا وجود لها في شيء من كتب السنة إطلاقا ، ولكن معناه قد ورد في عدة أحاديث صحيحة ، منها قوله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا علي الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي » قالوا : يا رسول الله ! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ (قال : يقولون : بليت) . قال : « إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء »[1] ومنها قوله ﷺ : « الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون »[2] وقوله ﷺ : « مررت ليلة أسري بي على موسى قائما يصلي في قبره »[3] وقوله : « إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام » .[4]

الجواب الثاني فقهي : وفحواه أن حياته ﷺ بعد وفاته مخالفة لحياته قبل الوفاة ، ذلك أن الحياة البرزخية غيب من الغيوب ، ولايدري كنهها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولكن من الثابت والمعلوم

---

(١) رواه أبو داود (١٠٤٧) والنسائي وغيرهما عن أوس بن أوس ، وإسناده صحيح وراجع له « المشكاة » (١٣٦١) وغيره .

(٢) رواه أبو يعلى والبزار وغيرهما عن أنس بن مالك ، واسناده صحيح ، وهو مخرج في كتابي (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٦٢) .

(٣) رواه أحمد ومسلم والنسائي عن أنس بن مالك ، أيضا .

(٤) رواه النسائي والدارمي وابن حبان والحاكم (٢ : ٤٢١) عن ابن مسعود وصححه، ووافقه الذهبي وابن حبان ، وهو كما قالوا . وهومخرج في (تخريج المشكاة ـ ٩٢٤) و (فضل الصلاة على النبي ـ ٢١) .

أنها تختلف عن الحياة الدنيوية ، ولاتخضع لقوانينها ، فالانسان في الـدنيا يـأكل ويشـرب ، ويتنفس ويتزوج ، ويتحـرك ويتبرز ، ويمرض ويتكلم ، ولا أحد يستطيع أن يثبت أن أحدا بعد الموت حتى الأنبياء عليهم السلام ، وفي مقدمتهم نبينا محمد ﷺ تعرض له هذه الأمور بعد موته .

ومما يؤكد هذا أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يختلفون في مسائل كثيرة بعد وفاته ﷺ ، ولم يخطر في بال أحد منهم الذهاب إليه ﷺ في قبره ، ومشاورته في ذلك ، وسؤاله عن الصواب فيها ، لماذا ؟ إن الأمر واضح جدا ، وهو أنهم كلهم يعلمون أنـه ﷺ انقطع عن الحياة الدنيا ، ولم تعد تنطبق عليه أحوالها ونواميسها . فرسول الله ﷺ بعد موتـه حي ، أكمل حيـاة يحياهـا إنسان في البرزخ ، ولكنها حياة خاصة لاتشبه حياة الدنيا ، ولعل مما يشير إلى ذلك قوله ﷺ : « ما من أحد يسلم علي إلا رد الله عَلَيَّ روحي حتى أرد عليه السلام »[1] وعلى كل حال فإن حقيقتها لايدريها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولذلك فلايجوز قياس الحيـاة البرزخيـة أو الحياة الأخروية على الحياة الدنيوية ، كما لايجوز أن تعطىٰ واحدة منها أحكام الأخرى ، بل لكل منها شكل خاص وحكم معين ،

---

(١) رواه أبو داود عن أبي هريرة وإسناده حسن ، وهو مخرج في كتابي (الأحاديث الصحيحة ـ ٢٢٦٦) و (الأحاديث الضعيفة ـ ٣ : ٥) و (نقد الكتاني ـ ٤٧) و « صحيح أبي داود » (١٧٧٩) .

ولا تتشابه إلا في الإسم ، أمـا الحقيقة فـلايعلمها إلا الله تبـارك وتعالى .

ونعود بعد هذا التنبيه إلى ما كنا فيه من الرد على المخالفين في حديث توسل عمر بالعباس ، فنقول : إن تعليلهم لعدول عمر رضي الله تعالى عنه عن التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه بأنه لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل هو تعليل مضحك وعجيب ، إذ كيف يمكن أن يخطر في بال عمر رضي الله عنه ، أو في بال غيره من الصحابة الكرام رضي الله عنهم تلك الحذلقة الفقهية المتأخرة ، وهو يرى الناس في حـالة شديدة من الضنك والكرب ، والشقاء والبؤس يكادون يمـوتون جوعا وعطشا لشح الماء ، وهلاك الماشية ، وخلو الأرض من الزرع والخضرة حتى سُمي ذاك العام بـ « عام الرمادة » ، كيف يرد في خاطره تلك الفلسفة الفقيهة في هذا الـظرف العصيب ، فيدع الأخذ بالوسيلة الكبرىٰ في دعائـه ، وهي التوسـل بالنبي الأعظم ﷺ ، لو كان ذلك جائزاً ويأخذ بالوسيلة الصغرى ، التي لا تقارن بالأولى وهي التوسل بالعباس ، لماذا ؟ لا لشيء إلا ليبين للناس أنه يجوز لهم التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل ! !

إن المشاهد والمعلوم أن الانسان إذا حلَّت به شدة يلجأ إلى أقوى وسيلة عنده في دفعها ، ويدع الوسائل الأخرى لأوقات الرخاء ، وهذا كان يفهمه الجاهليون المشركون أنفسهم ، إذ كانوا يدعون

أصنامهم في أوقات اليسر ، ويتركونها ويدعون الله تعالى وحده في أوقات العسر ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا رَكِبُوا فِي الفُلْكِ دَعَوا الله مخلصين لَهُ الدين فَلَّما نَجَّاهُمْ إلى البَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُون ﴾ .[1]

فنعلم من هٰذا أن الانسان بفطرته يستنجد بالقوة العظمى ، والوسيلة الكبرىٰ حين الشدائد والفواقر ، وقد يلجأ إلى الوسائل الصغرىٰ حين الأمن واليسر ، وقد يخطر في باله حينذاك أن يبين ذلك الحكم الفقهي الذي افترضوه ، وهو جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل . وأمر آخر نقوله جوابا على شبهة أولئك ، وهو : هب أن عمر رضي الله عنه خطر في باله أن يبين ذلك الحكم الفقهي المزعوم ، ترى فهل خطر ذلك في بال معاوية والضحاك بن قيس حين توسلا بالتابعي الجليل : يزيد بن الأسود الجرشي أيضا ؟ لاشك أن هذا ضرب من التمحل والتكلف لايحسدون عليه .

٤ً ـ إننا نلاحظ في حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما أمراً جديراً بالانتباه ، وهو قوله : « إن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب » وفي هذا إشارة إلى تكرر استسقاء عمر بدعاء العباس رضي الله عنهما ، ففيه حجة

---

(١) العنكبوت : ٦٥ . والفلك : السفن .

بالغة على الذين يتأولون فعل عمر ذلك بأنه إنَّما ترك التـوسل به ﷺ إلى التوسل بعمه رضي الله عنه ، لبيان جـواز التوسـل بالمفضول مع وجود الفاضل ، فإننا نقول : لو كان الأمر كذلك لفعل عمر ذلك مرة واحدة ، ولما استمر عليه كلما استسقى وهذا بيِّن لا يخفىٰ إن شاء الله تعالى على أهل العلم والانصاف .

٥ ـ لقد فَسَّرَت بعض روايات الحديث الصحيحة كلام عمر المذكور وقصده إذ نقلت دعاء العباس رضي الله عنه استجـابة لطلب عمر رضي الله عنه ، فمن ذلك ما نقله الحافظ العسقلاني رحمه الله في الفتح (٣ : ١٥٠) حيث قال : قد بين الزبير بن بكار في « الأنساب » صفة ما دعا به العباس في هذه الـواقعة ، والوقت الذي وقع فيه ذلك ، فأخرج بإسنـاد له أن العبـاس لما استسقىٰ به عمر قال: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة ، وقد توجَّه القوم بي إليك لمكاني من نبيـك ، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ، ونواصينا إليك بـالتوبـة ، فاسقنـا الغيث » ، قـال : فـأرخت السـماء مثـل الجبـال حتى أخصبت الأرض ، وعاش الناس » .

وفي هذا الحديث : أولا التوسل بدعاء العباس رضي الله عنه لابذاته كما بينه الزبير بن بكار وغيره ، وفي هذا رد واضح عـلى الذين يزعمون أن توسل عمر كان بذات العباس لابدعائه ، إذ لو كان الأمر كذلك لما كان ثمة حاجة ليقوم العباس ، فيدعو بعد عمر

دعاء جديداً .

ثانيا : إن عمر صرح أنهم كانوا يتوسلون بنبينا ﷺ في حياته وأنه في هذه الحادثة توسل بعمه العباس ، ومما لاشك فيه أن التوسلين من نوع واحد : توسلهم بالرسول ﷺ وتوسلهم بالعباس ، وإذا تبين للقارىء ـ مما يأتي ـ أن توسلهم به ﷺ إنما كان توسلا بدعائه ﷺ فتكون النتيجة أن توسلهم بالعباس إنما توسل بدعائه أيضا ، بضرورة أن التوسلين من نوع واحد .

أما أن توسلهم به ﷺ إنما كان توسلا بدعائه ، فالدليل علىٰ ذلك صريحُ رواية الاسماعيلي في مستخرجه على الصحيح لهذا الحديث بلفظ : « كانوا إذا قحطوا علىٰ عهد النبي ﷺ استسقوا به ، فيستسقي لهم ، فيسقون ، فلما كان في إمارة عمر . . » فذكر الحديث ، نقلته من (الفتح ٢ : ٣٩٩) فقوله : « فيستسقي لهم » صريح في أنه ﷺ كان يطلب لهم السقيا من الله تعالى ففي « النهاية » لابن الأثير (٢ : ٣٨١) : « الاستسقاء استفعال من طلب السقيا أي انزال الغيث على البلاد والعباد ، يقال : سقى الله عباده الغيث وأسقاهم ، والاسم السقيا بالضم ، واستسقيتَ فلاناً إذا طلبتَ منه أن يسقيك » .

إذا تبين هذا ، فقوله في هذه الرواية : « استسقوا به » أي بدعائه ، وكذلك قوله في الرواية الأولى : « كنا نتوسل إليك

بنبينا » أي بدعائه ، لايمكن أن يفهم من مجموع روايات الحديث إلا هذا ويؤيده : ـ

ثالثا : لو كان توسل عمر إنما هو بذات العباس أَوْجاهه عند الله تعالىٰ ، لما ترك عمر التوسل به ﷺ بهذا المعنى ، لأن هذا ممكن لو كان مشروعاً ، فعدول عمر عن هٰذا إلى التوسل بدعاء العباس رضي الله عنه أكبر دليل على أن عمر والصحابة الذين كانوا معه كانوا لايرون التوسل بذاته ﷺ ، وعلى هذا جرىٰ عمل السلف من بعدهم ، كما رأيت في توسل معاوية بن أبي سفيان والضحاك ابن قيس بيزيد بن الأسود الجرشي وفيهما بيان دعائه بصراحة وجلاء .

فهل يجوز أن يُجمع هؤلاء كلهم علىٰ ترك التوسل بذاته ﷺ لو كان جائزاً ، سيما والمخالفون يزعمون أنه أفضل من التوسل بدعاء العباس وغيره ؟ اللهم إن ذلك غير جائز ولا معقول ، بل إن هذا الاجماع منهم من أكبر الأدلة على أن التوسل المذكور غير مشروع عندهم ، فإنهم أسمىٰ من أن يستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير !!

اعتراض ورده

وأما جواب صاحب « مصباح الزجاجة في فوائد قضاء الحاجة » عن ترك عمر التوسل بذاته ﷺ بقوله (ص ٢٥) :

« إن عمر لم يبلغه حديث توسل الضرير ، لو بلغه لتوسل به »

فهو جواب باطل من وجوه : **الأول** أن حديث الضرير انما يدل على مادل عليه توسل عمر هذا من التوسل بالدعاء لا بالذات ، كما سبق ويأتي بيانه . **الثاني** : أن توسل عمر لم يكن سراً ، بل كان جهراً على رؤوس الأشهاد ، وفيهم كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار وغيرهم ، فإذا جاز أن يخفىٰ الحديث على عمر فهل يجوز أن يخفىٰ علىٰ جميع الموجودين مع عمر من الصحابة ؟

الثالث : أن عمر ـ كما سبق ـ كان يكرر هذا التوسل كلما نزل بأهل المدينة خطر ، أو كلما دعي للاستسقاء كما يدل على ذلك لفظ «كان» في حديث أنس السابق «أن عمر كان اذا قحطوا استسقىٰ بالعباس » وكذلك روىٰ ابن عباس عن عمر كما ذكره ابن عبد البر في « الاستيعاب » (٣ : ٩٨) فاذا جاز أن يخفى ذلك عليه أول مرة ، أفيجوز أن يستمر على الجهل به كلما استسقىٰ بالعباس ، وعنده المهاجرون والأنصار ، وهم سكوت لا يقدمون اليه ما عندهم من العلم بحديث الضرير ؟ اللهم إن هذا الجواب ليتضمن رمي الصحابة جميعهم بالجهل بحديث الضرير مطلقاً ، أو على الأقل بدلالته على جواز التوسل بالذات ، والأول باطل لا يخفىٰ بطلانه ، والثاني حق فان الصحابة لو كانوا يعلمون أن حديث الضرير يدل على التوسل

المزعوم لما عدلوا عن التوسل بذاته ﷺ الى التوسل بدعاء العباس كما سبق .

رابعا : إن عمر ليس وحده الذي عدل عن التوسل بذاته ﷺ الى التوسل بالدعاء ، بل تابعه على ذلك معاوية بن ابي سفيان فانه أيضا عدل الى التوسل بدعاء يزيد بن الأسود ، ولم يتوسل به ﷺ وعنده جماعة من الصحابة وأجلاء التابعين ، فهل يقال أيضا إن معاوية ومن معه لم يكونوا يعلمون بحديث الضرير ؟ وقل نحو ذلك في توسل الضحاك بن قيس بيزيد هذا ايضا .

ثم أجاب صاحب المصباح بجواب آخر ، وتبعه مَنْ لم يوفق من المتعصبين المخالفين فقال : « إن عمر أراد بالتوسل بالعباس الاقتداء بالنبي ﷺ في إكرام العباس وإجلاله ، وقد جاء هذا صريحاً عن عمر ، فروىٰ الزبير بن بكار في « الأنساب » من طريق داود بن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : « استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس بن عبد المطلب ، فخطب عمر فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرىٰ للعباس ما يرىٰ الولد للوالد ، فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ ، واتخذوه وسيلة الى الله . . . »ورواه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن أبيه به .

والجواب من وجوه أيضا : **الأول** : عدم التسليم بصحة هذه

الرواية ، فإنها من طريق داود بن عطاء وهو المدني ، وهو ضعيف كما في « التقريب » ، ومن طريق الزبير بن بكار عنه رواه الحاكم (٣ : ٣٣٤) وسكت عليه ، وتتبعه الذهبي بقوله : « داود متروك » قلت : والراوي عنه ساعدة بين عبيد الله المزني لم أجد من تَرْجَمَهُ ، ثم إن في السند اضطرابا ، فقد رواه - كما رأيت - هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقال : « عن أبيه » بدل ابن عمر ، لكن هشاما أوثق من داود ، إلا أننا لم نقف على سياقه ، لننظر هل فيه مخالفة لسياق داود هذا أم لا ، ولا تغتر بقولهم في « المصباح » عقب هذا الاسناد : « به » المفيد أن السياق واحد ، فإن عمدته فيما نقله عن البلاذري إنما هو « فتح الباري » وهو لم يقل : « به » . انظر الفتح (٢ : ٣٩٩)

الثاني : لو صحت هذه الرواية ، فهي إنما تدل على السبب الذي من أجله توسل عمر بالعباس دون غيره من الصحابة الحاضرين حينذاك ، وأما أن تدل علىٰ جواز الرغبة عن التوسل بذاته ﷺ - لو كان جائزاً عندهم - الىٰ التوسل بالعباس أي بذاته فكلا ، ثم كلا ، لأننا نعلم بالبداهة والضرورة - كما قال بعضهم - أنه لو أصاب جماعة من الناس قحط شديد ، وأرادوا أن يتوسلوا بأحدهم لما أمكن أن يعدلوا عمن دعاؤه أقرب إلى الاجابة ، وإلى رحمة الله سبحانه وتعالى ، ولو أن إنسانا أُصيب بمكروه فادح ، وكان أمامه نبي ، وآخر غير نبي ، وأراد أن يطلب

الدعاء من أحدهما لما طلبه إلا من النبي ، ولو طلبه من غير النبي ، وترك النبي لعُدَّ من الآثمين الجاهلين ، فكيف يُظن بعمر ومن معه من الصحابة أن يعدلوا عن التوسل به ﷺ الى التوسل بغيره ، لو كان التوسل بذاته ﷺ جائزا ، فكيف وهو أفضل عند المخالفين من التوسل بدعاء العباس وغيره من الصالحين ؟ لاسيما وقد تكرر ذلك منهم مراراً كما سبق ، وهم لا يتوسلون به ﷺ ولا مرة واحدة ، واستمر الأمر كذلك ، فلم يُنقل عن أحدٍ منهم خلاف ما صنع عمر ، بل صحَّ عن معاوية ومن معه ما يوافق صنيعه حيث توسلوا بدعاء يزيد بن الأسود ، وهو تابعي جليل ، فهل يصح أن يقال : إن التوسل به كان اقتداء بالنبي ﷺ ؟!

الحق أقول : إن جريان عمل الصحابة على ترك التوسل بذاته ﷺ عند نزول الشدائد بهم - بعد أن كانوا لا يتوسلون بغيره ﷺ في حياته - لهو من أكبر الأدلة الواضحة على ان التوسل بذاته ﷺ غير مشروع ، وإلا لنقل ذلك عنهم من طرق كثيرة في حوادث متعددة ، ألا ترى إلى هؤلاء المخالفين كيف يلهجون بالتوسل بذاته ﷺ لأدنى مناسبة لظنهم أنه مشروع ، فلو كان الأمر كذلك لنُقل مثله عن الصحابة ، مع العلم أنهم أشد تعظيما ومحبة له ﷺ من هؤلاء ، فكيف ولم يُنقل عنهم ذلك ولا مرة واحدة ، بل صح عنهم الرغبة عنه إلى التوسل بدعاء الصالحين ؟!

الشبهة الثانية : حديث الضرير

بعد أن فرغنا من تحقيق الكلام في حديث توسل عمر

بالعباس رضي الله عنه ، وبينا أنه ليس حجة للمخالفين بل هو عليهم ، نشرع الآن في تحقيق القول في حديث الضرير ، والنظر في معناه : هل هو حجة لهم أم عليهم أيضا ؟ فنقول :

أخرج أحمد وغيره بسند صحيح عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبي ﷺ ، فقال:ادع الله أن يعافيني . قال : « إن شئت دعوت لك ، وإن شئت أخَّرت ذاك ، فهو خير . » وفي رواية : « وإن شئت صبرت فهو خير لك » ، فقال : ادعه.فأمره أن يتوضأ ، فيحسن وضوءه ، فيصلي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : « اللهم إني أسألك ، وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربك في حاجتي هذه ، فتقضى لي ، اللهم فشفِّعه في [وشفِّعني فيه] . » قال : ففعل الرجل ، فبرأ[1]

---

(١) أخرجه في المسند (٤ : ١٣٨) ، ورواه الترمذي (٤ : ٢٨١ ـ ٢٨٢ بشرح التحفة) وابن ماجه (١ : ٤١٨) والطبراني في الكبير (٣/٢/٢) والحاكم (١ : ٣١٣) كلهم من طريق عثمان بن عمر (شيخ أحمد فيه) : أنا شعبة عن أبي جعفر المدني قال : سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان به ، وقال الترمذي ، « حسن صحيح غريب » وفي ابن ماجه عقبه « قال أبو إسحاق :حديث صحيح » ثم رواه أحمد : ثنا شعبة به ، وفيه الرواية الاخرى ، وتابعه محمد بن جعفر ثنا شعبة به . رواه الحاكم (١ : ٥١٩) وقال : « صحيح الاسناد » ووافقه الذهبي ، وقد أعله بعضهم كصاحب « صيانة الانسان » وصاحب «تطهيرالجنان ص ٤٠ » وغيرهما بأن في إسناده أبا جعفر ، قال الترمذي : « لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث أبي =

يرى المخالفـون : أن هذا الحديث يدل على جواز التوسل في الدعاء بجاه النبي ﷺ أو غيره من الصالحين، إذ فيه أن النبي ﷺ علَّم الأعمى أن يتوسل به في دعائه ، وقد فعل الأعمىٰ ذلك فعاد بصيراً .

وأما نحن فنرىٰ أن هذا الحديث لا حجة لهم فيه على التوسل المختلف فيه ، وهو التوسل بالذات ، بـل هو دليـل آخر على النوع الثالث من أنواع التوسـل المشروع الـذي أسلفناه ، لأن التوسل الأعمى إنما كان بـدعائـه ، والأدلة على مـا نقول من الحديث نفسه كثيرة ، وأهمها :

أولا : أن الأعمى إنما جاء إلى النبي ﷺ ليدعو له ، وذلك قوله : « ادع الله أن يعافيني » فهو قـد توسـل إلى الله تعالى بدعائـه ﷺ ، لأنه يعلـم أن دعـاءه ﷺ أرجىٰ للقبول عنـد الله

= جعفر ، وليس الخطمي » فقالوا : هو إذن الرازي ، وهو صدوق ولكنه سيء الحفظ .

قلت : ولكن هذا مدفوع بأن الصواب أنه الخطمي نفسـه . وهكذا نسبه أحمد في رواية له (٤ : ١٣٨) ، وسماه في أخرى : « أبا جعفر المدني » وكذلك سماه الحاكم . والخطمي هذا لا الرازي هو المدني . وقد ورد هكذا في « المعجم الصغير » للطبراني ، وفي طبعة بولاق من سنن الترمذي أيضا . ويؤكد ذلك بشكل قاطع أن الخطمي هذا هو الذي يروي عن عمارة بن خزيمة ويروي عنه شعبة كما في إسناده هنا ، وهو صدوق ، وعلى هذا فالاسناد جيد لا شبهة فيه .

بخلاف دعاء غيره ، ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي ﷺ أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجة به إلى أن يأتي النبي ﷺ ، ويطلب منه الدعاء له ، بل كان يقعد في بيته ، ويدعو ربه بأن يقول مثلا : « اللهم اني أسألك بجاه نبيك ومنـزلته عنـدك أن تشفيني ، وتجعلني بصيرا » . ولكنه لم يفعـل ، لماذا ؟ لأنـه عربي يفهم معنى التوسل في لغة العرب حق الفهم ، ويعرف أنه ليس كلمة يقولها صاحب الحاجة ، يذكر فيها اسم المتوسَّل به ، بـل لابد أن يشتمـل على المجيء إلى من يعتقد فيـه الصلاح والعلم بالكتاب والسنة ، وطلب الدعاء منه له .

ثانيا : أن النبي ﷺ وعده بالدعاء مع نصحه له ببيان ماهو الأفضل له ، وهـو قولـه ﷺ : « إن شئتَ دعوتُ ، وإن شئتَ صبرتَ فهو خير لك » . وهذا الأمر الثاني هو ما أشار اليه ﷺ في الحديث الذي رواه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال : « إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ـ أي عينيه ـ فصبر ، عوضته منهما الجنة »[1]

ثالثا : إصرار الأعمى علىٰ الدعاء وهو قوله : « فادع » فهذا يقتضي أن الرسول ﷺ دعا له ، لأنه ﷺ خير من وفىٰ بما وعد ، وقد وعده بالدعاء له إن شاء كما سبق ، فقد شاء الدعاء وأصر عليه ، فإذن لابد أنه ﷺ دعا له ، فثبت المراد وقد وجَّه النبي ﷺ

---

(١) رواه البخاري عن أنس ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٢٠١٠) .

الأعمى بدافع من رحمته ، وبحرص منه على أن يستجيب الله تعالى دعاءه فيه ، وجّهَه إلى النوع الثاني من التوسل المشروع ، وهو التوسل بالعمل الصالح ، ليجمع له الخير من أطرافه ، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يدعو لنفسه وهذه الأعمال طاعة لله سبحانه وتعالى يقدمها بين يدي دعاء النبي ﷺ له ، وهي تدخل في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسِيْلَةَ ﴾ كما سبق .

وهكذا فلم يكتف الرسول ﷺ بدعائه للأعمى الذي وعده به ، بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه ، ليكون الأمر مكتملا من جميع نواحيه ، وأقرب إلى القبول والرضا من الله سبحانه وتعالى ، وعلى هذا فالحادثة كلها تدور حول الدعاء ـ كما هو ظاهر ـ وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون .

وقد غفل عن هذا الشيخ الغماري أو تغافل ، فقال في (المصباح ـ ٢٤) : « وإن شئت دعوت : أي وإن شئت علمتك دعاء تدعو به ، ولقنتك إياه ، وهذا التأويل واجب ليتفق أول الحديث مع آخره »

قلت : هذا التأويل باطل لوجوه كثيرة منها : أن الأعمى إنما طلب منه ﷺ أن يدعو له ، لا أن يعلمه دعاء ، فإذا كان قوله ﷺ له : « وإن شئت دعوت » جوابا على طلبه تعيَّن أنه الدعاء له ، ولابد ، وهذا المعنى هو الذي يتفق مع آخر الحديث ، ولذلك

رأينا الغماري لم يتعرض لتفسير قوله في آخره : « اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه » لأنه صريح في أن التوسل كان بدعائه ﷺ كما بيناه فيما سلف .

ثم قال : « ثم لو سلمنا أن النبي ﷺ دعا للضرير فذلك لا يمنع من تعميم الحديث في غيره » قلت : وهذه مغالطة مكشوفة ، لأنه لا أحد ينكر تعميم الحديث في غير الأعمى في حالة دعائه ﷺ لغيره ، ولكن لما كان الدعاء منه ﷺ بعد انتقاله الى الرفيق الأعلى غير معلوم بالنسبة للمتوسلين في شتى الحوائج والرغبات ، وكانوا هم أنفسهم لا يتوسلون بدعائه ﷺ بعد وفاته ، لذلك اختلف الحكم ، وكان هذا التسليم من الغماري حجة عليه .

رابعا : إن في الدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ إياه أن يقول : « اللهم فَشَفِّعْهُ في »[1] وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته ﷺ ؛ أو جاهه ، أو حقه ، إذ أن المعنى : اللهم اقبل شفاعته ﷺ في ، أي اقبل دعاءه في أن ترد علي بصري ، والشفاعةُ لغةً الدعاء ، وهو المراد بالشفاعة الثابتة له ﷺ ولغيره من الأنبياء والصالحين يوم القيامة ، وهذا يبين أن الشفاعة أخص من الدعاء ، إذ لا تكون إلا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً ،

---

(١) هذه الجملة هي عند أحمد والحاكم وغيرهما ، وإسنادها صحيح .

فيكون أحدهما شفيعا للآخر ، بخلاف الطالب الواحد الذي لم يشفع غيره.قال في « لسان العرب » (٨ : ١٨٤) :

« والشفاعة كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره ، والشافع الطالب لغيره ، يتشفع به إلى المطلوب ، يقال تشفعت بفلان إلى فلان ، فشفعني فيه » .

فثبت بهذا الوجه أيضا أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه ﷺ لا بذاته

خامسا : إن مما عَلَّمَ النبي ﷺ الأعمى أن يقوله : « وشفعني فيه »[1] أي اقبل شفاعتي ، أي دعائي في أن تقبل شفاعته ﷺ ، أي دعاءه في أن ترد علي بصري . هذا الذي لا يمكن أن يُفهم من هذه الجملة سواه .

ولهذا ترى المخالفين يتجاهلونها ولا يتعرضون لها من قريب أو من بعيد ، لأنها تنسف بنيانهم من القواعد ، وتجتثه من

---

(١) هذه الجملة صحت في الحديث ، أخرجها أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ، وهي وحدها حجة قاطعة على أن حمل الحديث على التوسل بالذات باطل ، كما ذهب اليه بعض المؤلفين حديثا ، والظاهر أنهم علموا ذلك ، ولهذا لم يوردوا هذه الجملة مطلقا ، الأمر الذي يدل على مبلغ أمانتهم في النقل . وقريب من هذا أنهم أوردوا الجملة التي قبلها « اللهم فشفعه في » من الأدلة على التوسل بالذات ، وأما توضيح دلالتها على ذلك فمما لم يتفضلوا به على القراء ، ذلك لأن فاقد الشيء لا يعطيه !

الجـذور ، وإذا سمعوهـا رأيتهم ينظرون إليـك نـظر المغشى عليه . ذلك أن شفاعة الرسول ﷺ في الأعمى مفهومة ، ولكن شفاعة الأعمى في الرسول ﷺ كيف تكون ؟ لا جواب لـذلك عندهم البتة . ومما يدل على شعورهم بأن هذه الجملة تبطل تأويلاتهم أنك لا ترى واحدا منهم يستعملها ، فيقول في دعائه مثلا : اللهم شفع فيَّ نبيك ، وشفعني فيه .

سادسا : إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب ، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والابراء من العاهات ، فإنه بدعائه ﷺ لهـذا الأعمى أعاد الله عليـه بصره ، ولـذلـك رواه المصنفـون في « دلائـل النبـوة » كالبيهقي وغيره ، فهذا يدل على أن السر في شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبي ﷺ ويؤيده أنه لو كان السر هو في دعاء الأعمى وحده دون دعائه ﷺ لكان كل من دعا به من العميان مخلصا إليه تعالى ، منيباً إليه قد عوفيَ ، بل على الأقل لعوفي واحد منهم ، وهذا ما لم يكن ولعله لا يكون أبداً .

كما أنه لو كان السر في شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبي ﷺ وقدره وحقه ، كما يفهم عامة المتأخرين ، لكان من المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتوسلون بجاهه ﷺ ، بل ويضمون اليه أحيانا جاه جميع الأنبياء المرسلين ، وكل الأولياء والشهداء والصالحين ، وجاه كل من له جاه عند الله

من الملائكة ، والإنس والجن أجمعين ! ولم نعلم ولا نظن أحدا قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته ﷺ الى اليوم .

إذا تبين للقارىء الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بـدعائـه ﷺ ، وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات ، فحينئذ يتبين له أن قول الأعمى في دعائه : « اللهم إني أسألك ، وأتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ » إنما المراد بـه : أتوسل إليك بـدعاء نبيـك ، أي على حذف المضـاف ، وهذا أمـر معـروف في اللغـة ، كقـولـه تعـالى : ﴿ وَاسْأَلِ القَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيها والعِيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيها ﴾ أي أهل القرية وأصحاب العير . ونحن ومخالفونا متفقون على ذلك ، أي على تقدير مضاف محذوف ، وهو مثل ما رأينا في دعاء عمر وتوسله بالعباس ، فإما أن يكون التقدير : إني أتوجه إليـك بـ (جـاه) نبيـك ، ويـا محمـد إني تـوجهت بـ (ذاتـ) ـك أو (مكانتـ) ـك إلى ربي كما يزعمون ، وإما أن يكون التقدير : إني أتوجه إليك بـ (دعاء) نبيك ، ويا محمـد إني توجهت بـ (دعائـ)ـك إلى ربي كما هو قولنا . ولابد لترجيح أحد التقديرين من دليل يدل عليه . فأما تقديرهم بـ«جاهه» فليس لهم عليه دليل لا من هذا الحديث ولا من غيره ، إذ ليس في سياق الكلام ولا سياقه تصريح أو إشارة لذكر الجاه أو ما يدل عليه إطلاقا ،

كما أنه ليس عندهم شيء من القرآن أو من السنـة أو من فعل الصحابة يـدل على التوسـل بالجـاه ، فبقي تقديـرهم من غير مرجح ، فسقط من الاعتبار ، والحمد لله .

أمـا تقديـرنا فيقـوم عليه أدلـة كثيرة ، تقـدمت في الوجـوه السابقة .

وثمة أمر آخر جدير بالذكر ؛ وهو أنه لو حُمِلَ حديث الضرير على ظاهره، وهو التوسل بالذات لكان معطلا لقوله فيـما بعد: « اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه » وهذا لا يجوز كما لا يخفى ، فوجب التوفيق بين هذه الجملة والتي قبلها . وليس ذلك إلا على ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء ، فثبت المـراد ، وبطل الاستدلال به على التوسل به بالذات ، والحمد لله .

على أنني أقول : لو صح أن الأعمى إنما توسل بذاته ﷺ ، فيكون حكما خاصا بـه ﷺ ، لا يشاركـه فيه غيـره من الأنبياء والصالحين ، وإلحاقهم به مما لا يقبله النظر الصحيح ، لأنه ﷺ سيدهم وأفضلهم جميعا ، فيمكن أن يكون هذا مما خصه الله به عليهم ككثير مما صح به الخبر وباب الخصوصيات لا تدخل فيه القياسات ، فمن رأى أن توسل الأعمى كان بذاته ﷺ ، فعليه أن يقف عنده ، ولا يزيد عليه كما نقل عن الإمام أحمد والشيخ العز ابن عبد السلام رحمهما الله تعالى. هذا هو الذي يقتضيه البحث العلمي مع الإنصاف ، والله الموفق للصواب .

دفع توهم :

هذا ولابد من بيان ناحية هامة تتعلق بهذا الموضوع ، وهي أننا حينما ننفي التوسل بجاه النبي ﷺ ، وجاه غيره من الأنبياء والصالحين فليس ذلك لأننا ننكر أن يكون لهم جاه ، أو قدر أو مكانة عند الله ، كما أنه ليس ذلك لأننا نبغضهم ، وننكر قدرهم ، ومنزلتهم عند الله ، ولا تشعر أفئدتنا بمحبتهم ، كما افترى علينا الدكتور البوطي في كتابه « فقه السيرة » (ص ٣٥٤) فقال ما نصه : « فقد ضل أقوام لم تشعر أفئدتهم بمحبة رسول الله ﷺ ، وراحوا يستنكرون التوسل بذاته بعد وفاته » كلا ثم كلا ، فنحن و لله الحمد من أشد الناس تقديرا لرسول الله ﷺ ، وأكثرهم تعظيما له ، واعترافا بفضله ﷺ ، وإن دل هذا الكلام على شيء فإنما يدل على الحقد الأعمى الذي يملأ قلوب اعداء الدعوة السلفية على هذه الدعوة وأصحابها ، حتى يحملهم على أن يركبوا هذا المركب الخطر الصعب ، ويقترفوا هذه الجريمة البشعة النكراء ، ويأكلوا لحوم إخوانهم المسلمين ، ويكفروهم دونما دليل ، اللهم إلا الظن الذي هو أكذب الحديث ، كما قال النبي الأكرم ﷺ[١] .

ولا أدري كيف سمح هذا المؤلف الظالم لنفسه أن يصدر مثل

---

(١) رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما .

هذا الحكم الذي لا يستطيع إصداره إلا الله عز وجل ، المطلع وحده على خفايا القلوب ومكنونات الصدور ، ولا تخفى عليه خافية .

أتراه لا يعلم جزاء من يفعل ذلك ، أم إنه يعلم ، ولكنه أعماه الحقد الأسود والتحامل الدفين على دعاة السنة ؟ أي الأمرين كان فإننا نذكره بهذين الحديثين الشريفين لعله ينزجر عن غيه ، ويفيق من غفلته ، ويتوب من فعلته .

قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل أكفر رجلا مسلما ، فإن كان كافرا وإلا كان هو الكافر »[1] وقال عليه أفضل الصلاة والسلام : « إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق »[2]

كما نقول له أخيرا : ترى هل دريت يا هذا بأنك حينما تقول ذاك الكلام فإنك ترد على سلف هذه الأمة الصالح ، وتكفر أئمتها المجتهدين ممن لا يجيز التوسل بالنبي ﷺ وغيره بعد وفاتهم كالامام أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى ، وقد قال أبو حنيفة : « أكره أن يتوسل إلى الله إلا بالله » كما تقدم .

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة
وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

---

(١) رواه الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه أحمد وأبو داود عن سعيد بن زيد ، وإسناده صحيح .

ونعود لنقول : إن كل مخلص منصف ليعلم علم اليقين بأننا ـ والحمد لله ـ من أشد الناس حبا لرسول الله ﷺ ، ومن أعرفهم بقدره وحقه وفضله ﷺ ، وبأنه أفضل النبيين ، وسيد المرسلين ، وخاتمهم وخيرهم ، وصاحب اللواء المحمود ، والحوض المورود ، والشفاعة العظمى ، والوسيلة والفضيلة ، والمعجزات الباهرات ، وبأن الله تعالى نسخ بدينه كل دين ، وأنزل عليه سبعا من المثاني والقرآن العظيم ، وجعل أمته خير أمة أخرجت للناس إلى آخر ماهنالك من فضائله ﷺ ومناقبه التي تبين قدره العظيم ، وجاهه المنيف صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تسليما كثيرا .

أقول : إننا ـ والحمد لله ـ من أول الناس اعترافا بذلك كله ، ولعل منزلته ﷺ عندنا محفوظة أكثر بكثير مما هي محفوظة لدى الآخرين ، الذين يَدَّعُون محبته ، ويتظاهرون بمعرفة قدره ، لأن العبرة في ذلك كله انما هي في الاتباع له ﷺ ، وامتثال أوامره ، واجتناب نواهيه ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيغْفِر لَكُمْ ذُنوبَكُمْ ﴾ [آل عمران : ٣١] ونحن بفضل الله من أحرص الناس على طاعة الله عز وجل ، واتباع نبيه ﷺ وهما أصدق الأدلة على المودة والمحبة الخالصة بخلاف الغلو في التعظيم ، والافراط في الوصف اللذين نهى الله تعالى عنهما ، فقال سبحانه :

﴿ يـا أَهْلَ الكِتَـابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُم وَلا تَقُولـوا عَلى الله إلَّا الحَقَّ ﴾ [النساء : ٧١] كما نهى النبي ﷺ عنهما فقال : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله »[١] .

ومن الجدير بالذكر أن النبي ﷺ جعل من الغلو في الدين أن يختار الحاج اذا اراد رمي الجمرات بمنى الحصوات الكبيرة ، وأمر أن تكون مثل حصى الخذف ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة : « هـات القط لي » . قال : فلقطت له نحو حصى الخـذف ، فلما وضعتهن في يده قال : « مثـل هؤلاء ـ ثلاث مـرات ـ وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين »[٢] ذلك لأنه ﷺ يعد مسألة رمي الجمار مسألة رمزية الغرض منها نبذ الشيطان ومحاربته ، وليست حقيقية يراد بها قتله وإماتته ، فعلى المسلم تحقيق الأمر ، ومنابذة الشيطان عدو الانسان اللدود بالعداء ليس غير ، ومع هـذا التحذيـر الشديـد من الغلو في الدين ، وقـع

---

(١) رواه البخاري في الصحيح (٧ : ٣٠٠ و ١٥ : ١٦١ من الفتح) والترمذي في (الشمائل) وأحمد والدارمي .

(٢) رواه احمـد (١ : ٢١٥ و ٣٤٧) والنسائي وابن مـاجـه وغيـرهـم وإسنـاده صحيح . وهو مخرج في كتابي « الصحيحة (١٢٨٣) و « تخريج السنة لابن أبي عاصم » (٩٨) .

المسلمون فيه مع الأسف ، واتبعوا سنن أهل الكتاب ، فقال قائلهم :

دع ما ادعته النصارى في نبيهم

واحكم بما شئت مدحاً فيه واحتكم

فهذا الشاعر الذي يعظمه كثير من المسلمين ، ويترنمون بقصيدته هذه المشهورة بالبردة ، ويتبركون بها ، وينشدونها في الموالد وبعض مجالس الوعظ والعلم ، ويعدون ذلك قربة الى الله تبارك والتعالى ، ودليلا على محبتهم نبيهم ﷺ ، أقول : هذا الشاعر قد ظَنَّ النهي الوارد في الحديث السابق مُنْصَبًّا فقط على الادعاء بأن محمدا ﷺ ابن الله ، فنهى عن هذه القولة ، ودعا الى القول بأي شيء آخر مهما كان ، وهذا غلط بالغ وضلال مبين ، ذلك لأن للاطراء المنهي عنه في الحديث معنيين اثنين ، أولهما مطلق المدح ، وثانيهما المدح المجاوز للحد . وعلى هذا فيمكن أن يكون المراد من الحديث النهي عن مدحه ﷺ مطلقا ، من باب سد الذريعة ، واكتفاء باصطفاء الله تعالى له نبيا ورسولا ، وحبيبا وخليلا ، وبما أثنى سبحانه عليه في قوله : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] ، إذ ماذا يمكن للبشر أن يقولوا فيه بعد قول الله تبارك وتعالى هذا ؟ وما قيمة أي كلام يقولونه أمام شهادة الله تعالى هذه ؟ وإن أعظم مدح له ﷺ أن نقول فيه ما قال ربنا عز وجل : إنه عبد له

ورسـول ، فتلك أكبر تـزكية لـه ﷺ ، وليس فيهـا إفـراط ولا تفريط ، ولا غلو ولا تقصير ، وقد وصفه ربنا سبحانه وهو في أعلى درجاته ، وأرفع تكريم من الله تعالى له ، وذلـك حينما أسرى وعرج به الى السماوت العلى ، حيث أراه من آيات ربه الكبرى ، وصفه حينذاك بالعبودية فقال : ﴿ **سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرى بِعَبْـدِهِ لَيْـلاً مِنَ الْمَسْجِـدِ الْحَـرَامِ إِلى الْمَسْجِـدِ الأَقْصى** ﴾ [الاسراء : ١]

ويمكن أن يكون المراد : لا تبالغوا في مدحي ، فتصفوني بأكثر مما أستحقه ، وتضعـوا عَلَيَّ بعض خصائص الله تبـارك وتعالى .

ولعـل الأرجـح في الحديث المعنى الأول لأمـرين اثنين : أولهما تمام الحـديث ، إذ فيه قـوله ﷺ : « فقـولوا عبـد الله ورسوله » أي اكتفوا بما وصفني به الله عز وجل من اختياري عبدا لـه ورسولا ، وثـانيهما مـا عقـد بعض أئمـة الحـديث لـه من الترجمة ، فأورده الامام التـرمذي مثـلا تحت عنوان : « بـاب تواضـع النبي ﷺ » فَحَمْلُ الحديث على النهي عن المـدح المطلق هو الذي ينسجم مع معنى التواضع ويأتلف معه .

تنبيه :

واعلم أنه وقع في بعض الـطرق الأخرى لحـديث الضريـر السابق زيادتان لابد من بيان شذوذهما وضعفهما ، حتى يكون

القارىء على بينة من أمرهما ، فلا يغتر بقول من احتج بهما على خلاف الحق والصواب :

الزيادة الأولى :

زيادة حماد بن سلمة قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي . . فساق إسناده مثل رواية شعبة ، وكذلك المتن إلا أنه اختصره بعض الشيء ، وزاد في آخره بعد قوله : « وشفع نبيي في رد بصري » : و « إن كانت حاجة فافعل مثل ذلك » . رواه أبو بكر ابن أبي خيثمة في تاريخه ، فقال : حدثنا مسلم بن ابراهيم : حدثنا حماد بن سلمة به .

وقد أعل هذه الزيادة شيخ الإسلام ابن تيمية في « القاعدة الجليلة » (ص ١٠٢) بتفرد حماد بن سلمة بها ، ومخالفته لرواية شعبة ، وهو أَجَلُّ من روى هذا الحديث وهذا إعلال يتفق مع القواعد الحديثية ، ولا يخالفها البتة ، وقول الغماري في : « المصباح » (ص ٣٠) بأن حمادا ثقة من رجال الصحيح ، وزيادة الثقة مقبولة ، غفلة منه أو تغافل عما تقرر في المصطلح ، أن القبول مشروط بما اذا لم يخالف الراوي من هو أوثق منه ، قال الحافظ في « نخبة الفكر » : « والزيادة مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق ، فإن خولف بأرجح ، فالراجح المحفوظ ، ومقابله الشاذ »

قلت : وهذا الشرط مفقود هنا ، فإن حماد بن سلمة ، وإن

كان من رجال مسلم ، فهو بلا شك دون شعبة في الحفظ ، ويتبين لك ذلك بمراجعة ترجمة الرجلين في كتب القوم ، فالأول أورده الذهبي في « الميزان » وهو إنما يورد فيه من تُكُلِّم فيه ، ووصفه بأنه « ثقة له أوهام » بينما لم يورد فيه شعبة مطلقاً ، ويظهر لك الفرق بينهما بالتأمل في ترجمة الحافظ لهما ، فقال في « التقريب » : « حماد بن سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخره » ثم قال : « شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فَتَّشَ بالعراق عن الرجال ، وذبَّ عن السنة ، وكان عابداً » .

قلت : إذا تبين لك هذا عرفت أن مخالفة حماد لشعبة في هذا الحديث بزيادته عليك تلك الزيادة غير مقبولة ، لأنها منافية لمن هو أوثق منه ، فهي زيادة شاذة كما يشير إليه كلام الحافظ السابق في « النخبة » ، ولعل حماداً روى هذا الحديث حين تغير حفظه ، فوقع في الخطأ ، وكأنَّ الإمام أحمد أشار إلى شذوذ هذه الزيادة ، فإنه أخرج الحديث من طريق مُؤَمَّل « وهو إبن إسماعيل » عن حماد ـ عقب رواية شعبة المتقدمة ـ إلا أنه لم يسق لفظ الحديث، بل أحال به على لفظ حديث شعبة ، فقال : « فذكر الحديث »، ويحتمل أن الزيادة لم تقع في رواية مؤمَّل عن حماد ، لذلك لم يشر إليها الإمام أحمد ، كما هي عادة الحفاظ إذا أحالوا في رواية على

أخرى بينوا ما في الرواية المحالة من الزيادة على الأولى ، وخلاصة القول : إن الزيادة لا تصح لشذوذها ، ولو صحت لم تكن دليلاً على جواز التوسل بذاته ﷺ ، لاحتمال إن يكون معنى قـوله : « فافعل مثل ذلك » يعني من إتيانه ﷺ في حال حياته ، وطلب الدعاء منه والتوسل به ، والتوضؤ والصلاة ، والدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ أن يدعو به . والله أعلم .

الزيادة الثانية : قصة الرجل مع عثمان بن عفان ، وتوسله به ﷺ حتى قضى لـه حاجتـه ، أخـرجهـا الـطبـراني في « المعجم الصغـير » (ص ١٠٣ ـ ١٠٤) وفي « الكبير » (٣/٢/١ ـ ٢) من طريق عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي عن روح ابن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بـن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان ابن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا ينظر في حاجته فلقي عثمان بن حنيف ، فشكا ذلك إليه ، فقال له عثمان : ائت الميضأة ، فتوضأ ، ثم ائت المسجد ، فصل فيه ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بـك إلى ربك عـز وجل ، فيقضي لي حـاجتي ، وتـذكـر حـاجتـك ، ورح إليَّ حتى أروح معك ، فانطلق الرجل فصنع ما قال ، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فجاء البواب حتى أخذ بيده ، فأدخله عليـه ،

فأجلسه معه على الطنفسة ، وقال : حاجتك ؟ فذكر حاجته ، فقضاها له ، ثم قال له : ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة ، وقال : ما كانت لك من حاجة فأتنا . ثم إن الرجل خرج من عنده ، فلقي عثمان بن حنيف ، فقال له : جزاك الله خيراً ، ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إلي حتى كلمته في ، فقال عثمان بن حنيف : والله ما كلمته ، ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير ، فشكا إليه ذهاب بصره ، فقال له النبي ﷺ : « فتصبر » فقال : يا رسول الله إنه ليس لي قائد ، وقد شق علي ، فقال النبي ﷺ : « ائت الميضأة ، فتوضأ ثم صل ركعتين ، ثم ادع بهذه الدعوات » قال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرقنا ، وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط .

قال الطبراني « لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي ، وهو ثقة ، وهو الذي يحدث عنه أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأيلي ، وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخَطْمي - واسمه عمير بن يزيد - وهو ثقة تفرد به عثمان ابن عمر بن فارس عن شعبة ، والحديث صحيح »

قلت : لا شك في صحة الحديث ، وإنما البحث الآن في هذه القصة التي تفرد بها شبيب بن سعيد كما قال الطبراني ، وشبيب هذا متكلم فيه ، وخاصة في رواية ابن وهب عنه ، لكن تابعه عنه إسماعيل وأحمد إبنا شبيب بن سعيد هذا ، أما إسماعيل فلا

أعرفه ، ولم أجد من ذكره ، ولقد أغفلوه حتى لم يذكروه في الرواة عن أبيه ، بخلاف أخيه أحمد فإنه صدوق ، وأما أبوه شبيب فملخص كلامهم فيه أنه ثقة في حفظه ضعف ، إلا في رواية إبنه أحمد هذا عنه عن يونس خاصة فهو حجة ، فقال الذهبي في « الميزان » : « صدوق يغرب ، ذكره إبن عدي في كامله فقال : له نسخة عن يونس بن يزيد مستقيمة ، حدث عنه إبن وهب بمناكير ، قال إبن المديني : كان يختلف في تجارة إلى مصر ، وكتابه صحيح قد كتبته عن إبنه أحمد ، قال إبن عدي : كان شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه ، وأرجو أنه لا يتعمد ، فإذا حدث عنه إبنه أحمد بأحاديث يونس فكأنه يونس آخر . يعني يجوِّد » فهذا الكلام يفيد أن شبيباً هذا لا بأس بحديثه بشرطين إثنين : الأول أن يكون من رواية إبنه أحمد عنه ، والثاني أن يكون من رواية شبيب عن يونس ، والسبب في ذلك أنه كان عنده كتب يونس بن يزيد ، كما قال إبن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » عن أبيه (٢/١/٣٥٩) ، فهو إذا حدث من كتبه هذه أجاد ، وإذا حَدَّثَ من حفظه وهم كما قال إبن عدي ، وعلى هذا فقول الحافظ في ترجمته من (التقريب) : « لا بأس بحديثه من رواية إبنه أحمد عنه ، لا من رواية إبن وهب » فيه نظر ، لأنه أوهم أنه لا بأس بحديثه من رواية أحمد عنه مطلقا ، وليس كذلك ، بل هذا مقيد بأن يكون من روايته هو عن يونس لما سبق ، ويؤيده أن الحافظ

نفسه أشار لهذا القيد ، فإنه أورد شبيباً هذا في « مَنْ طُعِنَ فيه من رجال البخاري » من « مقدمة فتح الباري » (ص ١٣٣) ثم دفع الطعن عنه ـ بعد أن ذكر من وَثَّقَه وقول إبن عدي فيه ـ بقوله : « قلت : أخرج البخاري من رواية إبنه عنه عن يونس أحاديث ، ولم يخرج من روايته عن غير يونس ، ولا من رواية إبن وهب عنه شيئا » . فقد أشار رحمه الله بهذا الكلام إلى أن الطعن قائم في شبيب إذا كانت روايته عن غير يونس ، ولو من رواية إبنه أحمد عنه ، وهذا هو الصواب كما بينته آنفا ، وعليه يجب أن يُحْمل كلامُه في « التقريب » توفيقاً بين كلاميه ، ورفعا للتعارض بينهما .

إذا تبين هذا يظهر لك ضعف هذه القصة ، وعدم صلاحية الإحتجاج بها . ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الإختلاف على أحمد فيها ، فقد أخرج الحديث إبن السني في « عمل اليوم والليلة » (ص ٢٠٢) والحاكم (١ : ٥٢٦) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة ، وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم به ، أخرجه الحاكم ، وعون هذا وإن كان ضعيفا ، فروايته أولى من رواية شبيب ، لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي .

وخلاصة القول : إن هذه القصة ضعيفة منكرة ، لأمور ثلاثة : ضعف حفظ المتفرد بها ، والإختلاف عليه فيها ، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث ، وأمرٌ واحدٌ من هذه الأمور

كافٍ لإسقاط هذه القصة ، فكيف بها مجتمعة ؟!

ومن عجائب التعصب وإتباع الهوى أن الشيخ الغماري أورد روايات هذه القصة في « المصباح » (ص ١٢ ـ ١٧) من طريق البيهقي في « الدلائل » والطبراني ، ثم لم يتكلم عليها مطلقاً لا تصحيحاً ولا تضعيفاً ، والسبب واضح ، أما التصحيح فغير ممكن صناعة ، وأما التضعيف فهو الحق ولكن . .

ونحو ذلك فعل من لم يُوَفَّقْ في « الإصابة » فإنهم أوردوا (ص ٢١ ـ ٢٢) الحديث بهذه القصة ، ثم قالوا : « وهذا الحديث صححه الطبراني في الصغير والكبير » !

وفي هذا القول على صغره جهالات :

أولاً : أن الطبراني لم يصحح الحديث في « الكبير » بل في « الصغير » فقط ، وأنا نقلت الحديث عنه للقارئين مباشرة ، لا بالواسطة كما يفعل أولئك ، لقصر باعهم في هذا العلم الشريف « ومن ورد البحر إستقل السواقيا » .

ثانياً : أن الطبراني إنما صحح الحديث فقط دون القصة ، بدليل قوله وقد سبق : « قد روى الحديث شعبة . . والحديث صحيح » فهذا نص على أنه أراد حديث شعبة ، وشعبة لم يرو هذه القصة ، فلم يصححها إذن الطبراني ، فلا حجة لهم في كلامه .

ثالثاً : إن عثمان بن حنيف لو ثبتت عنه القصة لم يُعَلِّمْ ذلك الرجل فيها دعاء الضرير بتمامه فإنه أسقط منه جملة « اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه » لأنه يفهم بسليقته العربية أن هذا القول يستلزم أن يكون النبي ﷺ داعياً لذلك الرجل ، كما كان داعياً للأعمى ، ولما كان هذا منفيا بالنسبة للرجل ، لم يذكر هذه الجملة ؛ قال شيخ الإسلام (ص ١٠٤) : « ومعلوم أن الواحد بعد موته ﷺ إذا قال : اللهم فشفعه في وشفعني فيه ـ مع أن النبي ﷺ لم يدع له ـ كان هذا كلاماً باطلاً ، مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبي ﷺ شيئا ، ولا أن يقول : «فشفعه في » ، ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه ، وإنما أمره ببعضه ، وليس هناك من النبي ﷺ شفاعة ، ولا ما يظن أنه شفاعة ، فلو قال بعد موته : « فشفعه في » لكان كلاماً لا معنى له ؛ ولهذا لم يأمر به عثمان ، والدعاء المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به ، والذي أمر به ليس مأثوراً عن النبي ﷺ ، ومثل هذا لا تثبت به شريعة ، كسائر ما يُنقل عن آحاد الصحابة في حسن العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات إذ لم يوافقه غيره من الصحابة عليه ، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه ، لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين إتباعها ، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الإجتهاد ، ومما تنازعت فيه الأمة ، فيجب رده إلى الله والرسول » .

ثم ذكر أمثلة كثيرة مما تفرد به بعض الصحابة ، ولم يُتَّبَعْ عليه

مثل إدخال إبن عمر الماء في عينيه في الوضوء ، ونحو ذلك فراجعه ، ثم قال :

« وإذا كان ذلك كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يُتوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعياً له ، ولا شافعاً فيه فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعاً بعد مماته كما كان يشرع في حياته ، بل كانوا في الإستسقاء في حياته ﷺ يتوسلون ، فلما مات لم يتوسلوا به ، بل قال عمر في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم بمحضر من المهاجرين والأنصار في عام الرمادة المشهور ، لما اشتد بهم الجدب حتى حلف عمر لا يأكل سمناً حتى يخصب الناس ، ثم لما استسقى بالناس قال : اللهم إنا كنا إذا أَجْدَبْنَا نتوسل إليك بنبينا ، فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . فيسقون ، وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة ، ولم ينكره أحد مع شهرته ، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية ، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته ، فلو كان توسلهم بالنبي ﷺ بعد مماته كتوسلهم في حياته لقالوا : كيف نتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما ، ونعدل عن التوسل بالنبي ﷺ الذي هو أفضل الخلائق ، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله ؟ فلما لم يقل ذلك أحد منهم ، وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته ، وبعد مماته

توسلوا بدعاء غيره ، وشفاعة غيره ، علم ان المشروع عندهم التوسل بـدعاء المتوسل به ، لا بذاته .

هذا وفي القصة جملة إذا تأمل فيها العاقـل العارف بفضـائل الصحابة وجدها من الأدلة الأخرىٰ على نكارتها وضعفها ، وهي أن الخليفة الراشد عثمان ـ رضي الله عنه ـ كان لا ينظر في حاجة ذلك الرجل ، ولا يلتفت إليه ! فكيف يتفق هذا مع ما صح عن النبي ﷺ أن الملائكة تستحي من عثمان ، ومع ما عُرِفَ به رضي الله عنه من رفقه بالناس ، وبـره بهم ، ولينه معهم ؟ هـذا كله يجعلنا نستبعد وقوع ذلك منه ، لأنه ظلم يتنافىٰ مع كماله رضي الله عنه وأرضاه » .

* * * *

الشبهة الثالثة : الأحاديث الضعيفة في التوسل :

يحتج مجيزو التوسل المبتدع بأحاديث كثيرة ، إذا تأملناها نجدها تندرج تحت نوعين إثنين : الأول ثابت النسبة إلى رسول الله ﷺ ، ولكنه لا يدل على مرادهم ، ولا يؤيد رأيهم كحديث الضرير ، وقد تقدم الكلام على هذا النوع .

والنوع الثاني غير ثابت النسبة إلى رسول الله ﷺ ، وبعضه يدل

على مرادهم ، وبعضه لا يدل ، وهذه الأحاديث التي لا تصح كثيرة ، فأكتفي بذكر ما اشتهر منها ، فأقول :

الحديث الأول :

عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « من خرج من بيته إلى الصلاة ، فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ، وأسألك بحق ممشاي هذا ، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً . . . أقبل الله عليه بوجهه » .

رواه أحمد (٣ : ٢١) واللفظ له ، وإبن ماجه ، وانظر تخريجه مفصلاً في (سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم ٢٤) . وإسناده ضعيف[١] لأنه من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري ، وعطية ضعيف كما قال النووي في « الأذكار » وإبن تيمية في « القاعدة الجليلة » والذهبي في « الميزان » بل قال في (الضعفاء - ١/١٨٨) : « مجمع على ضعفه » ، والحافظ الهيثمي في غير موضع من « مجمع الزوائد » منها (٥ : ٢٣٦) وأورده أبو بكر بن المحب البعلبكي في « الضعفاء والمتروكين » ، والبوصيري كما يأتي ، وكذا الحافظ إبن حجر بقوله فيه :

---

(١) ولا تغتر بوروده في رسالة « آداب المشي إلى المسجد » لإمام الدعوة .

« صدوق يخطىء كثيرا ، كان شيعيا مدلساً » ، وقد أبان فيه عن سبب ضعفه وهو أمران :

الأول : ضعف حفظه بقوله : « يخطىء كثيرا » وهذا كقوله فيه في « طبقات المدلسين » : « ضعيف الحفظ » وأصرح منه قوله في « التخليص الحبير » (ص٢٤١ طبع الهند) وقد ذكر حديثاً آخر :

« وفيه عطية بن سعيد العوفي وهو ضعيف » .

الثاني : تدليسه ، لكن كان على الحافظ أن يبين نوع تدليسه ، فإن التدليس عند المحدثين على أقسام كثيرة من أشهرها ما يلي :

الأول : أن يروي الراوي عمن لقيه مالم يسمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، موهماً أنه سمعه منه ، كأن يقول : عن فلان ، أو قال فلان .

الثاني : أن يأتي الراوي بإسم شيخه أو لقبه على خلاف المشهور به تعمية لأمره ، وقد صرحوا بتحريم هذا النوع إذا كان شيخه غير ثقة ، فدلسه لئلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق إسمه أو كنيته ،[1] وهذا يُعرف عندهم بتدليس الشيوخ .

---

(١) اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (ص ٥٩) بشرح احمد شاكر .

قلت : وتدليس عطية من هذا النوع المحرم ، كما كنت بينته في كتابي « الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة رقم ٢٤ » .

وخلاصة ذلك أن عطية هذا كان يروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، فلما مات جالس أحد الكذابين المعروفين بالكذب في الحديث وهو الكلبي ، فكان عطية إذا روى عنه كَنَّاهُ أبا سعيد ، فيتوهم السامعون منه أنه يريد أبا سعيد الخدري ! وهذا وحده عندي يسقط عدالة عطية هذا ، فكيف إذا انضم إلى ذلك سوء حفظه ! ولهذا كنت أحب للحافظ رحمه الله أن ينبه على أن تدليس عطية من هذا النوع الفاحش ، ولو بالإشارة كما فعل في طبقات المدلسين إذ قال : « مشهور بالتدليس القبيح » كما سبق .

ثم كأن الحافظ نسي أو وهم ـ أو غير ذلك من الأسباب التي تَعْرُض للبشر ـ فقال في تخريجه لهذا الحديث : إن عطية قال في رواية : حدثني أبو سعيد قال : « فأمن بذلك تدليس عطية » كما نقله إبن علان عنه ، وقلده في ذلك بعض المعاصرين .

قلت : والتصريح بالسماع إنما يفيد إذا كان التدليس من النوع الأول ، وتدليس عطية من النوع الآخر القبيح ، فلا يفيد فيه ذلك ، لأنه في هذه الرواية أيضاً قال : « حدثني أبو سعيد » فهذا

هو عين التدليس القبيح[1]

فتبين مما سبق أن عطية ضعيف لسوء حفظه وتدليسه الفاحش ، فكان حديثه هذا ضعيفا ، وأما تحسين الحافظ له الذي اغتر به من لا علم عنده فهو بناء على سهوه السابق ، فتنبه ولا تكن من الغافلين . وفي الحديث علل أُخر تكلمت عليها في الكتاب المشار إليه سابقاً ، فلا حاجة للإعادة ، فليرجع إليه من شاء الزيادة .

وأما فهم بعض المعاصرين من عبارة الحافظ إبن حجر السابقة في « التقريب » أنها تفيد توثيق عطية هذا فَفَهْمٌ لا يُغبطون عليه ، وقد سألت الشيخ أحمد بن الصديق حين التقيت به في ظاهرية دمشق عن هذا الفهم فَتَعَجَّب منه ، فإن من كثر خطؤه في الرواية سقطت الثقة به بخلاف من قَلَّ ذلك منه ، فالأول ضعيف

(١) من هذا يتبين للقراء الكرام أن من قلد الحافظ في هذه الجملة بعد تنبيهنا على نوع تدليس عطية فإنما هو مغرض متبع للهوى ، كما فعل أحدهم حيث نقل عبارة الحافظ هذه في صدد الرد على إعلالي للحديث بالتدليس أيضا ، أقول : إنه مغرض لأنني على يقين من أنه اطلع على نوع التدليس المذكور في مقالي المشار إليه آنفاً ، لأن رده في هذا الحديث ينصب عليه ، ومع ذلك فإنه تعامى عن ذلك ، ولم يجب عنه ولو بكلمة ، وإنما افترض أن التدليس من النوع الأول الذي ينجبر بمجيئه من طريق آخر مصرحاً بالتحديث . أفلا يعذرني القراء إذا قلت : ألا يستحق هؤلاء أن يلحقوا بالمدلسين أمثال عطية هذا ؟! .

الحديث ، والآخر حسن الحديث ، ولذلك جعل الحافظ في (شرح النخبة) من كثر غلطه قرين من ساء حفظه ، وجعل حديث كل منهما مردوداً ، فراجعه مع حاشيه الشيخ علي القاري عليه (ص ١٢١ ، ١٣٠) .

وإنما غرَّ هؤلاء ما نقلوه عن الحافظ أنه قال في « تخريج الأذكار » : « ضعف عطية إنما جاء من قبل تشيعه ، وقيل تدليسه ، وإلا فهو صدوق » .

وهم لقصر باعهم إن لم نقل لجهلهم في هذا العلم لا جرأة لهم على بيان رأيهم الصريح في أوهام العلماء ، بل إنهم يسوقون كلماتهم كأنها في مأمن من الخطأ والزلل ، لا سيما إذا كانت موافقة لغرضهم كهذه الجملة ، وإلا فهي ظاهرة التعارض مع قول الحافظ المنقول عن « التقريب » إذ أنها تعلل ضعف عطية بأمرين :

أحدهما : التشيع ، وهذا ليس جرحاً مطلقاً على الراجح .

والثاني : التدليس ، وهذا جرح قد يزول كما سيأتي ، ومع ذلك فإنه أشار إلى تضعيفه لهذا السبب بقوله : « قيل » . بينما جزم في « التقريب » بأنه كان مدلساً ، كما جزم بأنه كان شيعياً ، ولذلك أورده (أعني الحافظ نفسه) في رسالة « طبقات المدلسين ـ ص ١٨ » فقال : « تابعي معروف ، ضعيف الحفظ

مشهور بالتدليس القبيح » ذكره في « المرتبة الرابعة » وهي التي يورد فيها « من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد » كما ذكره في المقدمة ، فهذان النصان من الحافظ نفسه دليل على وهمه في تضعيفه كون عطية مدلساً في الجملة المذكورة آنفا ، فهذا وجه من وجوه التعارض بينها وبين عبارة التقريب وثمة وجه آخر وهو أنه في هذه الجملة لم يصفه بما هو جرح عنده - كما سبق عن شرح النخبة - وهو قوله في « التقريب » : « يخطىء كثيراً » فهذا كله يدلنا على أن الحافظ رحمه الله تعالى لم يكن قد ساعده حفظه حين تخريجه لهذا الحديث ، فوقع في هذا القصور الذي يشهد به كلامه المسطور في كتبه الأخرى ، وهي أولى بالإعتماد عليها من كتابه « التخريج » ، لأنه في تلك ينقل عن الأصول مباشرة ، ويلخص منها بخلاف صنيعه في « التخريج » .

ولما ذكرنا من حال العوفي ضعَّف الحديث غير واحد من الحفاظ كالمنذري في الترغيب[1] والنووي وشيخ الإسلام إبن تيمية في

---

(١) فقال (٢ : ٢٦٥) : « رواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال» وضعفه في مكان آخر (١ : ١٣٠ - ١٣١) حيث صدره بقوله : «رُوي » مشيراً بذلك إلى أنه لا يتطرق إليه احتمال التحسين كما صرح به في « المقدمة » .

« القاعدة الجليلة » وكذا البوصيري ، فقال في « مصباح الزجاجة » (٢/٥٢) :

« هذا إسناد مسلسل بالضعفاء : عطية وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء » . وقال صديق خان في « نزل الأبرار » (ص٧١) بعد أن أشار لهذا الحديث وحديث بلال الآتي بعده :

« وإسنادهما ضعيف ، صرح بذلك النووي في الأذكار »

وحديث بلال الذي أشار إليه صديق خان هو ما روي عنه إنه قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال : بسم الله ، آمنت بالله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله . اللهم بحق السائلين عليك ، وبحق مخرجي هذا ، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً . . » الحديث أخرجه إبن السني في « عمل اليوم والليلة ـ رقم ٨٢ » من طريق الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عنه .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، وآفتة الوازع هذا ، فإنه لم يكن عنده وازع يمنعه من الكذب ، كما بينته في « السلسلة الضعيفة » ولذلك لما قال النووي في « الأذكار » : « حديث ضعيف أحد رواته الوازع بن نافع العقيلي وهو متفق على ضعفه ،

وأنه منكر الحديث » قال الحافظ بعد تخريجه :

« هذا حديث واه جداً ، أخرجه الدار قطني في « الأفراد » من هذا الوجه وقال : تفرد به الوازع ، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث . والقول فيه أشد من ذلك . فقال إبن معين والنسائي : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم وجماعة : متروك الحديث ، وقال الحاكم : يروي أحاديث موضوعة »(١)

قلت : فلا يجوز الإستشهاد به كما فعل الشيخ الكوثري ، والشيخ الغماري في (مصباح الزجاجة ـ ٥٦) وغيرهما من المبتدعة .

---

(١) قلت في (السلسة الضعيفة) بعد أن تكلمت على حديث بلال هذا والذي قبله :

« وجملة القول أن هذا الحديث ضعيف من طريقيه ، وأحدهما أشد ضعفاً من الآخر » .

فتغافل بعض المؤلفين عن هذه الجملة « وأحدهما أشد ضعفاً من الآخر » فافتروا علي وقالوا : « فقد اتضح أنهما حديثان متغايران في الإسناد ابتداء وانتهاء ، فكيف يصح أن يُجعلا حديثاً واحداً ، ويُحكم عليهما بحكم واحد ، إن هذا دليل على مبلغ تخليط قائله » .

قلت : فليتأمل القارىء هل صدقوا فيما زعموا ، ثم ليعذرني إذا ذكرت قوله ﷺ : « من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت » !

ومع كون هذين الحديثين ضعيفين فهما لايدلان على التوسل بالمخلوقين أبدا ، وإنما يعودان إلى أحد أنواع التوسل المشروع الذي تقدم الكلام عنه ، وهو التوسل إلى الله تعالى بصفة من صفاته عز وجل ، لأن فيهما التوسل بحق السائلين على الله وبحق ممشى المصلين . فما هو حق السائلين على الله تعالى ؟ لاشك أنه إجابة دعائهم ، وإجابة الله دعاء عبادة صفة من صفاته عز وجل ، وكذلك حق ممشى المسلم إلى المسجد هو أن يغفر الله له ، ويدخله الجنة . ومغفرة الله تعالى ورحمته ، وإدخاله بعض خلقه ممن يطيعه الجنة ، كل ذلك صفات له تبارك وتعالى .

وبهذا تعلم أن هذا الحديث الذي يحتج به المبتدعون ينقلب عليهم ، ويصبح بعد فهمه فهما جيدا حجة لنا عليهم ، والحمد لله على توفيقه .

الحديث الثاني : ـ

عن أبي أمامة قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أصبح ، وإذا أمسى دعا بهذا الدعاء : اللهم أنت أحق من ذُكر ، وأحق من عُبد . . أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض ، وبكل حق هو لك ، وبحق السائلين عليك . . » .

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد ـ ١٠ : ١١٧) . . .

« رواه الطبراني وفيه فضال بن جبير ، وهو ضعيف مجمع على ضعفه . »

قلت : بل هو ضعيف جدا ، اتهمه ابن حبان فقال : « شيخ يزعم أنه سمع أبا أمامة ، يروي عنه ماليس من حديثه » . وقال أيضا : ـ

« لايجوز الاحتجاج به بحال ، يروى أحاديث لا أصل لها » .

وقال ابن عدي في (الكامل ـ ٣٢٥ / ١) : « أحاديثه كلها غير محفوظة » . قلت : فالحديث شديد الضعف ، فلايجوز الاستشهاد به أيضا ، كما فعل صاحب (المصباح ـ ص ٥٦) .

الحديث الثالث : ـ

عن أنس بن مالك قال : لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي رضي الله عنهما دعا أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلاما أسود يحفرون ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ ، فاضطجع فيه فقال : « الله الذي يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ، ولقنها حجتها ، ووسع مدخلها بحق نبيك ، والأنبياء الذين من قبلي ، فإنك أرحم الراحمين . . » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد ـ ٩ : ٢٥٧ » :

« رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صلاح وثقه

ابن حبان والحاكم وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : ومن طريق الطبراني رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء ـ ٣ : ١٢١ » وإسناده عندهما ضعيف ، لأن روح بن صلاح الذي في إسناده قد تفرد به ، كما قال أبو نعيم نفسه ، وروح ضعفه ابن عدي ، وقال ابن يونس : رويت عنه مناكير ، وقال الدارقطني « ضعيف في الحديث » وقال ابن ماكولا : « ضعفوه » وقال ابن عدي بعد أن أخرج له حديثين : « له أحاديث كثيرة ، في بعضها نكرة » فقد اتفقوا على تضعيفه فكان حديثه منكرا لتفرده به .

وقد ذهب بعضهم إلى تقوية هذا الحديث لتوثيق ابن حبان والحاكم لروح هذا ، ولكن ذلك لا ينفعهم ، لما عُرِفا به من التساهل في التوثيق ، فقولهما عند التعارض لايقام له وزن حتى لو كان الجرح مبهما ، فكيف مع بيانه كما هي الحال هنا ، وقد فَصَّلْتُ الكلام على ضعف هذا الحديث في « السلسلة الضعيفة ـ ٢٣ » فلا نعيد الكلام عليه في هذه العجالة ، ولكن المشار إليهم جاؤوا بما يضحك فقالوا : « حكم عليه الشيخ ناصر بالضعف ، فنطالبه بمن ضَعَّفَ هذا الحديث من المحدثين » .

قلت : قد ذكرنا من ضعَّف راويه روح بن صلاح الذي تفرد به ، وهذا يستلزم ضعف حديثه كما لايخفى إلا عند المتابعة وقد نفاها أبو نعيم ، أو عند مجيئه من طريق آخر وهيهات ! ثم قالوا :

« ولو فرض تضعيفه ، فضعفه خفيف فلايمنع جواز العمل ، لأنه من باب ما جوَّزه المحدثون والفقهاء من العمل بالضعيف الذي ليس ضعفه بشديد في الترغيب والترهيب » .

قلت : ليس في هذا الحديث شيء من الترغيب ، ولا هو يبين فضل عمل ثابت في الشرع ، إنما هو ينقل أمرا دائراً بين أن يكون جائزا أو غير جائز ، فهو إذن يُقرر حكماً شرعياً لو صح ، وأنتم إنما توردونه من الأدلة على جواز هذا التوسل المختلف فيه ، فإذا سلمتم بضعفه لم يجز لكم الاستدلال به ، وما أتصور عاقلاً يوافقكم على إدخال هذا الحديث في باب الترغيب والترهيب ، وهذا شأن من يفر من الخضوع للحق ، يقول مالا يقوله جميع العقلاء .

الحديث الرابع : ـ

عن أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد قال : كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين .

فيرى المخالفون أن هذا الحديث يفيد أنَّ النبي ﷺ كان يطلب من الله تعالى أن ينصره ، ويفتح عليه بالضعفاء المساكين من المهاجرين ، وهذا ـ بزعمهم ـ هو التوسل المختلف فيه نفسه ، والجواب من وجهين : ـ

الأول : ضعف الحديث ، فقد أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١/٨١/٢) : حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه حدثنا أبي حدثنا عيسى بن يونس حدثني أبي عن أبيه عن أمية به .

وحدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي نا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أمية بن خالد به . ثم رواه من طريق قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة عن أمية بن خالد مرفوعا بلفظ : « . . يستفتح ويستنصر بصعاليك المسلمين » .

قلت : مداره على أمية هذا ، ولم تثبت صحبته ، فالحديث مرسل ضعيف ، وقال ابن عبد البر في « الاستيعاب ـ ١ : ٣٨ » :

« لاتصح عندي صحبته ، والحديث مرسل » وقال الحافظ في (الاصابة ١ : ١٣٣) :

« ليست له صحبة ولا رواية » .

قلت : وفيه علة أخرى ، وهي اختلاط أبي إسحاق وعنعنته ، فإنه كان مدلسا إلا أن سفيان سمع منه قبل الاختلاط ، فبقيت العلة الأخرى وهي العنعنة .

فثبت بذلك ضعف الحديث وأنه لاتقوم به حجة . وهذا هو الجواب الأول .

الثاني : أن الحديث لو صح فلايدل إلا على مثل ما دل عليه حديث عمر ، وحديث الأعمى من التوسل بدعاء الصالحين . قال المناوي في «فيض القدير» (٥ : ٢١٩):«كان يستفتح» أي يفتتح القتال، من قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ ذكره الزمخشري (ويستنصر) أي يطلب النصرة (بصعاليك المسلمين) أي بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم » .

قلت : وقد جاء هذا التفسير من حديثه ﷺ ، أخرجه النسائي (٢ : ٨٥) بلفظ : « إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها ، بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم » وسنده صحيح ، وأصله في صحيح البخاري (٦ : ٦٧) ، فقد بين الحديث أن الاستنصار إنما يكون بدعاء الصالحين ، لا بذواتهم وجاههم .

ومما يؤكد ذلك أن الحديث ورد في رواية قيس بن الربيع المتقدمة بلفظ : « كان يستفتح ويستنصر . . » فقد علمنا بهذا أن الاستنصار بالصالحين يكون بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم ، وهكذا الاستفتاح وبهذا يكون هذا الحديث ـ إن صح ـ دليلاً على التوسل المشروع ، وحجة على التوسل المبتدع ، والحمد لله .

الحديث الخامس

عن عمر بن الخطاب مرفوعـا : « لما اقتـرف آدم الخطيئـة قال : يا رب ! أسألك بحق محمد لما غفرت لي ، فقال : يا آدم ! وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه ؟ قال : يا رب لما خلقتني بيدك ، ونفخت في من روحك رفعت رأسي ، فرأيت على قوائم العرش مكتوباً : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك ، فقال : غفرت لك ، ولولا محمد لما خلقتك » .

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٢ : ٦١٥) من طـريق أبي الحارث عبدالله بن مسلم الفهري حدثنا إسماعيل بن مسلمة أنبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر ، وقال : « صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب » .

فتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : بل موضوع ، وعبد الرحمن واه ، وعبدالله بن أسلم الفهري لا أدري من ذا » .

قلت : ومن تناقض الحاكم في « المستدرك » نفسه أنه أورد فيه (٣ : ٣٣٢) حديثاً آخر لعبد الرحمن هذا ولم يصححه ،

بل قال : « والشيخان لم يحتجا بعبد الرحمن بن زيد » !

قلت : والفهري هذا أورده الذهبي في « الميزان » وساق له هذا الحديث وقال :

« خبر باطل » وكذا قال الحافظ ابن حجر في « اللسان » (٣ : ٣٦٠) وزاد عليه قوله في الفهري هذا : ـ

« لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته » قلت : والذي قبله هو عبدالله بن مسلم بن رُشيد ، قال الحافظ :ذكره ابن حبان ، متهم بوضع الحديث ، يضع على ليث ومالك وابن لهيعة ، لايحل كتب حديثه ، وهو الذي روى عن ابن هدبة نسخة كأنها معمولة » .

قلت : والحديث رواه الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ٢٠٧) : ثنا محمد بن داود بن أسلم الصدفي المصري : ثنا أحمد بن سعيد المدني الفهري : ثنا عبدالله بن اسماعيل المدني عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به . وهذا سند مظلم فإن كل من دون عبد الرحمن لايُعرفون ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ الهيثمي حيث قال في « مجمع الزوائد » (٨ : ٢٥٣) :

رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم » .

قلت : وهذا إعلال قاصر ، يوهم من لا علم عنده أن ليس فيهم من هو معروف بالطعن فيه ، وليس كذلك فإن مداره على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال البيهقي : « إنه تفرد به » وهو متهم بالوضع ، رماه بذلك الحاكم نفسه ، ولذلك أنكر العلماء عليه تصحيحه لحديثه ، ونسبوه إلى الخطأ والتناقض ، فقال (وارث علم الصحابة والتابعين والأئمة المتبوعين شيخ الاسلام ابن تيمية)[1] رحمه الله في « القاعدة الجليلة ـ ص ٨٩ » :

« ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه ، فإنه نفسه قد قال في كتاب « المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم » : « عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة ، لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه » ،[2] قلت : وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيراً ،[3] ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم ، وقال ابن حبان : « كان

---

(١) من كلام العلامة الشيخ محب الدين الخطيب في مقدمته للقاعدة الجليلة .

(٢) نقل هذا الكلام عن الحاكم وابن حبان أيضا الحافظ ابن عبد الهادي في « الصارم المنكي ـ ص ٣٩ » والحافظ ابن حجر في « التهذيب » .

(٣) هذا نص من شيخ الاسلام على أن كلمة « يغلط كثيرا »صيغة جرح لاتعديل ، ولايخفى أنه لافرق بينها وبين كلمة « يخطىء كثيرا » التي وصف الحافظ بها عطية العوفي كما سبق .

يقلب الأخبار وهو لايعلم حتى كثر ذلك من روايته من رفع المراسيل ، وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك . وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث ، وقالوا : إن الحاكم يصحح أحاديث موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث . ولهذا كان أهل العلم بالحديث لايعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم » .

قلت : وقد أورد الحاكم نفسه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في كتابه (الضعفاء) كما سماه العلامة ابن عبد الهادي ، وقال في آخره :

« فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرحهم ، لأن الجرح لايثبت إلا ببينة ، فهم الذين أبين جرحهم لمن طالبني به ، فإن الجرح لا أستحله تقليداً ، والذي أختاره لطالب هذا الشأن أن لايكتب حديث واحد من هؤلاء الذين سميتهم ، فالراوي لحديثهم داخل في قوله ﷺ : « من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » .[1]

قلت : فمن تأمل في كلام الحاكم هذا والذي قبله يتبين له

---

(١) أخرجه مسلم (١ : ٧) وابن حبان في صحيحه (١ : ٢٧) من حديث سمرة بن جندب ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة ، وقال : « هو حديث مشهور » .

بوضوح أن حديث عبد الرحمن بن زيد هذا موضوع عند الحاكم نفسه ، وأن من يرويه بعد العلم بحاله فهو أحد الكاذبين .

وقد اتفق عند التحقيق كلام الحفاظ ابن تيمية والذهبي والعسقلاني على بطلان هذا الحديث ، وتبعهم على ذلك غير واحد من المحققين كالحافظ ابن عبد الهادي كما سيأتي ، فلا يجوز لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصحح الحديث بعد اتفاق هؤلاء على وضعه تقليداً للحاكم في أحد قوليه ، مع اختياره في قوله الآخر لطالب العلم أن لايكتب حديث عبد الرحمن هذا ، وأنه ان فعل كان أحد الكاذبين كما سبق .

تنبيه : إذا عرفت هذا فقول بعض المشايخ : « إن حكم الشيخ ناصر على الحديث بأنه « كذب وموضوع » باطل لأن مستنده قول الذهبي إنه موضوع » باطل حقا لأن الذهبي قد وافقه من ذكرنا من الحفاظ الأعلام ، ثم قالوا : « ومستند الذهبي ما في إسناد الحاكم من رجل قيل فيه إنه متهم » قلت : هذا باطل أيضا ، لأن الرجل المشار إليه وهو عبدالله بن مسلم الفهري جَهَّله الذهبي ولم يتهمه كما تقدم نقله عنه ، وما أظن هذا يخفى عليهم ولكنهم تجاهلوه لغرض في أنفسهم ، وهو أن يتسنى لهم أن يقولوا عقب ذلك : « لكن للحديث إسناد آخر عند الطبراني ليس فيه هذا المتهم ، وغاية ما فيه أن فيه من هو معروف » ، قلت : بل فيه ثلاثة لايعرفون ، وإذا كانوا لايعلمون ذلك فلماذا

عدلوا عن تقليد الهيثمي في قوله : « وفيه من لم أعرفهم » كماسبق ، وهم هلكى وراء التقليد ، إلى قولهم : « فيه من هو غير معروف » ؟ .

السبب في ذلك أن قول الهيثمي نص على أن « من هو غير معروف » جماعة ، وأما قولهم فليس نصا على ذلك ، بل هذا يقال إذا كان في السند شخص لايُعرف أو أكثر ، فهو في الحقيقة من تلبيساتهم على القراء . نعوذ بالله من الخذلان . ثم قالوا عطفاً على ما سبق : « وإن فيه عبد الرحمن بن زيد وهو على الراجح عند الحافظ ابن حجر ممن يُقال فيه:ضعيف ، وهذه الكلمة من أخف مراتب التضعيف » أقول : لكن الراجح عند غير الحافظ أنه أشد ضعفا من ذلك ، فقد قال فيه أبو نعيم : « روى عن أبيه أحاديث موضوعة » وكذلك قال الحاكم نفسه كما سبق ،وهو وكذا أبو نعيم من المعروفين بتساهلهم في التوثيق ، فإذا جرحا فإنما ذلك بعد أن ظهر لهما أن عبد الرحمن مجروح حقاً ، ولذلك اتفقوا على تضعيفه كما نُصَّ في كلام شيخ الاسلام ، بل ضعَّفه جداً علي بن المديني وابن سعد وغيرهما ، وقال الطحاوي : « حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف » فهو معروف بالضعف الشديد منذ القديم ، فما الذي حمل المخالفين على الإعراض عن هذه الأقوال المتضافرة على أن عبد الرحمن هذا ضعيف جدا ـ إن لم يكن كذابا ـ إلى

التمسك بقول الحافظ فيه « ضعيف » ؟! أقول هذا مع احتمال أن يكون سقط من قلم الحافظ أو قلم بعض النساخ عقب قوله « ضعيف » لفظة « جداً » وعلى كل حال فإن تقليدهم للحافظ في هذه الكلمة لايفيدهم شيئا ، بعد أن حكم هو على الحديث بأنه « خبر باطل » كما سبق نقله عن « لسانه » فهذا من الأدلة الكثيرة على أن هؤلاء أتباع هوى ، وليسوا طلاب حق ، وإلا لأخذوا بقول الحافظ هذا الموافق لقول الذهبي وغيره من المحققين ، ولم يعرجوا على تضعيفه فقط لعبد الرحمن ، ليعارضوا به الذهبي ، ويدلسوا على الناس أمر الحديث ، ويظهروه بمظهر بعض الأحاديث التي اختلف فيها العلماء حتى يتسنى لهم ابتداع رأي جديد حول الحديث يتلاءم مع قول أحد الحفاظ في أحد رواته ! فانظر إليهم كيف قالوا عقب ما سبق : « فما كان حاله هكذا عند المحدثين فليس من الموضوع ، ولا من الضعيف الشديد ، بل هو من القسم الذي يُعمل به في الفضائل » !

أقول : وهذا كلام ساقط من وجهين :

الأول : أنه مبني على أن عبد الرحمن ضعيف فقط وليس كذلك بل هو ضعيف جدا كما سبق ، وسيأتي التصريح بذلك عن أحد الحفاظ النقاد .

الثاني : أنه معارض لحكم الحافظ بل الحفاظ على الحديث بالبطلان كما سبق ، فكيف جاز لهم مخالفتهم لاسيما قد صرح أحدهم في « التعقيب الحثيث ـ ٢١ » : « أنه ليس له صفة التصحيح والتضعيف » ! فلعله قال ذلك تواضعاً ! وإلا فأنت تراه هنا قد أعطى لنفسه منزلة تسوغ له الاستقلال في البحث ولو أدَّى إلى مخالفة كل أولئك الحفاظ النقاد ! ويؤيد هذا الذي نقوله فيه أنه قال عطفاً على ما سبق : « فنحن في هذا الحديث مع من لم ير به ذلك (يعني الوضع) كالحاكم والحافظ السبكي ، فليس علينا فيه افتيات على الحافظ الذهبي ، لكن رأينا ما عليه الحافظان المذكوران أقرب إلى الصواب » .

أقول : ولايخفى ما في هذا الكلام من التلبيس والتدليس فإن الحاكم إنما ذهب في « المستدرك » إلى تصحيح الحديث كما سبق ، والسبكي قلده في ذلك كما بينه الحافظ ابن عبد الهادي فقال في رده عليه في « الصارم المنكي ـ ص ٣٢ » :

« وإني لأتعجب منه كيف قلد الحاكم في تصحيحه مع أنه حديث غير صحيح ولا ثابت ، بل هو حديث ضعيف الاسناد جداً ، وقد حكم عليه بعض الأئمة بالوضع ، وليس إسناده من الحاكم إلى عبد الرحمن بن زيد بصحيح بل مفتعل على عبد الرحمن كما سنبينه ، ولو كان صحيحا إلى عبد الرحمن لكان ضعيفا غير محتج به ، لأن عبد الرحمن في طريقه ، وقد أخطأ

الحاكم وتناقض تناقضا فاحشا كما عُرف له ذلك في مواضع فإنه قال في كتاب « الضعفاء » ، بعد أن ذكر عبد الرحمن منهم ، وذكر ما نقلته عنه فيما سبق (ص ١٠٥) : « فانظر إلى ما وقع للحاكم في هذا الموضع من الخطأ العظيم والتناقض الفاحش ، ثم إن هذا المعترض المخذول عمد إلى هذا الذي أخطأ فيه الحاكم وتناقض ، فقلده فيه ، واعتمد عليه ، فقال : « ونحن قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم » ، وذكر قبل ذلك بقليل أنه مما تبين له صحته ، فانظر يرحمك الله إلى هذا الخذلان البين والخطأ الفاحش ! كيف جاء هذا المعترض إلى حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث موضوع ، فصححه واعتمد عليه ، وقلد في ذلك الحاكم مع ظهور خطئه وتناقضه ، مع معرفة هذا المعترض بضعف راويه وجرحه واطلاعه على الكلام المشهور فيه » .

أقول : هذا شأن السبكي رحمه الله تعالى في هذا الحديث ، وتقليد الحاكم في تصحيحه ، وهذا مع كونه خطأ في نفسه كما سبق بيانه فهو خلاف رأي المشار إليه سابقا الذي صرح بأن الحديث ضعيف لا صحيح ولا موضوع ، فقد خالف ـ وهو من قلده وناصره ـ الحاكم والسبكي كما خالفوا من سبق ذكرهم من العلماء الفحول الذين قالوا بوضع الحديث أو بطلانه ، فليس افتئاتهم على الذهبي فقط ، بل وعلى من وافقه وخالفه جميعا !

فليتأمل العاقل ما يفعل الهوى بصاحبه ! لقد أرادوا أن ينـزهوا أنفسهم عن الافتئات على الذهبي ، وإذا بهم يقولون بمـا هو أدهى وأمر من الافتئات على من ذكرنا من العلماء !

ومن مغالطاتهم المكشـوفة عنـد أهل العلم قـولهم في أثناء كلامهم السابق بعد أن أشاروا إلى طريق الطبراني الذي سبق الكلام عليه : « فالذهبي لم يطلع على هذا الطريق ، وإلا لو اطلع عليه لم يقل بذلك » أقول : وهذا الكلام باطل ، إذ أن الـذهبي حكم على الحـديث بـالـوضـع والبـطلان من طـريق الحاكم ، وفيه عبد الرحمن بن زيد ورجل آخر لايعرفه ، كما سبق بيانه في أول هذا التنبيه ، وطريق الطبراني فيه علاوة على عبد الرحمن هذا ثلاثة رجال آخرون لايعرفون كما سبق أيضا ، فكيف يصح أن يقال حينئذ : « إن الذهبي لـو اطلع على هذا الطريق لم يقل بذلك » اللهم إن هذه مغالطة ومكابرة مكشوفة أو جهل مركب ، فرحمتك اللهم وهُداك !! ثم على افتراض أن الحديث ضعيف فقط كما يزعم بعضهم ، فلايجوز الاستدلال به على مشروعية التوسل المختلف فيه ، لأنه عبادة ، والعبادة أقل أحوالها أن تكون مستحبة ، والمستحب حكم شرعي من الأحكام الخمسة لايثبت إلا بنص صحيح تقوم به الحجة ، فإذ الحديث عنده ضعيف ، فلا حجة فيه البتة ، وهذا بَيِّنٌ لايخفى إن شاء الله تعالى .

لقد تبين للقراء الكرام مما سلف أن للحديث علتين : -

الأولى : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وأنه ضعيف جداً.

الثانية : جهالة الاسناد إلى عبد الرحمن .

وللحديث عندي علة أخرى . وهي اضطراب عبد الرحمن أو من دونه في إسناده فتارة كان يرفعه كما مضى ، وتارة كان يرويه موقوفا على عمر ، لايرفعه إلى النبي ﷺ ، كما رواه أبو بكر الآجري في كتاب « الشريعة ص ٤٢٧ » من طريق عبدالله بن إسماعيل بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن زيد به ، وعبدالله هذا لم أعرفه أيضا ، فلايصح عن عمر لا مرفوعا ولا موقوفا ، ثم رواه الآجري من طريق آخر عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال : من الكلمات التي تاب الله بها على آدم قال اللهم أسألك بحق محمد عليك . . الحديث نحوه مختصرا ، وهذا مع إرساله ووقفه ، فإن إسناده إلى ابن أبي الزناد ضعيف جداً ، فيه عثمان ابن خالد والد أبي مروان العثماني ، قال النسائي « ليس بثقة » .

وعلى هذا فلايبعد أن يكون أصل هذا الحديث من الإسرائيليات التي تسربت إلى المسلمين من بعض مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم ، أو عن كتبهم التي لايوثق بها ، لما طرأ عليها من التحريف والتبديل كما بينه شيخ الاسلام في كتبه ، ثم رفعه بعض هؤلاء الضعفاء إلى النبي ﷺ خطأ أو عمداً .

مخالفة هذا الحديث للقرآن

ومما يؤيد ما ذهب إليه العلماء من وضع هذا الحديث وبطلانه أنه يخالف القرآن الكريم في موضعين منه :

الأول : أنه تضمن أن الله تعالى غفر لآدم بسبب توسله به ﷺ ، والله عز وجل يقول : ﴿ **فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ** ﴾ وقد جاء تفسير هذه الكمات عن ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهما بما يخالف هذا الحديث ، فأخرج الحاكم (٣ : ٥٤٥) عنه : « فتلقى آدم من ربه كلمات . . » قال: أي رب! ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى. قال: ألم تنفخ في من روحك؟ قال: بلى. قال: أي رب! ألم تسكني جنتك ؟ قال : بلى.قال : ألم تسبق رحمتك غضبك ؟ قال : بلى . قال : أرأيت إن تبتُ وأصلحتُ ، أراجعي أنت إلى الجنة ؟ قال:بلى . قال : فهو قوله : ﴿ **فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ** ﴾ وقال الحاكم : « صحيح الاسناد » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

قلت : وقول ابن عباس هذا في حكم المرفوع من وجهين :

الأول : أنه أمر غيبي لايقال من مجرد الرأي .

الثاني : أنه ورد في تفسير الآية ، وما كان كذلك فهو في

حكم المرفوع كما تقرر في محله ، ولاسيما إذ كان من قول إمام المفسرين عبدالله بن عباس رضي الله عنهما الذي دعا له رسول الله ﷺ بقوله : « اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل » .

وقد قيل في تفسير هذه الكلمات : إنها ما في الآية الأخرى: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخَاسِرين ﴾ وبهذا جزم السيد رشيد رضا في « تفسيره » (١ : ٢٧٩) لكن أشار ابن كثير (١ : ٨١) إلى تضعيفه ولا منافاة عندي بين القولين ، بل أحدهما يتمم الآخر ، فحديث ابن عباس لم يتعرض لبيان ما قاله آدم عليه السلام بعد أن تلقى من ربه تلك الكلمات ، وهذا القول يبين ذلك ، فلا منافاة والحمد لله ، وثبت مخالفة الحديث للقرآن فكان باطلا .

الموضع الثاني : قوله في آخره : « ولولا محمد ما خلقتك » فإن هذا أمر عظيم يتعلق بالعقائد التي لاتثبت إلا بنص متواتر اتفاقا ، أو صحيح عند آخرين ، ولو كان ذلك صحيحا لورد في الكتاب أو السنة الصحيحة ، وافتراض صحته في الواقع مع ضياع النص الذي تقوم به الحجة يُنافي قوله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلنا الذِكْرَ وإنا له لحافظون ﴾ والذكر هنا يشمل الشريعة كلها قرآنا وسنة ، كما قرره ابن حزم في « الاحكام » وأيضا فإن الله تبارك وتعالى قد أخبرنا عن الحكمة

التي من أجلها خلق آدم وذريته ، فقال عز وجل : ﴿ وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإنْسَ إلا ليعبدون ﴾ فكل ما خالف هذه الحكمة أو زاد عليها لايقبل إلا بنص صحيح عن المعصوم ﷺ كمخالفة هذا الحديث الباطل . ومثله ما اشتهر على ألسنة الناس : « لولا ك لولاك ما خلقت الأفلاك » فإنه موضوع كما قال الصغاني ووافقه الشوكاني في « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة » (ص ١١٥) . ومن الطرائف أن المتنبي ميرزا غلام أحمد القادياني سرق هذا الحديث الموضوع فادعى أن الله خاطبه بقوله : «لولاك لما خلقت الأفلاك » !! وهذا شيء يعترف به أتباعه القاديانيون هنا في دمشق وغيرها ، لوروده في كتاب متنبئهم « حقيقة الوحي » (ص ٩٩) .

ثم على افتراض أن هذا الحديث ضعيف فقط كما يزعم بعض المخالفين خلافا لما سبق ذكرهم من العلماء والحفاظ ، فلايجوز الاستدلال به على مشروعية التوسل المختلف فيه ، لأنه ـ على قولهم ـ عبادة مشروعة ، وأقل أحوال العبادة أن تكون مستحبة ، والاستحباب حكم شرعي من الأحكام الخمسة التي لاتثبت إلا بنص صحيح تقوم به الحجة ، فإذ الحديث عنده ضعيف ، فلا حجة فيه البتة ، وهذا بَيِّنٌ لايخفى إن شاء الله تعالى .

الحديث السادس « توسلوا بجاهي فإن جاهي عنـد الله عظيم » :

وبعضهم يرويه بلفظ : « إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي ، فإن جاهي عند الله عظيم » .

هذا باطل لا أصل له في شيء من كتب الحديث البتة ، وإنما يرويه بعض الجهال بالسنة كما نَبَّهَ على ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه رحمـه الله في « القاعـدة الجليلة » (ص ١٣٢ ، ١٥٠) قال : « مع أن جاهه ﷺ عند الله أعظم من جاه جميع الأنبياء والمرسلين ، ولكن جاه المخلوق عند الخالق ليس كجاه المخلوق عنـد المخلوق فإنَّه لايشفـع عنـده أحـد إلا بـإذنـه ، والمخلوق يشفع عند المخلوق بغير إذنه ، فهو شريـك له في حصول المطلوب ، والله تعالى لاشريك له كما قال سبحانه : ﴿ قُل ادْعُوا الَّذين زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ الله لا يَمْلِكُونَ مِثْقالَ ذَرَّةٍ في السموات والأَرْضِ وَما لَهُمْ فِيها مِنْ شِرْكٍ ومَا له مِنْهُم مِنْ ظهير . ولا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إلا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ : ٢٢-٢٣] .

فلا يلزم إذن من كون جاهه ﷺ عند ربه عظيما ، أن نتوسل به الى الله تعالى لعدم ثبوت الأمر به عنـه ﷺ ، ويوضح ذلك أن الركوع والسجود من مظاهر التعظيم فيما اصطلح عليه الناس ، فقد كانوا وما يزال بعضهم يقومون ويركعون ويسجدون لمليكهم

ورئيسهم والمعظم لديهم ومن المتفق عليه بين المسلمين أن محمدا ﷺ هو أعظم الناس لديهم ،وأرفعهم عندهم . ترى فهل يجوز لهم أن يقوموا ويركعوا ويسجدوا له في حياته وبعد مماته ؟

الجواب : إنه لابد لمن يجوِّز ذلك ، من أن يثبت وروده في الشرع ، وقد نظرنا فوجدنا أن السجود والركوع لا يجوزان إلا لله سبحانه وتعالى ، وقد نهى النبي ﷺ أن يسجد أو يركع أحد لأحد ، كما أننا رأينا في السنة كراهية النبي ﷺ للقيام ، فدل ذلك على عدم مشروعيته .

ترى فهل يستطيع أحد أن يقول عنا حين نمنع السجود لرسول الله ﷺ : إننا ننكر جاهه ﷺ وقدره ؟ كلا ثم كلا .

وكذلك : فهل يستطيع أحد أن يبني على ثبوت جاه الرسول ﷺ ثبوت السجود له والركوع ، أيضا نقول : كلا ثم كلا .

فظهر من هذا بجلاء إن شاء الله تعالى أنه لا تلازم بين ثبوت جاه النبي ﷺ وبين تعظيمه بالتوسل بجاهه مادام أنه لم يرد في الشرع .

هذا وإن من جاهه ﷺ أنه يجب عليناااتباعه وإطاعته كما يجب إطاعة ربه ، ولقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : « ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا أمرتكم به » [1] فإذ لم يأمرنا بهذا التوسل ولو أَمَرَ

---

(١) رواه الشافعي والطبراني وغيرهما .

استحباب فليس عبادة ، فيجب علينا اتباعه في ذلك وأن ندع العواطف جانبا ، ولا نفسح لها المجال حتى تدخل في دين الله ما ليس منه بدعوى حبه ﷺ ، فالحب الصادق إنما هو بالاتباع ، وليس بالابتداع كما قال عز وجل : ﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فاتَّبِعُوني يُحْبِبْكُمُ اللهُ** ﴾ ومنه قول الشاعر

تعصي الإله وأنت تظهر حبه
هذا لعمرك في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته
إن المحب لمن يحب مطيع

أثران ضعيفان :

١ ــ أثر الاستسقاء بالرسول ﷺ بعد وفاته :

وبعد أن فرغنا من إيراد الأحاديث الضعيفة في التوسل ، وتحقيق القول فيها يحسن بنا أن نورد أثراً كثيراً ما يورده المجيزون لهذا التوسل المبتدع ، لنبين حاله من صحة أو ضعف ، وهل له علاقة بما نحن فيه أم لا ، فأقول : قال الحافظ في « الفتح ـ ٢ : ٣٩٧ » ما نصه :

« وروى ابن أبي شيبة باسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار ـ وكان خازن عمر ـ قال : أصاب الناس

قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يارسول الله ! استسق لأمتك ، فانهم قد هلكوا ، فأتي الرجل في المنام ، فقيل له : ائت عمر . . الحديث . وقد روى سيف في « الفتوح » أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة .

قلت : والجواب من وجوه :

الأول : عدم التسليم بصحة هذه القصة ، لأن مالك الدار غير معروف العدالة والضبط ، وهذان شرطان أساسيان في كل سند صحيح كما تقرر في علم المصطلح ، وقد أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ : ١ ـ ٢١٣) ولم يذكر راويا عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنه مجهول ، ويؤيده أن ابن أبي حاتم نفسه ـ مع سعة حفظه واطلاعه ـ لم يحك فيه توثيقا فبقي على الجهالة ، ولا ينافي هذا قول الحافظ « . . . بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان . . . » لأننا نقول : إنه ليس نصا في تصحيح جميع السند بل إلى أبي صالح فقط ، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الاسناد من عند ابي صالح ، ولقال رأسا : « عن مالك الدار . وإسناده صحيح » ولكنه تعمد ذلك ، ليلفت النظر إلى أن هاهنا شيئا ينبغي النظر فيه ، والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرواة ، فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله ، لما فيه من إيهام صحته

لا سيما عند الاستدلال به ، بل يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه ، وهذا هو الذي صنعه الحافظ رحمه الله هنا ، وكأنه يشير الى تفرد أبي صالح السمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم ، وهو يحيل بذلك إلى وجوب التثبت من حال مالك هذا أو يشير الى جهالته . والله أعلم .

وهذا علم دقيق لا يعرفه إلا من مارس هذه الصناعة ، ويؤيد ما ذهبت اليه أن الحافظ المنذري أورد في « الترغيب ـ ٢ : ٤١ ـ ٤٢ » قصة أخرى من رواية مالك الدار عن عمر ثم قال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورواته الى مالك الدار ثقات مشهورون ، ومالك الدار لا اعرفه » وكذا قال الهيثمي في « مجمع الزوائد ـ ٣ : ١٢٥ »

وقد غفل عن هذا التحقيق صاحب كتاب « التوصل ـ ص ٢٥١ » فاغتر بظاهر كلام الحافظ ، وصرح بأن الحديث صحيح ، وتخلص منه بقوله : « فليس فيه سوى : جاء رجل . . » واعتمد على أن الرواية التي فيها تسمية الرجل ببلال ابن الحارث فيها سيف ، وقد عرفت حاله .

وهذا لا فائدة كبرى فيه ، بل الأثر ضعيف من أصله لجهالة مالك الدار كما بيناه .

الثاني : أنها مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة

صلاة الاستسقاء لاستنزال الغيث من السماء ، كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة ، واخذ به جماهير الأئمة ، بل هي مخالفة لما أفادته الآية من الدعاء والاستغفار ، وهي قوله تعالى في سورة نوح : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِروا رَبَّكُم إنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً . . ﴾ وهذا ما فعله عمر بن الخطاب حين استسقى وتوسل بدعاء العباس كما سبق بيانه ، وهكذا كانت عادة السلف الصالح كلما أصابهم القحط أن يصلوا ويدعوا ، ولم ينقل عن أحد منهم مطلقا أنه التجأ الى قبر النبي ﷺ ، وطلب منه الدعاء للسقيا ، ولو كان ذلك مشروعا لفعلوه ولو مرة واحدة ، فإذ لم يفعلوه دل ذلك على عدم مشروعية ما جاء في القصة .

الثالث : هب أن القصة صحيحة ، فلا حجة فيها ، لأن مدارها على رجل لم يُسَّم ، فهو مجهول أيضا ، وتسميته بلالا في رواية سيف لا يساوي شيئا ، لأن سيفا هذا ـ وهو ابن عمر التميمي ـ متفق على ضعفه عند المحدثين ، بل قال ابن حبان فيه : « يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقالوا : إنه كان يضع الحديث » فمن كان هذا شأنه لا تقبل روايته ولا كرامة ، لا سيما عند المخالفة .

تنبيه : سيف هذا يرد ذكره كثيرا في تاريخ ابن جرير وابن كثير وغيرهما ، فينبغي على المشتغلين بعلم التاريخ أن لا يغفلوا عن

حقيقة أمره حتى لا يعطوا الروايات ما لا تستحق من المنزلة ، ومثله لوط بن يحيى أبو مخنف قال الذهبي في « الميزان » : « إخباري تالف لا يوثق به ، تركه أبو حاتم وغيره وقال الدار قطني : ضعيف ، وقال يحيى بن معين : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : شيعي محترق صاحب أخبارهم » ومثله محمد ابن عمر المعروف بالواقدي ـ شيخ ابن سعد صاحب « الطبقات » الذي يكثر الرواية عنه ـ وقد اغتر به الدكتور البوطي ، فروى أخبارا كثيرة في « فقه السيرة » من طريقه مع أنه تعهد في مقدمته بأن ينقل عن الصحاح ، وما صح من السير ! والواقدي هذا متروك الحديث أيضا كما قال علماء الحديث ، فتأمل .

الفرق بين التوسل بذات النبي ﷺ وبين طلب الدعاء منه :

الوجه الرابع : أن هذا الاثر ليس فيه التوسل بالنبي ﷺ ، بل فيه طلب الدعاء منه بأن يسقي الله تعالى أمته ، وهذه مسألة اخرى لا تشملها الأحاديث المتقدمة ، ولم يقل بجوازها أحد من علماء السلف الصالح رضي الله عنهم ، أعني الطلب منه ﷺ بعد وفاته ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية في « القاعدة الجليلة » (ص ١٩ ـ ٢٠) :

« لم يكن النبي ﷺ بل ولا أحد من الأنبياء قبله شرعوا للناس أن يدعوا الملائكة والأنبياء والصالحين ، ويستشفعوا بهم ، لا بعد مماتهم ، ولا في مغيبهم ، فلا يقول أحد : (يا ملائكة الله اشفعوا لي عند الله ، سلوا الله لنا ان ينصرنا أو يرزقنا أو يهدينا ، وكذلك لا يقول لمن مات من الأنبياء والصالحين : يا نبي الله يا ولي الله (الأصل : رسول الله) ادع الله لي ، سل الله لي ، سل الله أن يغفر لي . . . ولا يقول : أشكو اليك ذنوبي أو نقص رزقي أو تسلط العدو علي ، أو أشكو اليك فلانا الذي ظلمني ، ولا يقول : أنا نزيلك ، أنا ضيفك ، أنا جارك ، أو أنت تجير من يستجيرك . ولا يكتب أحد ورقة ويعلقها عند القبور ، ولا يكتب أحد محضرا أنه استجار بفلان ، ويذهب بالمحضر الى من يعمل بذلك المحضر ونحو ذلك مما يفعله أهل البدع من أهل الكتاب والمسلمين ، كما يفعله النصارى في كنائسهم ، وكما يفعله المبتدعون من المسلمين عند قبور الأنبياء والصالحين أو في مغيبهم ، فهذا مما عُلِمَ بالاضطرار من دين الإسلام ، وبالنقل المتواتر وباجماع المسلمين أن النبي ﷺ لم يشرع هذا لأمته ، وكذلك الأنبياء قبله لم يشرعوا شيئا من ذلك ، ولافعل هذا أحد من أصحابه ﷺ والتابعين لهم بأحسان ، ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين ، لا الأئمة الاربعة ولا غيرهم ، ولا ذكر أحد من الأئمة لا في مناسك الحج ولا غيرها أنه يستحب لأحد أن يسأل

النبي ﷺ عند قبره أن يشفع له أو يدعو لأمته ، أو يشكو اليه ما نزل بأمته من مصائب الدنيا والدين ، وكان أصحابه يُبتلون بأنواع البلاء بعد موته ، فتارة بالجدب ، وتارة بنقص الرزق ، وتارة بالخوف وقوة العدو ، وتارة بالذنوب والمعاصي ، ولم يكن أحد منهم يأتي الى قبر الرسول ولا قبر الخليل ولا قبر أحد من الأنبياء فيقول : نشكو اليك جدب الزمان أو قوة العدو ، أو كثرة الذنوب ولا يقول : سل الله لنا أو لأمتك أن يرزقهم أو ينصرهم أو يغفر لهم ، بل هذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، فليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين ، وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة وضلالة باتفاق المسلمين[1] . ومن قال في بعض البدع : إنها بدعة حسنة فإنما ذلك إذ قام دليل شرعي على أنها مستحبة ، فأما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين : إنها من الحسنات التي يتقرب بها الى الله ، ومن تقرب الى الله بما ليس من الحسنات المأمور بها أمر إيجاب ولا استحباب فهو ضال متبع

---

(١) يحمل كلام شيخ الاسلام هنا على احد وجهين : أولهما : ان يكون خاطب المخالفين بما يعتقدون من انقسام البدعة بحسب الأحكام الخمسة ، ومنها الوجوب والاستحباب . وثانيهما : ان يكون أراد بالبدعة اللغوية ، وهي ما حدث بعد النبي ﷺ ، ودل عليها الدليل الشرعي . وانما قلنا هذا لما هو معروف عنه رحمه الله انه يعد البدعة الشرعية كلها ضلالة ، وتمام كلامه هنا يرد عليه .

للشيطان ، وسبيله من سبيل الشيطان ، كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : خَطَّ لنا رسول الله ﷺ خطاً ، وخط خطوطاً عن يمينه وشماله ، ثم قال : « هذا سبيل الله ، وهذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه . » ثم قرأ : ﴿ وَأَنَّ هذا صِراطِي مُسْتَقِيما فاتَّبِعُوه ولا تَتَّبعوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِه ﴾ [الأنعام : ١٥٣] . »

قلت : وإنما وقع بعض المتأخرين في هذا الخطأ المبين بسبب قياسهم حياة الأنبياء والأولياء في البرزخ على حياتهم في الدنيا ، وهذا قياس باطل مخالف للكتاب والسنة والواقع ، وحسبنا الآن مثالا على ذلك أن أحدا من المسلمين لا يجيز الصلاة وراء قبورهم ، ولا يستطيع أحد مكالمتهم ، ولا التحدث اليهم ، وغير ذلك من الفوارق التي لا تخفى على عاقل .

الاستغاثة بغير الله تعالى :

ونتج من هذا القياس الفاسد والرأي الكاسد تلك الضلالة الكبرى ، والمصيبة العظمى التي وقع فيها كثير من عامة المسلمين وبعض خاصتهم ، ألا وهي الاستغاثة بالأنبياء والصالحين من دون الله تعالى في الشدائد والمصائب حتى إنك لتسمع جماعات متعددة عند بعض القبور يستغيثون بأصحابها في أمور مختلفة ، كأن هؤلاء الأموات يسمعون ما يقال لهم ، ويطلب منهم من الحاجات المختلفة بلغات متباينة ، فهم عند

المستغيثين بهم يعلمون مختلف لغات الدنيا ، ويميزون كل لغة عن الأخرى ، ولو كان الكلام بها في آن واحد ! وهذا هو الشرك في صفات الله تعالى الذي جهله كثير من الناس ، فوقعوا بسببه في هذه الضلالة الكبرى .

ويبطل هذا ويرد عليه آيات كثيرة . منها قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِه فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِ عَنْكُم ولا تَحْويلاً ﴾ [الاسراء : ٥٦] والآيات في هذا الصدد كثيرة ، بل قد أُلِّفَ في بيان ذلك كتب ورسائل عديدة[1] ، فمن كان في شك من ذلك فليرجع إليها يظهر له الحق إن شاء الله ، ولكني وقفت على نقول لبعض علماء الحنفية رأيت من المفيد إيرادها هنا حتى لا يظن ظان أن ما قلناه لم يذهب اليه أحد من أصحاب المذاهب المعروفة .

قال الشيخ أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في « التعليق المغني على سنن الدار قطني ـ ص ٥٢٠ ـ ٥٢١ » :

« ومن أقبح المنكرات وأكبر البدعات واعظم المحدثات ما اعتاده أهل البدع من ذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله

---

(١) منها « قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة » و « الرد على البكري » لشيخ الاسلام ابن تيمية ، ومن أجمعها « مجموعة التوحيد النجدية» فعليك بمطالعتها

بقولهم : ياشيخ عبد القادر الجيلاني شيئا لله ، والصلوات المنكوسة الى بغداد ، وغير ذلك مما لا يعد وهؤلاءعَبَدَةُ غير الله ما قدروا الله حق قدره ، ولم يعلم هؤلاء السفهاء ان الشيخ رحمه الله لا يقدر على جلب نفع لاحد ولا دفع ضر عنه مقدار ذرة ، فلِمَ يستغيثون به ولم يطلبون الحوائج منه ؟! أليس الله بكاف عبده ؟!! اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك أو نعظم أحدا من خلقك كعظمتك ، قال في « البزازية » وغيرها من كتب الفتاوى : « من قال : إن أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر » ،[1] وقال الشيخ فخر الدين أبو سعد عثمان الجياني بن سليمان الحنفي في رسالته : ومن ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله ، واعتقد بذلك كفر . كذا في البحر الرائق ، وقال القاضي حميد الدين ناكوري الهندي في « التوشيح » : « منهم الذين يدعون الأنبياء والأولياء عند الحوائج والمصائب باعتقاد أن أرواحهم حاضرة تسمع النداء وتعلم الحوائج ، وذلك شرك قبيح وجهل صريح ، قال الله تعالى : ﴿ **وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلى يَوْمِ القِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غَافِلُون** ﴾[2] ، وفي البحر[3] : لو تزوج بشهادة الله ورسوله لا ينعقد النكاح ، ويكفر لاعتقاده أن النبي ﷺ يعلم

---

(١) البحر (٥ : ١٣٤)

(٢) سورة الاحقاف : الآية ٥ .

(٣) ج ٣ ص : ٩٤

الغيب[1] ، وهكذا في فتاوى قاضي خان والعيني والدر المختار والعالمكيرية وغيرها من كتب العلماء الحنفية ، وأما الآيات الكريمة والسنة المطهرة في إبطال أساس الشرك ، والتوبيخ لفاعله فأكثر من أن تحصى ، ولشيخنا العلامة السيد محمد نذير حسين الدهلوي في رد تلك البدعة المنكرة رسالة شافية »

٢ ــ أثر فتح الكوى من قبر الرسول ﷺ الى السماء :

روى الدارمي في سننه (١ : ٤٣) حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس ابن عبد الله قال : قحط أهل المدينة قحطاً شديدا ، فشكوا الى عائشة ، فقالت : انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوى الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف . قال : ففعلوا ، فمطرنا مطراً حتى نبت العشب ، وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم ، فسمي عام الفتق »

قلت : وهذا سند ضعيف لا تقوم به حجة لأمور ثلاثة :

أولهما : أن سعيد بن زيد وهو أخو حماد بن زيد فيه ضعف .

---

(١) ومن هذا القبيل ما اعتاده كثير من الناس من الاجابة بقولهم : « الله ورسوله اعلم » ! وما ورد من قول بعض الصحابة ذلك فانما كان في حال حياته ﷺ ، أما في حال وفاته فلا يجوز هذا بحال .

قال فيه الحافظ في « التقريب » صدوق له أوهام . وقال الذهبي في « الميزان » :

« قال يحيى بن سعيد : ضعيف ، وقال السعدي : ليس بحجة يضعفون حديثه ، وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي ، وقال أحمد : ليس به بأس ، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه »

وثانيهما : أنه موقوف على عائشة وليس بمرفوع الى النبي ﷺ ، ولو صح لم تكن فيه حجة ، لأنه يحتمل أن يكون من قبيل الآراء الاجتهادية لبعض الصحابة ، مما يخطئون فيه ويصيبون ، ولسنا ملزمين بالعمل بها .

وثالثهما: أن أبا النعمان هذا هو محمد بن الفضل، يُعرف بعارم ، وهو وإن كان ثقة فقد اختلط في آخره عمره ، وقد أورده الحافظ برهان الدين الحلبي في « الاغتباط بمن رمي بالاختلاط - ص ٢٣ » تبعا لابن الصلاح حيث أورده في « المختلطين » من كتابه « المقدمة » وقال « ص ٣٩١ » :

« والحكم فيهم أنه يُقبل حديثُ من أَخَذَ عنهم قبل الاختلاط ، ولا يُقْبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط ، أو أشكل أمره ، فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده »

قلت : وهذا الأثر لا يُدرى هل سمعه الدارمي منه قبل

الاختلاط أو بعده ، فهو إذن غير مقبول ، فلا يحتج به[1] ، وقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية في « الرد على البكري ص ٦٨ - ٧٤ » : « وما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره الى السماء ، لينزل المطر فليس بصحيح ، ولا يثبت إسناده ، ومما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة ، بل كان باقيا كما كان على عهد النبي ﷺ ، بعضه مسقوف وبعضه مكشوف ، وكانت الشمس تنزل فيه ، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها ، لم يظهر الفيء بعد ، ولم تزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول ﷺ . ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد ، ثم إنه بني حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال ، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل اذا احتيج الى ذلك لاجل كنس أو تنظيف ، وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بين ولو صَحَّ ذلك لكان حجة ودليلا على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمخلوق ولا يتوسلون في دعائهم بميت ، ولا يسألون الله به ، وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة عليه ، ولم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه ، فأين هذا

(١) وتغافل عن هذه العلة الشيخ الغماري في « المصباح - ٤٣ » كما تغافل عنها من لم يوفق للاصابة ، ليوهموا الناس صحة هذا الأثر .

من هذا ؟ ! والمخلوق إنما ينفع المخلوق بدعائه أو بعمله ، فإن الله تعالى يحب أن نتوسل اليه بالإيمان والعمل والصلاة والسلام على نبيه ﷺ ومحبته وطاعته وموالاته ، فهذه هي الأمور التي يحب الله أن نتوسل بها اليه ، وإن أريد أن نتوسل اليها بما نحب ذاته ، وإن لم يكن هناك ما يحب الله أن نتوسل به من الايمان والعمل انصالح ، فهذا باطل عقلا وشرعا ، أما عقلا فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوبا له ما يوجب كون حاجتي تُقضى بالتوسل بذاته اذا لم يكن مني ولا منه سبب تُقضى به حاجتي ، فإن كان منه دعاء لي أو كان مني إيمان به وطاعة له فلا ريب أن هذه وسيلة ، وأما نفس ذاته المحبوبة فأي وسيلة لي منها اذا لم يحصل لي السبب الذي أمرت به فيها .

وأما الشرع : فيقال : العبادات كلها مبناها على الاتباع لا على الابتداع ، فليس لاحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله ، فليس لأحد أن يصلي إلى قبره ويقول هو أحق بالصلاة اليه من الكعبة ، وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال : لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها . مع أن طائفة من غلاة العباد يصلون الى قبور شيوخهم ، بل يستدبرون القبلة ، ويصلون الى قبر الشيخ ويقولون : هذه قبلة الخاصة ، والكعبة قبلة العامة ! وطائفة أخرى يرون الصلاة عند قبور شيوخهم أفضل من الصلاة

في المساجد حتى المسجد الحرام [والنبـوي] والأقصى وكثير من الناس يرى أن الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل منه في المساجد ، وهذا كله مما قد علم جميع أهل العلم بديانة الاسلام أنه مناف لشريعة الاسلام . ومن لم يعتصم في هـذا الباب وغيره بالكتاب والسنة وإلا ضَلَّ وأَضَلَّ ، ووقع في مهواة من التلف . فعلى العبد أن يسلم للشريعة المحمديـة الكاملة البيضـاء الواضحـة ، ويسلم أنها جـاءت بتحصيل المصـالـح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وإذا رأى من العبادات والتقشفات وغيرها التي يظنها حسنة ونافعة ما ليس بمشروع عَلِمَ أن ضـررهـا راجـح على نفعهـا ، ومفسـدتهـا راجحـة على مصلحتها . إذ الشارع حكيم لا يهمل المصالح » ثم قال :

والدعاء من أَجَلِّ العبادات ، فينبغي للانسان أن يلزم الأدعية المشروعة فإنها معصومة كما يتحرى في سـائر عبـادته الصـور المشروعة ، فإن هذا هو الصراط المستقيم . والله تعالى يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين . »

« تنبيه » : اعلم ان كتاب الدارمي هذا هو على طريقة السنن الأربعة في ترتيب الكتب والابواب ، ولذلك فالصواب إطلاق اسم « السنن » عليه كما فعل فضيلة الشيخ دهمـان في طبعته إياه .

وقد اشتهر قديما بـ « مسند الدارمي » ، وهذا وهم لا وجه له

مطلقا عند أهل العلم ، ومثله تسميته بـ « الصحيح » وهذا أبعد ما يكون عن الصواب ، لأن فيه أحاديث مرفوعة كثيرة ضعيفة الأسانيد ، وبعضها مرسلات ومعضلات ، وفيه آثار موقوفة ، وكثير منها ضعيفة كهذا الاثر ، فأنى له الصحة !! ومثل هذا الخطأ إطلاق لفظ « الصحاح » على السنن الأربعة أيضا ، كما يفعل بعض الدكاترة ! فان هذا مع منافاته لأسمائها الحقيقية « السنن » فانها منافية أيضا لواقع الأمر ، فإن فيها أحاديث ضعيفة كثيرة أيضا ، ومنافية أيضا لصنيع مؤلفيها ، فانهم ينبهون أحيانا على بعض الأحاديث الضعيفة التي وقعت فيها ، وبخاصة منهم الامام الترمذي فإنه واسع الباع في بيان الضعيف الذي في كتابه كما يعرف ذلك اهل العلم بهذه « السنن » . وفي سنن ابن ماجه غير ما حديث موضوع فضلا عن الضعيف ، فلا يطلق على هذه « السنن » اسم « الصحاح » إلا جاهل أو مغرض .

الشبهة الرابعة : قياس الخالق على المخلوقين :

يقول المخالفون : إن التوسل بذوات الصالحين وأقدارهم أمر مطلوب وجائز ، لأنه مبني على منطق الواقع ومتطلباته ، ذلك أن أحدنا اذا كانت له حاجة عند ملك أو وزير أو مسئول كبير فهو لا يذهب اليه مباشرة ، لأنه يشعر أنه ربما لا يلتفت اليه ، هذا إذا لم يرده أصلا ، ولدلك كان من الطبيعي اذا أردنا حاجة

من كبير فإننا نبحث عمن يعرفه ، ويكون مقربا اليه أثيراً عنده ، ونجعله واسطة بيننا وبينه ، فإذا فعلنا ذلك استجاب لنا ، وقُضِيَت حاجتنا ، وهكذا الأمر نفسه في علاقتنا بالله سبحانه ـ بزعمهم ـ فالله عز وجل عظيم العظماء ، وكبير الكبراء ، ونحن مذنبون عصاة ، وبعيدون لذلك عن جناب الله ، ليس من اللائق بنا أن ندعوه مباشرة ، لأننا إن فعلنا ذلك خفنا أن يردنا على أعقابنا خائبين ، أو لا يلتفت الينا فنرجع بخفي حنين ، وهناك ناس صالحون كالأنبياء والرسل والشهداء قريبون اليه سبحانه ، يستجيب لهم إذا دعوه ، ويقبل شفاعتهم اذا شفعوا لديه ، أفلا يكون الأولى بنا والأحرى أن نتوسل اليه بجاههم ، ونقدم بين يدي دعائنا ذكرهم ، عسى أن ينظر الله تعالى الينا إكراما لهم ، ويجيب دعاءنا مراعاة لخاطرهم ، فلماذا تمنعون هذا النوع من التوسل ، والبشر يستعملونه فيما بينهم ، فلم لا يستعملونه مع ربهم ومعبودهم ؟

ونقول جوابا على هذه الشبهة : انكم يا هؤلاء إذن تقيسون الخالق على المخلوق ، وتشبهون قيوم السماوات والأرض ، أحكم الحاكمين ، وأعدل العادلين ، الرؤوف الرحيم بأولئك الحكام الظالمين ، والمتسلطين المتجبرين الذين لا يأبهون لمصالح الرعية ، ويجعلون بينهم وبين الرعية حجبا وأستارا ، فلا يمكنها أن تصل اليهم إلا بوسائط ووسائل ، ترضي هذه

الوسائط بالرشاوي والهبات ، وتخضع لها وتتذلل ، وتترضاها وتتقرب اليها ، فهل خطر ببالكم أيها المساكين أنكم حين تفعلون ذلك تذمون ربكم ، وتطعنون به ، وتؤذونه ، وتصفونه بما يمقته وما يكرهه ؟

هل خطر ببالكم أنكم تصفون الله تعالى بأبشع الصفات حين تقيسونه ، على الحكام الظلمة ، والمستلطين الفجرة ، فكيف يُسَوِّغُ هذا لكم دينكم ، وكيف يتفق هذا مع ما يجب عليكم من تعظيمكم لربكم ، وتمجيدكم لخالقكم ؟

ترى لو كان يمكن لأحد الناس أن يخاطب الحاكم وجها لوجه ، ويكلمه دون واسطة أو حجاب أيكون ذلك أكمل وأمدح له ، أم حين يتمكن من مخاطبته الا من خلال وسائط قد تطول وقد تقصر ؟

يا هؤلاء إنكم تفخرون في أحاديثكم بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وتمجدونه وتشيدون به وتُبَيِّنون للناس أنه كان متواضعا لا يتكبر ولا يتجبر ، وكان قريبا من الناس يتمكن أضعفهم من لقائه ومخاطبته ، وأنه كان يأتيه الأعرابي الجاهل الفظ من البادية ، فيكلمه دون واسطة أوحجاب ، فينظر في حاجته ، ويقضيها له إن كانت حقا.ترى هل هذا النوع من الحكام خَيْرٌ وأفضل أم ذاك النوع الذي تضربون لربكم به الأمثال ؟

فما لكم كيف تحكمون ؟ وما لعقولكم أين ذهبت ، وما لتفكيركم أين غاب ، وكيف ساغ لكم تشبيه الله تعالى بالملك الظالم ، أم كيف غطى عنكم الشيطان بشاعة قياس الله سبحانه على الأمير الغاشم ؟

يا هؤلاء إنكم لو شبهتم الله تعالى بأعدل الناس وأتقى الناس ، وأصلح الناس لكفرتم ، فكيف وقد شبهتموه سبحانه بأظلم الناس ، وأفجر الناس ، وأخبث الناس ؟

يا هؤلاء إنكم لو قستم ربكم الجليل على عمر بن الخطاب التقي العادل لوقعتم في الشرك ، فكيف تَرَدَّىٰ بكم الشيطان ، فلم ترضوا بذلك حتى أوقعكم في قياس ربكم على أهل الجور والفساد من الملوك والأمراء والوزراء ؟

إن تشبيه الله تعالى بخلقه كفر كله حذر منه الله سبحانه حيث قال : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللّٰهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقاً مِنَ السماواتِ وَالأَرْضِ شَيْئاً وَلَا يَسْتَطِيعُون.فَلَا تَضْرِبوا اللهِ الأَمْثَالِ إِن اللّٰهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُون ﴾ (١) كما نفى سبحانه أي مشابهة بينه وبين أي خلق من مخلوقاته فقال : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَمِيعُ البَصير ﴾ [الشورى : ١١] ولكن شر تشبيه أن يشبهه

(١) سورة النحل : ٧٣ـ٧٤.قال الحافظ ابن كثير : « أي لا تجعلوا لله أندادا وأشباها وأمثالاً »

المرء بالأشرار والفجار والفساق من الولاة ، وهو يظن أنه يحسن صنعا ! ان هذا هو الذي يحمل بعض العلماء والمحققين على المبالغة في إنكار التوسل بذوات الأنبياء ، واعتباره شركا ، وإن كان هو في نفسه ليس شركا عندنا ، بل يخشى أن يؤدي الى الشرك ، وقد أدَّى فعلا بأولئك الذين يعتذرون لتوسلهم بذلك التشبيه السابق الذي هو الكفر بعينه لو كانوا يعلمون .

ومن هنا يتبين أن قول بعض الدعاة الاسلاميين اليوم في الأصل الخامس عشر من أصوله العشرين : « والدعاء اذا قُرن بالتوسل الى الله بأحد من خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء ، وليس من مسائل العقيدة » ليس صحيحا على إطلاقه ، لما علمت أن في الواقع ما يشهد بأنه خلاف جوهري ، اذ فيه شرك صريح كما سبق . ولعل مثل هذا القول الذي يُهوِّن من أمر هذا الانحراف هو أحد الأسباب التي تدفع بالكثيرين الى عدم البحث فيه ، وتحقيق الصواب في أمره ، مما يؤدي في نهاية المطاف الى استمرار المبتدعين في بدعهم ، واستفحال خطرها بينهم . ولذلك قال الامام العز بن عبد السلام في رسالة « الواسطة » (ص٥) : « وَمَنْ أَثْبَتَ الأنبياء وسواهم من مشايخ العلم والدين وسائط بين الله وبين خلقه كالحُجَّاب الذين بين الملك ورعيته ، بحيث يكونون هم يرفعون الى الله تعالى حوائج خلقه ، وأنَّ الله تعالى إنما يهدي عباده ويرزقهم

وينصرهم بتوسطهم ، بمعنى أن الخلق يسألونهم ، وهم يسألون الله كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملك حوائج الناس لقربهم منهم ، والناس يسألونهم أدبا منهم أن يباشروا سؤال الملك ، ولأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك، لكونهم أقرب الى الملك من الطالب ، فمن أَثْبَتَهُمْ وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهؤلاء مشبِّهون لله ، شبهوا الخالق بالمخلوق ، وجعلوا لله أنداداً . . »

الشبهة الخامسة : هل هناك مانع من التوسل المبتدع على وجه الاباحة لا الاستحباب ؟

قد يقول القائل : صحيح أنه لم يثبت في السنة ما يدل على استحباب التوسل بذوات الأنبياء والصالحين ، ولكن ما المانع منه اذا فعلناه على طريق الاباحة ، لأنه لم يأت نهي عنه ؟

فأقول : هذه شبهة طالما سمعناها ممن يريد أن يتخذ موقفا وسطا بين الفريقين لكي يرضي كلا منهما ، وينجو من حملاتهما عليه ! والجواب : يجب ان لا ننسى في هذا المقام معنى الوسيلة اذ هي التي يُتوصل بها الى تحصيل المقصود .

ولا يخفى أن الذي يراد التوصل اليه إما أن يكون دينياً ، أو دنيوياً ، وعلى الأول لا يمكن معرفة الوسيلة التي تُوصل إلى

الأمر الديني إلا من طريق شرعي ، فلو ادعى رجل أن توسله الى الله تعالى بآية من آياته الكونية العظيمة كالليل والنهار مثلا سبب لاستجابة الدعاء لرُدَّ عليه ذلك الا ان يأتي بدليل ، ولا يمكن أن يقال حينئذ بإباحة هذا التوسل ، لأنه كلام ينقض بعضه بعضا ، اذ أنك تسميه توسلا ، وهذا لم يثبت شرعا ، وليس له طريق آخر في إثباته ، وهذا بخلاف القسم الثاني من القسمين المذكورين وهو الدنيوي ، فإن أسبابه يمكن أن تعرف بالعقل أو بالعلم أو بالتجربة ونحو ذلك ، مثل الرجل يتاجر ببيع الخمر ، فهذا سبب معروف للحصول على المال ، فهو وسيلة لتحقيق المقصود وهو المال ، ولكن هذه الوسيلة نهى الله عنها ، فلا يجوز اتباعها بخلاف ما لو تاجر بسبب لم يحرمه الله عز وجل ، فهو مباح ، أما السبب المدعى أنه يقرب الى الله وأنه أرجى في قبول الدعاء ، فهذا سبب لا يُعرف الا بطريق الشرع ، فحين يقال : بأن الشرع لم يرد بذلك ، لم يجز تسميته وسيلة حتى يمكن أن يقال إنه مباح التوسل به ، وقد تقدم الكلام في هذا النوع مفصلا في الفصل الثاني من هذه الرسالة .

وشيء ثان : وهو أن هذا التوسل الذي سَلَّمنا بعدم وروده قد جاء في الشرع ما يغني عنه ، وهو التوسلات الثلاثة التي سبق ذكرها في أول البحث ، فما الذي يحمل المسلم على اختيار هذا التوسل الذي لم يرد ، والاعراض عن التوسل الذي ورد ؟

وقد اتفق العلماء على ان البدعة اذا صادمت سنة فهي بدعة ضلالة اتفاقا ، وهذا التوسل من هذا القبيل ، فلم يجز التوسل به ، ولو على طريق الاباحة دون الاستحباب !

وأمر ثالث : وهو أن هذا التوسل بالذوات يشبه توسل الناس ببعض المقربين الى الملوك والحكام ، والله تبارك وتعالى ليس كمثله شيء كما تقدم اعتراف المتوسلين بذلك ، فاذا توسل المسلم اليه تعالى بالأشخاص فقد شبهه عملا بأولئك الملوك والحكام كما سبق بيانه ، وهذا غير جائز .

الشبهة السادسة : قياس التوسل بالذات على التوسل بالعمل الصالح : -

هذه شبهة أخرى يثيرها بعض أولئك المبتدعين[1] زينها لهم الشيطان ، ولقنهم إياها حيث يقولون : قد قدَّمتم أن من التوسل المشروع اتفاقا التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح ، فإذا كان التوسل بهذا جائزا فالتوسل بالرجل الصالح الذي صدر منه هذا العمل أولى بالجواز ، وأحرى بالمشروعية ، فلا ينبغي إنكاره .
والجواب من وجهين : -

الوجه الأول : أن هذا قياس ، والقياس في العبادات باطل

---

(١) منهم صاحب كتاب (التاج) .

كما تقدم ص ١٤٥ ، وما مَثَلُ من يقول هذا القول إلا كمثل من يقول : إذا جاز توسل المتوسل بعمله الصالح ـ وهو دون شك دون عمل الولي والنبي ـ جاز أن يتوسل بعمل النبي والولي ، وهذا باطل ، وما لزم منه باطل فهو باطل .

الوجه الثاني : أن هذه مغالطة مكشوفة ، لأننا لم نقل ـ كما لم يقل أحد من السلف قبلنا ـ أنه يجوز للمسلم أن يتوسل بعمل غيره الصالح ، وإنما التوسل المشار إليه إنما هو التوسل بعمل المتوسِّل الصالح نفسه ، فإذا تبين هذا قلبنا عليهم كلامهم السابق فقلنا : إذا كان لايجوز التوسل بالعمل الصالح الذي صدر من غير الداعي فأولى ثم أولى ألا يجوز التوسل بذاته ، وهذا بَيِّنٌ لايخفى والحمد لله .

الشبهة السابعة : قياس التوسل بذات النبي ﷺ على التبرك بآثاره : ـ

وهذه شبهة أخرى لم تكن معروفة فيما مضى من القرون ، ابتدعها ورَوَّجها الدكتور البوطي ذاته ، إذ قرر في كتابه (فقه السيرة ص ٣٤٤ ـ ٤٤٥) خلال حديثه عن الدروس المستفادة من غزوة الحديبية مشروعية التبرك بآثار النبي ﷺ ، ثم قاس على ذلك التوسل بذاته بعد وفاته ، وأتى نتيجة لذلك برأي غريب وعجيب لم يقل به أحد من المشتغلين بالعلم ، حتى من

المغرقين في التقليد والجمود والتعصب والابتداع في الدين .

ولكي لايظن أحد أننا نقول عليه أو نظلمه ننقل نص كلامه بتمامه ، ونعتذر إلى القراء لطوله قال : ـ

« وإذا علمت أن التبرك بالشيء إنما هو طلب الخير بواسطته ووسيلته علمت أن التوسل بآثار النبي ﷺ أمر مندوب إليه ومشروع ، فضلاً عن التوسل بذاته الشريفة ، وليس ثمة فرق بين أن يكون ذلك في حياته ﷺ أو بعد وفاته ، فآثار النبي ﷺ وفضلاته لا تتصف بالحياة مطلقا ، سواء تعلق التبرك والتوسل بها في حياته أو بعد وفاته ، ولقد توسل الصحابة بشعراته من بعد وفاته كما ثبت ذلك في صحيح البخاري في باب شيب رسول الله ﷺ .

ومع ذلك فقد ضل أقوام لم تشعر أفندتهم بمحبة رسول الله ﷺ ، وراحوا يستنكرون التوسل بذاته ﷺ بعد وفاته ، بحجة أن تأثير النبي ﷺ قد انقطع بوفاته ، فالتوسل به إنما هو توسل بشيء لاتأثير له البتة . وهذه حجة تدل على جهل عجيب جدا ، فهل ثبت لرسول الله ﷺ تأثير ذاتي في الأشياء في حال حياته حتى نبحث عن مصير هذا التأثير من بعد وفاته ؟ إن أحداً من المسلمين لايستطيع أن ينسب أي تأثير ذاتي في الأشياء لغير الواحد الأحد ، ومن اعتقد خلاف ذلك يكفر باجماع المسلمين

كلهم . فمناط التبرك والتوسل به أو بآثاره ﷺ ليس هو إسناد أي تأثير إليه ، وإنما المناط كونه أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق ، وكونه رحمة من الله للعباد ، فهو التوسل بقربه ﷺ إلى ربه وبرحمته الكبرى للخلق ، وبهذا المعنى توسل الأعمى به ﷺ في أن يرد عليه بصره ، فرده الله عليه[1] وبهذا المعنى كان الصحابة يتوسلون بآثاره وفضلاته دون أن يجدوا منه أي انكار . وقد مر بيان استحباب الاستشفاع بأهل الصلاح والتقوى وأهل بيت النبوة في الاستسقاء وغيره ، وأن ذلك مما أجمع عليه جمهور الأئمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني وغيرهم . والفرق بعد هذا بين حياته وموته ﷺ خلط عجيب وغريب في البحث لا مسوغ له » .

ولنا على هذا الكلام مؤاخذات كثيرة نورد أهمها فيما يلي : -

أ - لقد أشرنا (ص ٨٣) إلى تعريض البوطي بالسلفيين ، واتهامه إياهم بأن أفئدتهم لا تشعر بمحبة رسول الله ﷺ والاستدلال على ذلك بإنكارهم التوسل به ﷺ بعد وفاته ، وهذه فرية باطلة ، وبهتان ظالم لاشك أن الله تعالى سيحاسبه عليه أشد الحساب ما لم يتب إليه التوبة النصوح ، ذلك لأن فيها

---

(١) قلت : أورد الدكتور في الحاشية حديث الأعمى ، وذكر أن في بعض الروايات زيادة : « فإن كان لك حاجة فافعل مثل ذلك » .

تكفيرا لآلاف المسلمين دونما دليل أو برهان إلا الظن والوهم الذين لا يغنيان من الحق شيئا .

٢ ـ إنه قد خلط في كلامه السابق بين الحق والباطل خلطا عجيبا ، فاستدل بحقه على باطله ، فوصل من جرَّاء ذلك إلى رأي لم يسبقه إليه أحد من العالمين .

وإذا أردنا أن نميز بين نوعي كلامه فإننا نقول : ـ

إن الحق الذي تضمنه هو : ـ

أ ـ أن النبي ﷺ قريب إلى الله تبارك وتعالى ، وأنه كان رحمة من الله تعالى للخلق .

ب ـ أنه لا تأثير لأحد حتى للنبي ﷺ تأثيرا ذاتيا في الأشياء ، وإنما التأثير كله لله الواحد الأحد .

جـ ـ أنه يُشرع التبرك بآثار النبي ﷺ ، وأن الصحابة فعلوا ذلك في حياته ﷺ وبإقرار منه .

هذه النقاط الثلاثة صحيحة لاخلاف فيها ، ولو وقف الكاتب عندها لما كان ثمة حاجة للتعليق عليه .

وأما الباطل الذي تضمنه كلامه وفيه الخلاف العريض فهو : ـ

أ ـ أن التوسل بآثار النبي ﷺ جائز ، وأن الصحابة كانوا يتوسلون بآثاره ﷺ وفضلاته .

ب ـ تسويته بين التبرك والتوسل .

جـ ـ أن التوسل بذاته ﷺ جائز كجواز التبرك بفضلاته .

د ـ أن مناط التوسل به ﷺ هو كونه أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق .

هـ ـ جهله بمعنى كلمة الاستشفاع مما حمله على الاستدلال بها على التوسل المبتدع .

و ـ افتراؤه على السلفيين بأنهم يرون أن النبي ﷺ كان له تأثير ذاتي في الأشياء خلال حياته ، وقد انقطع ذاك التأثير بوفاته ، وأن هذا هو سبب إنكارهم التوسل به ﷺ بعد وفاته !

ز ـ ادعاؤه أن الأعمى توسل بقربه ﷺ من ربه .

ح ـ ادعاؤه أن محمداً ﷺ أفضل الخلائق على الاطلاق .

وننتقل بعد هذا الاجمال إلى الشرح والتفصيل فنقول : ـ

١ً ـ تخليط البوطي في التسوية بين التبرك والتوسل : ـ

لقد قال الدكتور البوطي : « أن التوسل بآثار النبي ﷺ أمرٌ

مندوب إليه ومشروع فضلا عن التوسل بذاته الشريفة » . وظاهر كلامه أنه يقيس التوسل بذاته ﷺ قياسا أولويا على التبرك بآثاره ، ويُسمي هذا التبرك توسلا ، ويؤكد ما ذكرناه قوله في (ص ١٩٦) من كتابه المذكور حيث ذَكَرَ بعض الروايات التي فيها تبرك بعض الصحابة بآثاره ﷺ ، ثم قال : « فإذا كان هذا شأن التوسل بآثاره المادّية ، فكيف بالتوسل بمنزلته عند الله جل جلاله ؟ وكيف بالتوسل بكونه رحمة للعالمين ؟ » .

ولكن سرعان ما تراجع عن كل ذلك زاعما أن التبرك والتوسل معناهما واحدا مُنكرًا أنه يقيس أحدهما على الآخر ، فقال : «ولا يذهبن بك الوهم إلى أننا نقيس التوسل على التبرك ، وأن المسألة لاتعدو أن تكون استدلالاً بالقياس ، فإن التوسل والتبرك كلمتان تدلان على معنى واحد ، وهو التماس الخير والبركة عن طريق المتوَسَّل به ، وكل من التوسل بجاهه ﷺ عند الله والتوسل بآثاره أو فضلاته أو ثيابه أفراد وجزئيات داخلة تحت نوع شامل هو مطلق التوسل الذي ثبت حكمه بالأحاديث الصحيحة ، وكل الصور الجزئية له يدخل تحت عموم النص بواسطة ما يُسمىٰ بتنقيح المناط عند علماء الأصول » .

والحقيقة أن ظاهر كلام الدكتور الأول كان أهون بكثير من كلامه الأخير هذا ، لأن التوسل يختلف اختلافا بَيِّناً عن التبرك ، ومن يُسَوِّي بينهما فإنه يكون قد ارتكب خطأ شنيعًا ، ووقع في

جهل فظيع بالحقائق الشرعية ، مما لايجوز أن يقع فيه طالب علم يحترم نفسه .

إن التبرك هو التماس من حاز أثرا من آثار النبي ﷺ حصول خير به خصوصية له ﷺ ، وأما التوسل فهو إرفاق دعاء الله تعالى بشيء من الوسائل التي شرعها الله تعالى لعباده ، كأن يقول : اللهم إني أسألك بحبي لنبيك ﷺ أن تغفر لي ، ونحو ذلك . ويبتدئ هذا الفرق في أمرين : **أولهما** : أن التبرك يرجى به شيء من الخير الدنيوي فحسب ، بخلاف التوسل الذي يُرجىٰ به أي شيء من الخير الدنيوي والأخروي .

ثانيهما : أن التبرك هو التماس الخير العاجل كما سبق بيانه ، بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء ولايستعمل إلا معه .

وبيانا لذلك نقول : يشرع للمسلم أن يتوسل في دعائه باسم من أسماء الله تبارك وتعالى الحسنى مثلا ، ويطلب بها تحقيق ما شاء من قضاء حاجة دنيوية كالتوسعة في الرزق ، أو أخروية كالنجاة من النار ، فيقول مثلا : اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بأنك أنت الله الأحد ، الصمد ، أن تشفيني أو تدخلني الجنة . ولا أحد يستطيع أن ينكر عليه شيئا من ذلك ، بينما لايجوز لهذا المسلم أن يفعل ذلك حينما يتبرك بأثر من آثاره ﷺ ، فهو لا يستطيع ولايجوز له أن يقول مثلا : اللهم إني أسألك وأتوسل

إليك بثوب نبيك أو بصاقه أو بوله أن تغفر لي وترحمني . . ومن يفعل ذلك فإنه يعرِّض نفسه من غير ريب ليشك الناس في عقله وفهمه فضلا عن عقيدته ودينه .

وظاهر كلام الدكتور البوطي أنه يجيز هذا التوسل العجيب ، ويعدُّه هو والتبرك بشيء من آثار النبي ﷺ شيئا واحدا ، وهو بهذا يخلط خلطاً قبيحاً ، ومع ذلك لايخجل من اتهام السلفيين بأنهم يخلطون خلطا عجيبًا لا مسوغ له ، فقد علم القراء مَن الذي يخلط ويخبط خبط عشواء .

إن هذا ليذكرنا حقا بالمثل العربي القائل : رمتني بدائها وانسَلَّت . وصدق النبي الكريم ﷺ حيث يقول : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ، إذا لم تستح فاصنع ما شئت » . (1)

وثمة ملاحظة هامة وخطيرة في كلام الدكتور السابق ، وهي أنه يدعي ثبوت مطلق التوسل بالأحاديث الصحيحة ، وهذا باطل ، لأنه ليس أكثر من افتراض ودعوى مجردة لا حقيقة لها إلا في ذهنه ، إذ لم يثبت من التوسل المتعلق بالنبي ﷺ إلا دعاؤه ﷺ كما تقدم في ثنايا هذه الرسالة ، وأما التوسل بجاهه ﷺ أو آثاره فلم يثبت منه شيء البتة في كتاب أو سنة ، ونحن نطالب

---

(1) رواه أحمد والبخاري وغيرهما وهو مخرج في « الصحيحة » برقم (٦٨٤)

الدكتور أن يدلنا على حديث واحد ثابت فيه هـذه الدعـوى ، ونحن على يقين أنه لن يجد شيئا من ذلك ، فقد عودنا على تقرير أحكام ضخمة دونما دليل « خَبِّطْ لَزِّقْ » !! وادعاء دعاوي لاتقوم على أساس إلا أنها بـدت له هكذا ، وحسب القارىء له أن يؤمن بما يقول ويسلم له تسليما ، وإياه ثم إياه أن يسأله عن الدليل ، لأن ذلك من قلة الأدب ، ورقة الـدين ، وطريقـة السلفيين ، والعياذ بالله فتأمل !!

٢ـ بطلان التوسل بآثار النبي ﷺ : ـ

وبعد إثبات الفرق بين التوسل والتبرك نعلم أن آثار النبي ﷺ لا يُتوسل بها إلى الله تعالى وإنمايُتبرك بها فحسب ، أي يُرجى بحيازتها حصول بعض الخير الدنيوي كما سبق بيانه .

إننا نرى أن التوسل بآثار النبي ﷺ غير مشروع البتة ، وأن من الافتراء على الصحابة رضوان الله تعالى عليهم الادعاء بـأنهم كـانوا يتـوسلون بتلك الآثار ، ومن ادعى خـلاف رأينـا فعليـه الدليل ، بأن يثبت أن الصحابة كانوا يقولون في دعائهم مثلا : اللهم ببصاق نبيك اشف مرضانا،أو : اللهم ببول نبيك أو غائطه أجرنا من النار !! إن أحدا من العقلاء لايستسيغ رواية ذلك مجرد رواية فكيف باستعماله ، وإذا كان الدكتور البوطي مـايزال في شك من ذلك ، وإذا كان يرى جواز ذلك فعليه أن يثبته عمليا بأن

يدعو من على منبره بمثل الدعوات السابقات ، وإن لم يفعل - ولن يفعل إن شاء الله ما بقي فيه عقل ، وفي قلبه ذرة من إيمان - فذلك دليل على أنه يقول بلسانه مالا يعتقد في قلبه .

هذا ولابد من الاشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بآثاره ﷺ ، ولا ننكره خلافا لما يوهمه صنيع خصومنا ، ولكن لهذا التبرك شروطا منها الايمان الشرعي المقبول عند الله ، فمن لم يكن مسلما صادق الاسلام فلن يحقق الله له أي خير بتبركه هذا ، كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلا على أثر من آثاره ﷺ ويستعمله ، ونحن نعلم أن آثاره ﷺ من ثياب أو شعر أو فضلات قد فقدت ، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين ، وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا[1] ويكون أمراً نظريا

(١) لقد حاول الدكتور في هامش (ص ١٩٧) من كتابه المذكور الرد على ما كنت بينته في رسالتي « نقد نصوص حديثية » للكتاني ، ونقل أنني قلت فيها : « أنه لا فائدة ترجى من أحاديث التبرك بآثاره ﷺ في هذا العصر . . » ومن المؤسف أن الدكتور قد ارتكب في هذا النقل الصغير خيانة علمية مكشوفة ، وحَرَّف كلامي تحريفا سيئا والذي قلته حقا هو « لا يتعلق كبير فائدة في تقرير مشروعية التبرك بآثاره ﷺ في زماننا الحاضر » . فانظر رحمك الله كيف غَيَّرَ الدكتور كلامي وحرفه ، وما أرى له بذلك من غرض إلا أن يتاح له المجال للطعن في وإثارة العامة علي ، فهل يتفق هذا الصنيع - أخي القارىء - مع تقوى الله عز وجل ، والاخلاص في الوصول إلى الحق ؟ وقد فصلت القول في الرد على هذه الفرية في إحدى مقالاتي التي تنشر في مجلة التمدن الاسلامي بعنوان « تعليق على أحاديث فقه السيرة » .

محضا ، فلا ينبغي إطالة القول فيه ، ولكن ثمة أمر يجب تبيانه ، وهو أن النبي ﷺ وإن أقر الصحابة في غزوة الحديبية وغيرها على التبرك بآثاره والتمسح بها ، وذلك لغرض مهم وخاصة في تلك المناسة ، وذلك الغرض هو إرهاب كفار قريش وإظهار مدى تعلق المسلمين بنبيهم ، وحبهم له ، وتفانيهم في خدمته وتعظيم شأنه إلا أن الذي لايجوز التغافل عنه ولا كتمانه أن النبي ﷺ بعد تلك الغزوة رَغَّبَ المسلمين بأسلوب حكيم وطريقة لطيفة عن هذا التبرك ، وصرفهم عنه ، وأرشدهم إلى أعمال صالحة خير لهم منه عند الله عز وجل ، وأجدى ، وهذا ما يدل عليه الحديث الآتي .

عن عبد الرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ يوما ، فجعل أصحابه يتمسحون بوضوئه فقال لهم النبي ﷺ : « ما يحملكم على هذا ؟ » قالوا : حب الله ورسوله . فقال النبي ﷺ : « من سره أن يحب الله ورسوله ، أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث ، وليؤد أمانته إذا اؤتمن،وليحسن جوار من جاوره » .[1]

٣ - افتراء عريض : -

والظاهر أن الدكتور لايطيب له عيش ، ولايهنأ له بال إلا إذا افترى على السلفيين ، وكذب عليهم ، كذبا مكشوفا حينا

---

(١) قلت : وهو حديث ثابت ، له طرق وشواهد في معجمي الطبراني وغيرهما ، وقد أشار المنذري في « الترغيب » (٣ : ٢٦) إلى تحسينه ، وقد خرجته في « الصحيحة » برقم (٢٩٩٨) .

ومغطى حينا آخر . وما هو هنا يفتري علينا حين يزعم أننا نحتج على منع التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته بالقول بأن تأثيره ﷺ في الحوادث قد انقطع بعد وفاته ، لذلك فمن غير السائغ أن نتوسل به ﷺ بعد وفاته ، ويتطوع بأن يثبت أن النبي ﷺ سواء في حياته أو بعد وفاته ليس له تأثير ذاتي في الأشياء في كل ظرف وفي كل حين ، وأن المؤثر الوحيد فيها هو الله وحده سبحانه .

وواضح من هذا بجلاء أنه يتهم السلفيين بأنهم يعتقدون أن النبي ﷺ كان له تأثير ذاتي في الأشياء حال حياته وهذا كذب صراح ، وافتراء مكشوف ، لم يقل به سلفي قط ، بل ولا خطر في بال أحد من السلفيين البتة ، وكيف يقولونه وهم دعاة التوحيد الخالص، والدين الصحيح والذين جعلوا أكبر همهم دعوة الناس إلى إخلاص عبوديتهم لله تعالى وحده ، وتخليص عقائدهم من كل شائبة من شوائب الشرك ، والتنديد بكل ما يخدش جناب التوحيد ، ولو كان ذلك خطأ لفظيا وقد تحملوا في سبيل ذلك الأذى من الناس والتشهير بهم والافتراء عليهم واتهامهم بأقبح التهم ، وما نقم الناس - وفيهم الدكتور البوطي - عليهم إلا لدعوتهم الحقة هذه ، ومع ذلك فلا يخجل من أن يرميهم بهذه التهمة الباطلة التي يعلم هو - فيما نرجح - قبل غيره أنها باطلة مفتراة ، وإلا فليبين لنا - إن استطاع - مصدر هذا القول المزعوم ، ومَن قاله مِن السلفيين ، وفي أي كتاب ورد من كتبهم أو

نشراتهم ، فإن لم يفعل ـ وهيهات أن يفعل ـ فإنه يكون قد ظهر لكل أحد كذبه وافتراؤه .

وشيء آخر نذكره هنا وهو أن كلام البوطي السابق « ومن ادعى شيئا من ذلك يكفر باجماع المسلمين » يفيد لمن تأمله تكفير السلفيين عموما ، وهذا كذب آخر واتهام ظالم ، لاشك أن الله تعالى سيحاسبه عليه ، لأن السلفيين هم مسلمون ، بل هم أحق الناس بصفة الاسلام ، وهم يعلمون حق العلم أن نسبة التأثير الذاتي للنبي ﷺ أو لغيره هو من الشرك في الربوبية المخرج من الملة ، وهم من أشد الناس تنبها له وتحذيرا منه ، بينما البوطي وأمثاله يلتمسون للواقعين فيه مختلف الأعذار والتبريرات .

ولايفوتنا هنا أن نذكِّره وأمثاله بما بيناه في ثنايا هذه الرسالة من أن السبب الذي يدعونا إلى منع التوسل بذوات الصالحين ومكانتهم وجاههم إنما هو كونه لم يرد في الشريعة الغراء ، ولم يستعمله النبي ﷺ ولا أصحابه فهو لذلك مُحْدَثٌ مبتدَع ، وما ورد من النصوص التي يحتج بها المخالفون بعضها ثابت ولكنه لايدل على ما يدَّعون ، وبعضه الآخر غير ثابت ، وقد مضى تفصيل ذلك .

إن هذا هو السبب الذي يحملنا على إنكار ذاك التوسل ، ونقول بصراحة : إنه لو ورد في الشرع لقلنا به ، ولم يمنعنا منه

مانع ، لأننا أسرى في يد الشريعة ، فما أجازته أجزناه ، وما منعته منعناه ، والغريب أن الدكتور تغافل عن هذا السبب الأساسي ، واختلق من عنده سببا تخيَّله كما شاء له هواه قاصداً بذلك أن يتمكن من الطعن فينا والتشهير بنا ، وإثارة الغوغاء علينا ، فانظر ـ رحمك الله ـ إلى هذا الأسلوب الغريب المنافي للدين والعلم ، واشتكِ معنا إلى الله عز وجل من غربة الحق وأهله في هذا الزمان .

٤ً ــ خطؤه في ادعائه أن مناط التوسل بالنبي ﷺ كونه أفضل الخلائق : ـ

وهذا خطأ آخر وقع فيه الدكتور نتيجة لتهوره وعدم تفكيره فيما يكتب ، حيث ادعى أن مناط التوسل بالنبي ﷺ هو كونه أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق ، وكونه رحمة من الله للعباد كما تقدم من كلامه .

ونقول له : أن معنى ذلك عندك أن من لم يكن كذلك (أي أفضل الخلائق عند الله . .) فلايجوز التوسل به ، لأنه لم يتحقق فيه المناط المزعوم ، ذلك لأن المناط أصلاً هو علة الحكم التي يوجد بوجودها ، وينعدم بعدمها ، وعلى هذا فمعنى عبارة الدكتور ـ لو كان يعقل ما يقول ـ إنه لايجوز التوسل بأحد مطلقا إلا بالنبي ﷺ ، ونحن نعلم علم اليقين أنه يعتقد

خلاف ذلك ، ويرى جواز التوسل بكل نبي أو ولي أو صالح ، وبهذا يكون هو نفسه قد قال مالا يعتقد ، وناقض نفسه بنفسه ، والسبب في ذلك أحد أمرين ، فإما أن يكون غير فاهم لاصطلاح المناط عند العلماء ، وإما أن يكون غير متأمل فيما ينتج عنه من كلامه ، وهذا هو الأقرب ، والله أعلم .

وأمر آخر نذكره في هذه المناسبة وهو أن من المقرر لدى علماء الأصول أنه لابد لاعتبار المناط في حكم ما من أن يكون قد ورد تعيينه في نص من كتاب أو سنة ، ولايكفي فيه الاعتماد على الظن والاستنباط .

وإذا عدنا إلى ما ذكره الدكتور وجدنا أنه قد ادعى مناطاً ليس عليه شبه دليل من الكتاب أو السنة ، وإنما عمدته في ذلك مجرد الظن والوهم ، فهل هكذا يكون العلم وإثبات الحقائق الشرعية عند الدكتور الذي يُعَنْوِّنُ لبعض كتبه بأنها « أبحاث في القمة » ؟

وأمر ثالث وأخير وهو أن الدكتور قد ادعى أن النبي ﷺ أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق . وهذه عقيدة ، وهي لا تثبت عنده ،[1] إلا بنص قطعي الثبوت قطعي الدلالة ،[2] أي بآية

(١) كما قرر ذلك في أكثر من كتاب من كتبه مثل « كبرى اليقينات الكونية ط ٢ ص ١٦» و « اللامذهبية » .

(٢) انظر بيان خطأ هذا الرأي في رسالتنا « وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة » .

قطعية الدلالة ، أو حديث متواتر قطعي الدلالة ، فأين هذا النص الذي يثبت كونه ﷺ أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق ؟

ومن المعلوم أن هذه القضية مختلف فيها بين العلماء ، وقد توقف فيها الامام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ، ومن شاء التفصيل فعليه بشرح عقيدة الامام أبي جعفر الطحاوي الحنفي رحمه الله ، « ص ٣٣٧ ـ ٣٤٨ ، طبعة المكتب الاسلامي بتحقيقي » .

ولعل مستند الدكتور في تقرير تلك العقيدة ما ورد في قصة المعراج المنسوبة كذباً وعدواناً إلى الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ، مع أنه هو نفسه يقول[٣] عن هذه القصة : « إنه كتاب ملفق من مجموعة أحاديث باطلة لا أصل لها ولا سند » .

والحقيقة أن كلامه هذا بهذا الاطلاق هو الباطل ، إذ يوجد في الكتاب المذكور كثير من الأحاديث الصحيحة ، وبعضها مما رواه الشيخان ، ولكن المؤلف خلطها بأحاديث أخرى بعضها موضوع وبعضها لا أصل له ، وبعضها ضعيف ، وقد بينت ذلك في ردي على الدكتور البوطي الذي ينشر تباعا في مجلة التمدن

---

(٣) في كتابه « فقه السيرة ـ ١٥٥ » .

الاسلامي وقد صدر المقالان الأول والثاني منه في العددين ٧ و ٨ من المجلد ٤٢ .

٥ً ـ جهله بالمعنى اللغوي لكلمة الاستشفاع : ـ

وهذه غلطة شنيعة أخرى وقع فيها الدكتور ـ أصلحه الله وهداه ـ إذ استدل بالاستشفاع الوارد في أحاديث الاستسقاء على التوسل المبتدع ، فقال : « وقد مر بيان استحباب الاستشفاع بأهل الصلاح والتقوى ، وأهل بيت النبوة الوارد في الاستسقاء وغيره ، وأن ذلك مما أجمع عليه جمهور الائمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني وغيرهم » وما كان للدكتور أن يقع في هذا الخطأ لو كان يفقه معنى الاستشفاع في اللغة ، ورغبة في تنوير القراء وإفادتهم نورد بعض ما ذكرته كتب اللغة في بيان معنى الشفاعة والاستشفاع .

قال صاحب « القاموس المحيط » (٣ : ٤٧) « الشَّفْع خلاف الوتر وهو الزوج ، والشَّفعة هي أن تشفع فيما تطلب ، فتضمه إلى ما عندك فتشفعه أي تزيده ، وشاة شافع : في بطنها ولد يتبعها آخر ، سميت شافعا لأن ولدها شفعها أو شفعته ، واستشفعه إلينا : سأله أن يشفع » .

وفي « المعجم الوسيط » الذي أصدره مجمع اللغة العربية في مصر : « شفع الشيء شفعاً : ضم مثله إليه وجعله زوجا ،

والبصر الأشباح : رآها شيئين واستشفع : طلب الناصر والشفيع ، والشفائع : المزدوجات ، والشفاعة : كلام الشفيع ، والشفيع : ما شفع غيره ، وجعله زوجا » .

وفي « النهاية » لابن الأثير : (٢ : ٤٨٥) « الشُفعة مشتقة من الزيادة ، لأن الشفيع يضم المبيع إلى ملكه فيشفعه به ، كأنه كان واحدا وترا ، فصار زوجا شفعا ، والشافع هو الجاعل الوتر شفعا . . » .

فمن هذه النقول وأمثالها يظهر معنى الاستشفاع بوضوح ، وهو أن يطلب إنسان من آخر أن يشاركه في الطلب ، فيزيد به ويكونا شفعا أي زوجاً ، وقد أخذ من هذا الأصل اللغوي المعنى الشرعي للاستشفاع حيث أريد به الطلب من أهل الخير والعلم والصلاح أن يشاركوا المسلمين في الدعاء إلى الله في الملمات ، فيشفعوهم بذلك ويزيدوا الداعين ، فيكون ذلك أرجى لقبول الدعاء .

وبهذا يمكننا فهم الشفاعة العظمى للنبي ﷺ يوم القيامة ، فهي باتفاق العلماء دعاء النبي ﷺ للناس بعد مجيئهم إليه ، وطلبهم منه أن يدعو الله تعالى ليعجِّل لهم الحساب ، ولم يفهم أحد من أهل العلم من ذلك أن يقول الناس مثلا : اللهم بمنزلة محمد ﷺ عندك عجِّل لنا الحساب .

ومن الغريب حقا أن يتجرأ الدكتور البوطي فيدعي إجماع الائمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني على فهمه الشاذ المبني على جهل فظيع بمعاني الألفاظ المستعملة في اللغة والشرع . ونكتفي للرد عليه بنقل كلام أحد الأئمة الذين نص على أسمائهم ، وادعى مشاركتهم إياه في فهمه لمعنى الاستشفاع ونعني الامام ابن قدامة المقدسي صاحب أكبر كتاب في الفقه الحنبلي وهو « المغنى » إذ قال فيه (٢ : ٢٩٥) ما نصه : ـ

« ويستحب أن يستسقي بمن ظهر صلاحه ، لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء فإن عمر استسقى بالعباس عم النبي ﷺ . قال ابن عمر : استسقى عمر عام الرمادة بالعباس ، فقال : « اللهم إن هذا عم نبيك نتوجه إليك به ، فاسقنا ، فما برحوا حتى سقاهم الله . وروي أن معاوية خرج يستسقي ، فلما جلس على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ فقام يزيد ، فدعاه معاوية فأجلسه عند رجليه ، ثم قال : اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا يزيد بن الأسود ، يا يزيد ارفع يديك ، فرفع يديه ودعا الله تعالى ، فثارت في الغرب سحابة مثل الترس ، وهبَّ لها ريح ، فسُقوا حتى كادوا لايبلغون منازلهم ، واستسقى به الضحاك مرة أخرى » .

وواضح من كلام ابن قدامة هذا أنه يعني بالاستشفاع الوارد في الاستسقاء أن يطلب إمام المسلمين من بعض أهل العلم

والصلاح أن يشترك مع المسلمين في التوجه إلى الله ودعائه سبحانه لكشف الشدة عن عباده المؤمنين . ولم يقصد الامام ابن قدامة بل ونجزم بأنه لم يخطر في باله ذاك المعنى الخاطىء الذي يحمله عليه البوطي وأمثاله من المبتدعين ، ويريدون حمل الألفاظ الشرعية عليه .

ترى كيف يدعي البوطي مثل هذا الاجماع المزيف ويستشهد بابن قدامة وغيره ، وها هو كلام ابن قدامة ينسف فهمه من الجذور ؟ أم أنه لايفهم ما في كتب القوم ، أم لعله يدعي ما يروق له من الدعاوى الساقطة دون أن يراجع الكتب ، أو يقرأ كلام العلماء اعتمادا منه على أن قارئيه مقلدون تقليداً أعمى ، وليسوا ممن يراجع أو يقرأ أو يتثبت مما يقال ؟

إنه لأمر مؤسف والله ، وبلية من أعظم البلايا التي نشهدها في واقع المسلمين ، وهي من غير شك من الأسباب الكبرى في تأخر المسلمين وضعفهم وانحطاطهم ، ومحال أن تتغير هذه الحال إلا إذا غيروا ما بأنفسهم من الجمود والتصوف والفقه المذهبي وعلم الكلام ، وعادوا إلى هدي الله الحق المتمثل في الكتاب والسنة ، والذي توضحه الدعوة السلفية الغراء .

٦ـ خطؤه في ادعائه أن توسل الأعمى كان بمنزلة النبي ﷺ عند الله : ـ

ونختم الرد على الدكتور البوطي بالاشارة إلى خطئه في

ادعائه أن توسل الأعمى إنما كان بمنزلة النبي ﷺ ، وبكونه أفضل الخلائق عند الله ، لأن ذلك مجرد دعوى لا برهان عليها ، ولم يستطع الدكتور أن يأتي بشبه دليل على ذلك ، وقد تقدم في هذه الرسالة إثبات أن توسل الأعمى إنما كان بدعاء النبي ﷺ ، وقد فندنا كل الشبهات فيما علمنا التي يوردها المخالفون ، ويحتجون بها على رأيهم الخاطىء ، كما بينا (ص ٨٨ ـ ٩١) ضعف الزيادة التي أشار الدكتور إليها ، وسكت عنها جهلاً أو تجاهلاً ، وهي قوله : « فإن كان لك حاجة فافعل مثل ذلك » . ورغبة في عدم الاطالة لا نعيد ذلك .

ومما سبق كله يتبين لكل منصف مريد للحق بطلان تلك الشبهة البوطية وسقوطها . وصدق الله تبارك وتعالى إذ يقول : ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالحَقِّ علىٰ البَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإذا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الوَيْلُ مِمَّا تَصِفون ﴾ ويقول : ﴿ وَلاَ يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إلَّا جِئْنَاكَ بِالحقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسيراً ﴾ .

والحمد لله أولا وآخراً على توفيقه وهداه ، وهو وحده المستعان ، لا إله غيره ، ولا رب سواه .

وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٣
التوسل : أحكامه وأنواعه	٦
الفصل الأول : التوسل في اللغة والقرآن	٩
معنى التوسل في لغة العرب	٩
معنى الوسيلة في القرآن	١١
الأعمال الصالحة وحدها هي الوسائل المقربة إلى الله	١٣
متى يكون العمل صالحا ؟	١٥
الفصل الثاني : الوسائل الكونية الشرعية	١٦
كيف تعرف صحة الوسائل ومشروعيتها	٢٢
الفصل الثالث: التوسل المشروع وأنواعه	٣٠
١ ـ التوسل بأسماء الله وصفاته	٣١
٢ ـ التوسل بعمل صالح قام به الداعي	٣٤
٣ ـ التوسل بدعاء الرجل الصالح	٤٠
بطلان التوسل بما عدا الأنواع الثلاثة السابقة	٤٥
الفصل الرابع : شبهات والجواب عليها	٥٤
الشبهة الأولى : حديث استسقاء عمر بالعباس	٥٤
تنبيه حول حياة النبي ﷺ في البرزخ	٦٣

اعتراض ورده ٦٩
الشبهة الثانية : حديث الضرير ٧٣
دفع توهم وبيان خطر الغلو في الصالحين ٨٣
تنبيه على ضعف زيادتين في حديث الضرير ٨٩
الشبهة الثالثة : الأحاديث الضعيفة في التوسل ٩٨
الحديث الأول : اللهم بحق السائلين عليك ٩٩
الحديث الثاني : كان إذا أصبح وإذا أمسى ١٠٧
الحديث الثالث : عن فاطمة بنت أسد ١٠٨
الحديث الرابع : كان رسول الله ﷺ
يستفتح بصعاليك المهاجرين ١١٠
الحديث الخامس : توسل آدم بمحمد ﷺ ١١٣
الرد على من حاول تصحيحه وبيان مخالفته للقرآن ١١٧
الحديث السادس : توسلوا بجاهي ١٢٧
أثران ضعيفان :
١ ـ أثر الاستسقاء به ﷺ بعدوفاته ١٢٩
الفرق بين التوسل بذات النبي وبين طلب الدعاء منه ... ١٣٣
الاستغاثة بغير الله تعالى ١٣٦
٢ ـ أثر فتح الكوى من قبر الرسول ﷺ عام الفتق ! ١٣٩
الشبهة الرابعة : قياس الخالق على المخلوقين ١٤٤
الشبهة الخامسة : القول بإباحة التوسل بالذوات ١٤٩

الشبهة السادسة : قياس التوسل بالذات
على التوسل بالعمل الصالح ١٥١
الشبهة السابعة : قياس التوسل بذات النبي ﷺ
على التبرك بآثاره ١٥٢
١ً ـ تخليط البوطي في التسوية بين التبرك والتوسل ١٥٦
٢ً ـ بطلان التوسل بآثار النبي ﷺ ١٦٠
٣ً ـ افتراء عريض ١٦٢
٤ً ـ خطؤه في ادعائه أن مناط التوسل بالنبي
ﷺ كونه أفضل الخلائق ١٦٥
٥ً ـ جهله بالمعنى اللغوي لكلمة الاستشفاع ١٦٨
٦ً ـ خطؤه في ادعائه أن توسل الأعمى
كان بمنزلة النبي ﷺ ١٧١

دعوتنـــا

١ ــ الـرجـوع إلى الكتـاب الكـريم والسنـة الصحيحة ، وفهمهما على النهج الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم .

٢ ــ تعريف المسلمين بدينهم الحق ، ودعوتهم إلى العمل بتعاليمه وأحكامه ، والتحلي بفضـائله وآدابه التي تكفل لهم رضـوان الله وتحقق لهم السعادة والمجد .

٣ ــ تحذير المسلمين من الشـرك على اختلاف مـظاهره ، ومن البـدع والأفكـار الـدخيلة ، والأحـاديث المنكرة والمـوضوعـة التي شوهت جمال الإسلام ، وحالت دون تقدم المسلمين .

٤ ــ إحياء التفكير الإسلامي الحرّ في حدود القواعد الإسلامية وإزالة الجمود الفكـري الذي ران على عقول كثير من المسلمين وأبعدهم عن منهل الإسلام الصافي .

٥ ــ السعي نحـو استئناف حيـاة إسلاميـة وإنشاء مجتمع إسلامي وتطبيق حكم الله في الأرض .

هـذه دعوتنـا ، ونحن ندعـو المسلمـين جميعـا إلى مؤازرتنا في حمل هذه الأمانة التي تنهض بهم ، وتنشر رسالة الإسلام الخالدة .

الدار السلفية

تلفون : ٢٥١٧٤٢٠

الكويت